الدكتور
عبد المجيد اسماعيل حقي

الوضع القانوني
لأقليم عربستان في ظل القواعد الدولية

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

١٩٧٤

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ
بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي
تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُواْ
بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۞
إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ
وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾

[صدق الله العظيم]

مطبعة المدني
٦٨ شارع العباسية ـ القاهرة

الإهداء

إلى كل من يؤمن بحق الشعوب فى تقرير مصيرها . . .

إلى كل من يدين التفرقة العنصرية بأشكالها كافة . . .

أقدم عصارة جهدى فى هذا البحث خطوة على طريق تحسين العلاقات بين العراق وإيران ونحو مجتمع دولى أفضل تسوده مبادىء العدل والقانون .

المصطلحات الأجنبية المستخدمة فى هذه الرسالة

Adm.	British Admiralty Office
A.D P.I.L C	Annual Digest of Public International law Cases
A.J I.L.	American Journal of International law
B.C F.	British Confidential Files
B.Y.B I L.	British Yearbook of International law
C O.	British Colonial Office
D. S.	Detailed Statistics
F O.	British Foreign Office
G. A.	United Nations General Assembly
I. C. J.	International Court of Justice
P. C. I J.	Permanent Court of International Justice
U. N.	United Nations
W. O.	British War Office
Y. U. N.	Yearbook of the United Nations

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

تؤدى رابطة الجوار غالباً إلى ارتباط الدول المتجاورة فيما بينها بعلاقات مبنية على الود والتفاهم والتعاون المشترك . ولكن هذه الرابطة نفسها وبرغم جذورها التاريخية الموغلة فى القدم ، خلقت بين العراق وإيران مشكلتين ، إحداهما[1] مشكلة إقليم عربستان التى استعصت على الحل وكانت دائماً من الأسباب التى تثير النزاع بينهما منذ مايقرب من نصف قرن من الزمان .

وإذا كانت مشكلة إقليم عربستان تفرض نفسها كعامل مثير للنزاع بين العراق وإيران ، وإذا كان وجودها يؤثر على العلاقات الودية بين هذين الإقليمين ، بل يؤدى تطورها فى بعض الأحيان إلى وقوع اشتباكات مسلحة بينهما . بحيث أن استمرار بقاءها يهدد استقرار السلم والأمن فى منطقة الخليج العربى ، فإنها أحوج ما تكون إلى التحليل والدراسة القانونية التى تستهدف إيجاد حل عادل لها .

ولعلنا نلاحظ من استقرائنا للمجتمع الدولى فى الوقت الحاضر أن الصفة الغالبة فى العلاقات الدولية الميل إلى حل المنازعات والمشاكل المعلقة بالوسائل السلمية تحقيقاً لمصلحة المجتمع الدولى فى السلم والأمن والاستقرار . ومن هنا تظهر أهمية دور الباحث القانونى واضحة ، فهو بإخضاعه المشاكل الدولية

---

(١) المشكلة الاخرى (الحدود العراقية الإيرانية) كانت موضوع رسالة دكتوراه فى القانون الدولى قدمت لجامعة القاهرة سنة ١٩٧٠ من قبل الزميل الدكتور جابر إبراهيم الراوى .

الدراسة والتحليل القانونى إنما يساهم فى حلها لأنه يقدم أساساً سليماً تستند إليه الدول ذات العلاقة فى تلمسها للوسائل المختلفة لحل المشكلة على الوجه الذى يحقق مصلحة المجتمع والقانون الدولى . ولذلك فلم يكن الهدف من اختيارنا لموضوع (الوضع القانونى لإقليم عربستان فى ظل القواعد الدولية) أن يكون مجرد بحث يقدم لنيل درجة الدكتوراه فى الحقوق فحسب ، وإنما كان الدافع الأساسى وراء هذا الاختيار أن نساهم فى حل مشكلة دولية تؤثر على العلاقات العراقية الإيرانية وتخلق توتراً فى منطقة الخليج العربى قد يؤدى استمراره إلى تطورات ليست فى صالح دول المنطقة ، عن طريق معالجتها على ضوء ميثاق الأمم المتحدة وقواعد القانون الدولى . ولا ريب أن ذلك يضفى على دراستنا أهمية لا يمكن إنكارها .

وبالتالى فإن دراستنا هذه ليست مجرد بحث فى مشكلة قانونية معينة (رغم أهميتها النظرية) فحسب ، وإنما هى محاولة جدية لحل مشكلة مزمنة يؤثر بقاؤها على العلاقات الودية بين العراق وإيران . بل إننا نستطيع القول ، دون مبالغة ، بأنها خطوة صحيحة فى اتجاه حلها مادامت تستهدف التوصل إلى حقيقة المشكلة من الناحية القانونية متبعة فى ذلك أسلوب المنهج العلمى الحيادى .

وإذا كان حل مشكلة إقليم عربستان لا يتأتى إلا بالوصول إلى حقيقتها ، فقد رأينا أن ذلك يستلزم دراسة المراجع الإيرانية وعلى وجه الخصوص الرسمية منها إضافة إلى المراجع العربية ، بقصد تقليب وجهات النظر المختلفة فى هذه المشكلة وترجيح الجانب القانونى بعد استبعاد الجانب السياسى منها ، مستهدفين من ذلك أن نخرج فى نهاية دراستنا بالحقيقة المجردة لتلك المشكلة ، ضمن إطار قانونى صادق مستند إلى منطق البحث العلمى المحايد على أساسين :

أولا : تلمس حقيقة مشكلة إقليم عربستان بهدف إلقاء الضوء على الجوانب الغامضة فى هذه المشكلة ، على أساس أن توضيح تلك الجوانب سيؤدى حتماً إلى رفع الغموض الذى يحيط بالمشكلة نفسها ويعيق حلها ، الأمر الذى سيجعل من السهل على أطراف النزاع فهم جوهر الخلاف بينهما . ولعل ذلك يمثل تطوراً مهماً وجدياً فى سبيل إيجاد حل عادل وسلمى لتلك المشكلة التى تزداد تعقيداً يوماً بعد يوم .

ثانياً : تزويد المكتبة العربية بمرجع قانونى يبحث فى مشكلة إقليم عربستان ذلك أن الدراسات التى وضعت باللغة العربية — رغم ندرتها — لم تقدم لتلك المشكلة ما تستحقها من دراسة حيث انصبت فى غالبها على بحث الجانب السياسى للمشكلة بأسلوب حماسى عاطفى دون أن تقدم حلولا منطقية تستند إلى قواعد القانون الدولى العام على الرغم من أهمية الدور الذى يمكن أن يلعبه هذا القانون فى حل المشاكل الدولية .

منهج البحث :

إذا كان حل مشكلة إقليم عربستان لا يتأتى إلا بالتوصل إلى حقيقتها ، فإن تحقيق ذلك يفترض فى رأينا — ما دمنا نتبع أسلوب المنهج العلمى — أن تشمل دراستنا :

أولا ـ أسباب المشكلة

ما دمنا نستهدف المساهمة فى حل مشكلة عربستان التى تثير النزاع بين العراق وإيران ، لذا فقد تعين علينا البحث فى الأسباب التى أدت إلى نشأة هذه المشكلة بالكشف عن جذورها .

وإذا كان السبب الرئيسى لنشأة المشكلة يرجع فى رأينا إلى الوجود الفعلى

الدولة الإيرانية فى إقليم عربستان ، الذى ترتب نتيجة للحرب التى شنتها سنة ١٩٢٥ ضد الدولة الكعبية ، فلعل ذلك يثير تساؤلات عديدة :

١ — ماهية الوضع القانونى لإقليم عربستان قبل سنة ١٩٢٥ ؟ فإذا كان الوجود الفعلى للدولة الإيرانية قد ترتب نتيجة للحرب التى شنتها ضد الدولة الكعبية ، فإن التوصل إلى حقيقة الوضع القانونى للاقليم يفترض ابتداءاً البحث فيما إذا كانت الدولة الكعبية تمثل فعلا ما يسمى بالدولة فى لغة القانون الدولى العام .

٢ — مدى مشروعية تغيير المركز القانونى لإقليم عربستان فى سنة ١٩٢٥؟ فإذا كانت الدولة الإيرانية قد غيرت المركز القانونى لهذا الاقليم نتيجة للحرب التى شنتها فى تلك السنة ، فإن تكييف مدى مشروعية هذا التغيير يفترض البحث فى مدى قانونية تلك الحرب على ضوء قواعد القانون الدولى التى كانت سارية فى ذلك الحين .

ثانيا ـ وضع المشكلة فى الوقت الحاضر

إذا كان تغيير الدولة الإيرانية للمركز القانونى لإقليم عربستان سنة ١٩٢٥ قد أنشأ وضعاً جديداً للاقليم ، فلا ريب فى أن استمرار هذا الوضع على ماهو عليه منذ تلك السنة وحتى الوقت الحاضر يثير تساؤلات عديدة :

١ — ماهو أثر استمرار وضع اليد الإيرانية على إقليم عربستان منذ سنة ١٩٢٥ وحتى يومنا هذا على المركز القانونى للاقليم ، على ضوء الاعتبارات التى ترجح تغيير أو عدم تغيير الوضع الراهن فى الاقليم ؟ وماهو أثر استمرار بقاء الوضع الراهن على الحقوق الإنسانية لشعب عربستان ؟

٣ — منذ سنة ١٩٥٦ والجبهة القومية لتحرير عربستان تطالب بحق شعب

عربستان فى تقرير مصيره وتدعم مطالبتها بنشاط مسلح موجه ضد مظاهر الوجود الإيرانى فى الاقليم ، الأمر الذى يستلزم توضيح موقف القانون الدولى من هذه المطالبة ، وإمكانية تطبيق حق تقرير المصير فى إقليم عربستان، والمشاكل التى قد يثيرها هذا التطبيق ، ومدى التزام الدولة الإيرانية بالسماح لشعب عربستان بالتمتع بذلك الحق .

وقد رأينا أن الإجابة عن هذه التساؤلات تقتضى تقسيم دراستنا إلى قسمين رئيسيين :

يختص القسم الأول بدراسة مدى انطباق صفة الدولة على النظام القانونى والسياسى فى إقليم عربستان قبل سنة ١٩٢٥ ، ومدى مشروعية تغيير المركز القانونى للاقليم فى تلك السنة ، وتحليل الوضع الراهن فى الاقليم على ضوء قواعد القانون الدولى ، وأثر استمرار بقاء الوضع الراهن على الحقوق الإنسانية والحريات الأساسية لشعب عربستان .

ويتناول القسم الثانى دراسة القيمة القانونية لحق تقرير المصير ، وموقف القانون الدولى من مطالبة الجبهة القومية لتحرير عربستان بذلك الحق وإمكانية تطبيقه ، والمشاكل التى قد يثيرها تطبيقه فى إقليم عربستان .

وإذا كنا قد اتخذنا المنهج العلمى أسلوباً للدراسة فى هذا البحث ، فإن الأسلوب الموضوعى لذلك المنهج يفترض أن تشمل دراستنا التطور التاريخى لإقليم عربستان حتى سنة ١٩٢٥ ، لكى لاتأتى دراستنا القانونية منفصلة عن التطورات التاريخية فى الإقليم من ناحية ، وعلى أساس أن الدراسة التاريخية ستلقى الضوء على كثير من المسائل التفصيلية التى سنعالجها فى سياق البحث من ناحية أخرى ، ولذلك فقد خصصنا القسم التمهيدى لدراسة التطور التاريخى فى

إقليم عربستان بصورة مختصرة وبالقدر الذى يكفى لتحقيق الهدف من هذه الدراسة ضمن الإطار القانونى للرسالة كلها .

وأنهينا دراستنا بخاتمة ذكرنا فيها خلاصة ماتوصلنا إليه من نتائج ، واقترحنا حل هذه المشكلة الدولية بوسيلة رأينا أنها أكثر ملائمة مع الصفة القانونية لهذا البحث وتتسق مع مبادىء القانون الدولى العام وميثاق الأمم المتحدة .

القسم التمهيدى : التطور التاريخى لإقليم عربستان حتى سنة ١٩٢٥ .

القسم الأول : تطور المركز القانونى لإقليم عربستان .

القسم الثانى : حق شعب عربستان فى تقرير مصيره .

القسم التمهيـــــدى

التطور التاريخى

لإقليم عربستان حتى سنة ١٩٢٥

مقدمة

غالباً ما تتصدر دراسة فقهاء القانون الدولى للمواضيع المختلفة فى هـذا القانون لمحة موجزة لمراحل تطوره التاريخى. واقتداء بهؤلاء الفقهاء فإننا سنقدم فيما يلى عرضاً موجزاً لتاريخ عربستان قبل البدء بالدراسة القانونية ، لكى يكون بالإمكان تحليل الوضع الراهن فى الإقليم تحليلا قانونياً سليماً على ضوء مراحل تطوره التاريخى .

وتأسيساً على ذلك فإننا سنتعرض فى هـذا القسم إلى المراحل التاريخية المختلفة التى مرت بإقليم عربستان منذ العصور التاريخية الأولى .

ولعل تغيير المركز القانونى لإقليم عربستان فى سنة ١٩٢٥ — الذى تسبب فى نشأة المشكلة موضوع البحث - يفترض : -

١ — دراسة المرحلة التاريخية الأخيرة التى مرت بإقليم عربستان وحتى سنة ١٩٢٥ بصورة منفصلة عما سبقها من المراحل التاريخية بالنظر لأهميتها بالنسبة لدراستنا .

٢ — انتهاء الدراسة التاريخية لإقليم عربستان فى سنة ١٩٢٥ على أساس إخضاع الفترة التى تليها للتحليل القانونى .

التعريف باقليم عربستان جغرافيا :

يقع إقليم عربستان فى أقصى الجناح الشرقى للوطن العربى فى المنطقة المحصورة بين الجبال والبحر على رأس الخليج العربى من الشرق[1] .. ويحده

---

(١) راجع : أحمد عطية الله - القاموس السياسى . القاهرة ١٩٦٨ الطبعة الثالثة ص ٧٩٤ .

من الشرق جبال البختيارية ومن الشمال جبال كردستان. وتعرف هذه السلسلة من الجبال الممتدة فى شرق الإقليم وشماله باسم جبال زاجروس[١] التى هى الحدود الفاصلة بين عربستان وإيران . . . ويحد الإقليم من الغرب العراق ، ومن الجنوب الخليج العربى[٢].

المساحة الحقيقية لإقليم عربستان هى (١٨٥) ألف كيلو متر مربع، ولكنها أصبحت فى الوقت الحاضر (١٥٩٦٠٠) كيلو متر مربع بعد استقطاع مساحات من أراضى الإقليم وضمها إلى بعض المحافظات الإيرانية المجاورة للاقليم ، وعلى النحو التالى : ـ

١ ـ ١١٠٠٠ كيلو متر مربع استقطعت من الجزء الجنوبى للاقليم وضمت إلى محافظة فارس .

٢ ـ ١٠٠٠٠ كيلو متر مربع استقطعت من الجزء الشرقى للاقليم وضمت إلى محافظة أصفهان .

٣ ـ ٤٤٠٠ كيلو متر مربع استقطعت من الجزء الشمالى الغربى للاقليم وضمت إلى محافظة كرمنشاه .

ويتكون سطح عربستان من الرواسب الطموية التى جلبتها الأنهار التى تصب فى شط العرب . ويقسم سطح الإقليم إلى : ـ

القسم الشمالى

تتكون الأرض فيه منحدرة تدريجياً من أسفل سلسلة جبال زاجروس

(١) راجع: Chesney (Francis R.) : The Expidition for the survey of the Rivers Euphrates and Tigris by Order of the British Government in the years 1835,1836 and 1837, London 1850, vol. 1, P. 192.

(٢) راجع : Encyclopaedia Britannica, vol 13, Publisher William Benton, U.S.A. 1968, P. 74.

وتحتوى الأرض فى هذا القسم على بضع قطع صخرية متكسرة ، ولكنها بصفة عامة خصبة وخالية من الصخور . وأهم التلال الموجودة فى هذا القسم هى تلال منيور ومشداخى وخضر وخانو وأهواز .

القسم الجنوبى

يتكون من سهل واسع ، جزء منه صحراوى والقسم الأعظم منه مزوع وكثير الحصوبة ولا توجد فيه مرتفعات عدا بعض الهضاب النادرة فى مقاطعة الهنديان .

وإذا كان إقليم عربستان قد تميز فى وقت ما بكثرة أنهاره إلا أن كثرها جف فى الوقت الحاضر حيث لم تبق إلا بعض الأنهار ، وأهمها : ـ

أولا : نهر بهمنشير : يتفرع من الضفة اليسرى لنهر الكارون فوق مدينة المحمرة بميلين ويتجه نحو الجنوب ليشكل الحدود الشرقية لجزيرة عبادان ، ثم يدخل الخليج العربى فى نقطة تبعد حوالى عشرة أميال شرق مدخل شط العرب ، ويبلغ طول هذا النهر بمجراه المتعرج أربعة وخمسين ميلا بخط مستقيم ويتراوح عرضه بين ٣٠ ـ ٦٠٠ ياردة وحتى نصف ميل عند وصوله قرب مصبه فى الخليج العربى .

ثانياً : نهر شاور : ينبع من السهل الواقع بين نهرى أبى ذر والكرخة مقابل إيوان كرخة واتجاه النهر جنوب الجنوب الشرقى من منبعه وطول مجراه ستون ميلا تقريباً وعرضه من ٢٥ ـ ٣٠ ياردة وهو يسير موازياً لنهر الكرخة حتى ينضم إلى نهر أبى دز بواسطة فرعين يفترقان عند الحواسية (شرش وخارور) ويصبان فى نهر أبى دز على بعد ٢٦ ميلا من بندقير .

ثالثاً : نهر جوبال : يسقى هذا النهر السهل الواقع بين رامز وأهواز ، ويأخذ ماءه من نهر رامز فى نقطة تبعد خمسة أميال شرق مدينة رامز . ويسير هذا النهر باتجاه شمالى غربى موازيا للتلال الجبسية التى تحاذى مقاطعة رامز حتى يمر بكوت الشيخ التى تبعد اثنى عشر ميلا عنه باتجاه جنوبى . وبعدها بثلاثة أميال يغير النهر اتجاهه إلى الجنوب الغربى . ويمر بعد ذلك بستة أميال شمال غرب قرية المربشية حيث ينضم إليه بالقرب من هناك فرعين . وبعد تسعة أميال من المربشية يتقاطع النهر مع الطريق البرى بين الناصرية وهرمز[1] ثم ينحنى النهر إلى الغرب حيث يتوزع جنوباً بعد ثمانية أميال فى قنوات صغيرة تنتهى فى مستنقع شاخة .

رابعاً : نهر أبى دز : ينبع هذا النهر قرب بلدة بروجرد جنوبى غربى إيران ، وبعد أن ينضم إليه نهر كركى يدخل إقليم عربستان فى نقطة تبعد حوالى خمسة عشر ميلا شمال مدينة دزفول . وبعد أن يترك هذه المدينة على ضفته اليسرى يصب فيه نهر بالا من الضفة اليمنى على مسافة أحد عشر ميلا أسفل مدينة دزفول . وقرب هذا المكان يغير النهر اتجاهه إلى الجنوب الغربى ، وبعد أربعة عشر ميلا ينضم إليه نهر عجيرب حيث يصبح اتجاه النهر جنوبى شرقى بعد كوت بندر وحتى عشرة أميال من الضفة اليمنى لنهر الكارون أعلى ويس حيث ينضم إليه نهر شاور على ضفته اليمنى ثم ينحرف شمال شرق ليصب فى الكارون عند مفترقه إلى قناتى شطيط وجرجر .

خامساً : نهر الجراحى : ينبع من جبال مارجون فى منطقة البختيارية حوالى أربعة عشر ميلا شمال شرق مدينة بهبهان واتجاهه جنوبى غربى، ويكون

(١) بنى آخر الأمراء العرب فى إقليم عربستان سدة ترابية سنة ١٩٠٥ على هذا النهر ، وشق قناة لارواء أراضى البنة جنوباً بعدة أميال .

اتجاه النهر شمالا عند دخوله إقليم عربستان حتى جنوب رامهرمز حيث يتجه جنوب الجنوب الغربى حتى الفلاحية . ثم ينحنى النهر جنوباً على بعد ستة أميال من المدينة حيث يلتقى بقناة من نهر الكارون قرب السابلة ليضيع بعدها فى المستنقعات ، وما يتبقى منه يسمى قناة مارد الفلاحية .

سادساً : نهر الهنديان : يتكون هذا النهر من تجمع عدة أنهار فى سهل زيدان وهى أنهار خير آباد وآب شيرين وشولتان وآب شور . ثم يسير فى طريقه جامعا فروع أنهار أخرى مثل زهرة وكميل . ويدخل النهر إقليم عربستان عند قرية شير آباد حيث يسير غرباً فشمالا فغرباً حتى يصل إلى البحر جنوب غربى مدينة الهنديان بعشرة أميال . ولكنه لا يصب فيه مباشرة بل يستمر فى سيره غرباً لتسعة أميال ويكون مداه عن ساحل البحر فى حدود ٢ ـ ٣ أميال وأخيراً يصب فى الخليج العربى فى نقطة تبعد ستة عشر ميلا جنوب غربى مدينة الهنديان .

سابعاً : نهر الكرخة : يتكون هذا النهر من ثلاثة عيون مائية هى صيرة وكشكان وآب زال وتقع كلها شرق كرمنشاه فى لرستان الغربية ويسير النهر موازيا للقمة الرئيسية لجبل كبير[1] حيث يدخل سهول عربستان بعد ذلك فى نقطة تبعد خمسة عشر ميلا غرب نهر دز ويكون اتجاه النهر شرقى وجنوبى ثم يسير بعد ذلك باتجاه جنوب الجنوبى الشرقى إلى نقطة تبعد ٥٠ ميلا عن تستر و ٢٠ ميلا غرب الناصرية حيث يستدير هناك إلى الجنوب الغربى، ويستمر بهذا الاتجاه لمسافة ٢٠ ميلا تقريباً يمر بعدها بين تلال منيور ومشداخى

(١) راجع : B. C. F. WO 106/63 Turkey and Asia Intelligence and War Reports.

حتى يقترب من مدينة كوت نهر هاشم حيث تتفرق مياهه شمال المدينة إلى مستنقعات ، ولكن هذا النهر يعاود ظهوره فى النهاية الغربية لقاطعة الحويزة تحت اسم السويب أو الشويب حيث يدخل شط العرب حوالى أربعة أميال أسفل مدينة القرنة .

ثامناً : نهر الكارون : سماه المؤرخون العرب باسم دجيل[1] أو دجيل الأحواز تمييزاً له عن نهر دجيل الذى يجرى شمال مدينة بغداد . وينبع نهر الكارون من الجبل الملون (كوه رنج) فى منطقة البختيارية ثم يدخل إقليم عربستان فى نقطة تبعد عشرين ميلا شمال مدينة تستر. وبعد هذه المدينة بنصف ميل يتجه النهر غرباً بعد أن كان شمالا فجنوباً . ثم ينقسم النهر إلى قسمين شرقى : ويسمى قناة جرجر ، وغربى ويسمى قناة الشطيط . وبعد ثلاثين ميلا جنوباً بخط مستقيم من تستر يلتقى جرجر وشطيط ليسترد الكارون اسمه .ومن هذا المكان إلى مدينة ويس ، اثنى عشر ميلا إلى الجنوب يكون مجرى النهر مستقيما وباتجاه جنوبى ومن ويس إلى الأحواز على الضفة اليسرى يكون اتجاه النهر جنوبى غربى . وقبل المدينة الأخيرة ينقسم الكارون إلى قسمين يفترقان ثم يعودان للالتقاء مكونين فيما بينهما جزيرة صغيرة اسمها أم النخل حيث توجد حقول البترول إلى الشرق من هذه المنطقة[2] . ويصب نهر الكارون فى شط العرب فى نقطة تبعد خمسة وأربعين ميلا عن مدينة المحمرة[3] ، وما يقبقى من

(١) راجع : Le Strange (G.) : Mesopotamia and Persia under the Morgols in the fourteenth Century from the Nuzhat Al. Kulub of Hamd Allah Mustawii, London 1903, P. 58.

(٢) راجع : B.C.F./Wo/161/14 Mesopotamia War Reports 1918.

(٣) راجع : Moberly (F.J.) : The Campaign in Mesopotamia 1914 – 1918, London 1923, vol. 1, P. 1.

الكارون تحت بداية نهر بهمنشير يسمى قناة الحفار .

أهم الأخوار فى عربستان هى :

أولا : خور موسى : وهو فجوة كبيرة من البحر تمتد داخل إقليم عربستان طوله أكثر من أربعين ميلا ويقع طرفه الشمالى الأعلى إلى الشرق من شط العرب واتجاه مدخله من البحر حوالى ثلاثين ميلا شرق لسان شط العرب ويكون سيره مستقيما لمسافة تقرب من (٣١) ميلا باتجاه شمالى غربى يتجه بعدها (لمسافة خمسة أميال) إلى الشرق ثم ينقسم بعد ذلك بسبعة أميال إلى فروع عديدة .

ثانياً : خور قناقة : يتفرع من خور موسى على مسافة تسعة وعشرين ميلا من مدخله . ويتجه إلى داخل الاقليم باتجاه غربى وقليلا شمالى لمسافة ٢٥ ميلا حتى خرائب القبان، حيث يتفرع إلى فرعين : أولها خور أبو خضير الذى يسير شمالا حتى يضيع فى المستنقعات الملاصقة لقناة مارد الفلاحية ،والفرع الثانى خور خويرين الذى يتجه جنوبى شرقى حتى يلتقى بساقية سليك التى تتصل بالبحر فى نقطة بين مدخل بهمنشير وخور موسى .

ثالثاً : خور دورق : يتفرع من بداية خور موسى فى شط العرب على مسافة ميل واحد بعد مدينة بوزى ويكون اتجاهه داخل الإقليم شمالى غربى .

رابعاً : خور معشور : يتفرع من خور موسى ويكون اتجاهه داخل الإقليم شمالى شرقى حتى يصل إلى نهايته فى نقطة تبعد ميلا واحداً جنوب بندر معشور .

أهم المدن فى إقليم عربستان هى :

أولا : الأحواز : وتلفظ حالياً الأهواز . وموقعها الجغرافى ٢٠و٣١ درجة

عرض شمالا و ٤٨ و ٤٨ درجة طول شرقاً ، تبعد عن مدينة المحمرة بخمسة وعشرين كيلو متراً بخط مستقيم وتبعد عن مدينة رامز بأربعة وثمانين كيلو متراً بينما تبعد عن مدينة مسجد سليمان بمائة وأربعة عشر كيلو متراً .

ثانياً : الحويزة : غيرت إيران اسمها فى الوقت الحاضر إلى دست ميشان. وكانت هذه المدينة عاصمة دولة المشعشعين ولكنها فقدت أهميتها وتضاءل حجمها بعد انفجار السد المقام على نهر الكرخة قرب مدينة كوت نهر هاشم ، حيث أصبحت أراضيها الزراعية عالية عن الماء فى جزء منها وتحول الباقى إلى مستنقعات ، وتبعد هذه المدينة عن المحمرة بمسافة ٦٥ كيلو متراً وتبعد نفس المسافة تقريباً عن نهر الكارون. وتقع على بعد أربعين ميلا تقريباً شمال غرب مدينة الناصرية .

ثالثاً : تستر : غيرت إيران اسمها إلى شوشتر وهى من المدن الأثرية القديمة. ويقال إن فيها قبر النبى دانيال[1] . موقعها الجغرافى فى ٣٢ درجة عرض شمالا و ٤٩ درجة طول شرقاً من الزاوية الحادثة بين نهر كارون ونهر جرجر .

رابعاً : دزفول : من مدن القسم الشمالى لإقليم عربستان وتقع على الضفة اليسرى لنهر دز . موقعها الجغرافى فى ٣٢ درجة و ٢٥ دقيقة عرض شمالا و٤٨ درجة طول شرقاً وهى تبعد عن مدينة تستر بخمسة وخمسين كيلو متراً وتبعد عن مدينة الأحواز بمائة وأربعين كيلو متراً .

خامساً : رامهرمز : تختصر تسميتها غالباً إلى رامز وهى تقع بين بهبهان وتستر على مسافة ميلين أو ثلاثة من الضفة اليمنى لنهر رامز حوالى ١٢ ميلا أعلا

(١) راجع: الرسالة الثانية لأبى دلف مسعر بن المهلهل الخزرجى. اعتنى بنشرها و. مينورسكى الاستاذ بجامعة لندن ، مطبعة جامعة القاهرة (غير مؤرخ) ص ٢٨ .

مفترقه من نهر الكارون وهى تبعد عن مدينة الناصرية بثمانية وأربعين ميلا إلى الشرق .

سادساً : المحمرة : أبدلت إيران اسمها فى الوقت الحاضر إلى خر مشهر . وكانت هذه المدينة عاصمة الدولة الكعبية . وتقع على الضفة اليمنى لنهر الكارون قرب مصبه فى شط العرب وتسيطر على الملاحة فى هذين النهرين وموقعها الجغرافى فى ٢٥ و ٣٠ درجة عرض شمالا و ١٠ و ٤٨ درجة طول شرقاً ، وهى تبعد عن مدينة البصرة بأربعين كيلومتراً وتبعد عن مدينة عبادان بأربعة عشر كيلو متر .

سابعاً : عبادان : وهى جزيرة فى دلتا شط العرب كانت تسمى سابقاً جزيرة خضر ، وفيها مدينة عبادان التى تقع فيها أكبر مصفاة للبترول فى الشرق الأوسط. طول هذه الجزيرة ٦٤ كيلو متراً وعرضها يتراوح بين ٣ ـ ٢٠ كيلو متراً ويحدها شرقاً نهر الكارون ونهر بهمنشير ويحدها غرباً شط العرب وجنوباً الخليج العربى، موقعها الجغرافى فى ٢١ و ٣١ درجة عرض شمالا و١٧ و٤٨ درجة طول شرقاً وتبعد عن مدينة الأحواز بمائة وخمسة عشر كيلو متراً وعن مدينة مسجد سليمان بمائة وثمانية كيلو مترات .

ثامناً : الفلاحية (أو الدورق) : أبدلت الدولة الإيرانية اسمها فى الوقت الحاضر إلى شادكان وتقع هذه المدينة على قناة مارد الفلاحية حوالى ثلاثة أميال أسفل خزبنة حيث ينتهى نهر الجراحى .

تاسعاً : الناصريه : من مدن القسم الشمالى لإقليم عربستان تقع على الضفة اليسرى لنهر الكارون على مرتفع من الأرض يبعد ميلا واحداً جنوب مدينة الأحواز .

عاشراً : مسجد سليمان : وفيها اكتشف البترول لأول مرة فى إقليم عربستان وتقع فيها الآن أكثر آبار البترول . موقعها الجغرافى فى ١٧ و ٤٩ درجة عرض شرقاً و ٥٩ و ٣١ درجة طول شمالا .

حادى عشر : الهنديان : من مدن القسم الجنوبى لإقليم عربستان تقع فى أقصى الشرق من الأقليم على ضفتى نهر الهنديان عند نقطة تبعد ستة عشر ميلا شمال غربى مدينة الحميدية .

منهج البحث :

نتناول دراسة المراحل التاريخية التى مرت بإقليم عربستان فى بابين :

الباب الأول : العصور التاريخية الأولى حتى نهاية الدولة المشعشعية .

الباب الثانى : الدولة الكعبية من سنة ١٧٢٤ إلى سنة ١٩٢٥ .

البَابُ الأولُ

العصور التاريخية الأولى حتى نهاية الدولة المشعشعية

تمهيد وتقسيم :

حيث إن إقليم عربستان لم يعرف النظام القانونى والسياسى بالمعنى الدقيق لهذه العبارة إلا منذ الفتح الإسلامى له ، فلعل هذا يفترض دراسة مراحل التطور التاريخى للاقليم فى عهد الدولة العربية الإسلامية بصورة منفصلة عن العصور التاريخية الأولى التى مرت به .

وإذا كان الحكم العربى الإسلامى فى إقليم عربستان قد انتهى بعد نجاح المغول فى القضاء على الدولة العباسية سنة ١٢٥٨ ، فإن هذا الحكم قدر له أن يبعث من جديد ممثلا بالدولة المشعشعية ، الأمر الذى يستلزم دراسة تاريخ عربستان فى عهد هذه الدولة .

ولذلك فقد رأينا من المناسب تقسيم الدراسة فى هذا الباب إلى :

الفصل الأول : العصور التاريخية الأولى .

الفصل الثانى : الدولة الإسلامية .

الفصل الثالث : الدولة المشعشعية

الفَصْلُ الأوّل

العصور التاريخية الأولى

لم يكن هناك فى فجر التاريخ ما يسمى بإقليم عربستان . فقد كان هذا الإقليم مغموراً بمياه الخليج العربى . وعندما بدأت المياه تنحسر عنه منذ الألف الثالث قبل الميلاد ، بدأ فى استيطانه شعب سامى هو الشعب العيلامى الذى خضع فى بادىء أمره لسلطان المملكة الأكادية فى العراق .

ولكن هذا الخضوع لم يتصف بالدوام والاستقرار بسبب ثورات العيلاميين وغاراتهم المتقطعة على بعض المدن الأكادية[1]، وبينما كانت قوتهم تزداد يوماً بعد يوم ، كانت المملكة الأكادية تسير نحو الضعف والانحلال . ولذلك فلم تنقض سنة (٢٣٢٠ ق.م) حتى استطاع العيلاميون اكتساح المملكة الأكادية واحتلال عاصمتها أور ، وأنشأوا المملكة العيلامية التى بسطت سلطانها على الأقوام السامية كافة التى تستوطن إقليم عربستان .

وعندما قامت المملكة البابلية فى العراق سنة ٢٢٠٠ ق.م بدأت المنازعات بينها وبين المملكة العيلامية ، كل هدفها إخضاع الأخرى لسلطانها . ولكن هذا النزاع انتهى فى صالح المملكة البابلية حيث بسطت سيطرتها على الخليج العربى فى بادىء الأمر ، ثم أخضعت المملكة العيلامية لسلطانها فى عهد الملك البابلى حمورابى سنة ٢٠٩٤ ق.م[2].

(١) راجع : Levan (Edwyn) : The land of the two Rivers, London 1917, p. 23.

(٢) راجع : Sykes (Percy) : A History of Persia, London 1915, vol. 1, p. 25.

ولما قامت المملكة الآشورية السامية على أنقاض المملكة البابلية قضت على المملكة العيلامية التى كانت قد استردت وجودها المستقل فى فترة ضعف مملكة بابل ، ولكن هذا الاستقلال لم يدم طويلا حيث هاجمها الأشوريون واحتلوا عاصمتها تستر سنة ٦٤٦ ق . م « وأخذوا سكانها وذهبها ، فتحطمت نهائياً مملكة عيلام »[1].

ولم يدم حكم الأشوريين فى إقليم عربستان لفترة طويلة فقد استطاع الكلدانيون[2] والميديون[3] القضاء على المملكة الأشورية واقتسام أراضيها بينهما سنة ٦٠٦ ق . م ، فأخذ الميديون القسم الشمالى من المملكة وأخذ الكلدانيون القسم الجنوبى منها الذى كان يشمل إقليم عربستان .

يدلنا التاريخ المكتوب على أن أول كيان مستقر للقبائل الفارسية الرحل ظهر إلى الوجود عندما استطاع كورش الأكبر توحيدها مع القبائل الميدية سنة ٥٤٦ ق . م وباستيلائه على العرش قامت الأسرة الإخمينية .

وتميز نظام الحكم فى المملكة الاخمينية بتقسيم الأراضى الخاضعة لسلطانها إلى أقاليم أو مقاطعات يتولى حكم كل منها حاكم عام يعينه الملك الاخمينى ويكون هذا الحاكم مسئولا أمامه مباشرة عن كافة الشئون المتعلقة بإدارة الإقليم الذى يتولى حكمه . ولكن الملك الإخمينى لم يكن مطلق اليد تماماً فى تعيين الحاكم العام فقد كان من الضرورى اختياره من بين أفراد العائلة الحاكمة فى ذلك الإقليم ولم يكن فى استطاعة الملك الاخمينى التدخل فى العادات الاجتماعية الخاصة

(١) راجع : Sykes (Percy) : Persia, London 1922, p. 7.

(٢) وهم من القبائل السامية التى هاجرت إلى العراق من شبه الجزيرة العربية .

(٣) وهم من القبائل الأرية التى استوطنت شرق بحر قزوين .

بوراثة الحكم[١] ، وغالباً ما كان دوره يقتصر على مجرد المصادقة على تعيين الشخص الذى اختاره أفراد العائلة الحاكمة بينهم لتولى حكم الإقليم .

ولذلك فإن غزو المملكة الاخمينية لإقليم عربستان سنة ٥٣٩ ق . م لم يغير من نظام الحكم فى هذا الاقليم لاستمرار الساميين (العرب) فى التمتع باستقلالهم الذاتى وقوانينهم البابلية[٢] ، ولم يحاول الاخمينيون فرض ديانتهم الزرادشتية على هذا الاقليم وإنما تركوا لسكانه حرية الخضوع لقوانينهم الخاصة بهم[٣] .

ولكن العلاقة بين الحكام البابليين فى هذا الإقليم والملوك الاخمينين كانت تختلف عن تلك التى جمعت بين هؤلاء الملوك وحكام الأقاليم الأخرى ، ذلك أن الشعب السامى (البابلى) الذى استوطن عربستان والعراق كان قد قطع شوطاً كبيراً فى مضمار الحضارة على عكس الشعوب الأخرى . ولذلك نرى المؤرخ هيرودت يقول « اعترف بسلطان داريوش ملك الفرس كافة شعوب آسيا التى أخضعها كورش ماعدا العرب ـ البابليون ـ الذين لم يخضعوا لسلطان فارس وإنما كانوا أحلافها »[٤] .

ولم يقدر للحكم البابلى السامى فى إقليم عربستان أن يستمر بعد أن دمرت جيوش الاسكندر المقدونى الجيش الاخمينى فى معركة أرابيلا عام ٣٣١ ق . م

---

(١) راجع : Curzon (George N.) : Persia and the Persian Question, London 1892, vol. 1, p 435.

(٢) من الحقائق التاريخية المسلم بها أن البابليين هم من العرب . ويعترف بذلك المؤرخون الايرانيون ـ راجع حسن تقى زاده (باللغة الايرانية) تاريخ عربستان وقوم عرب دراوان إسلام وقبل آزان ـ تهران ـ سال تحصيلى ٢٩ـ١٣٢٨ قسمت أول ودوم ص ١٤ ـ حيث يقول (يرجع أصل العرب الى الشعب البابلى) .

(٣) راجع : عبدالرازق الحسنى : العراق قديما وحديثا ـ صيدا ١٩٤٨ ص ١٤ .

(٤) راجع : شفيق الرشيدات، عربستان الجزء العربى المغتصب ،القاهرة ١٩٦٧ ص ٣٣ .

وبعد موت الاسكندر الأكبر واقتسام امبراطوريته بين قواد جيشه خضع إقليم عربستان لحكم الأسرة السلوقية منذ سنة ٣١١ ق . م[١] .

وكان البارثيون من القبائل التى لها صلة نسب بالأتراك[٢] ، وقد سكنوا أول أمرهم فى إقليم خراسان ثم استطاعوا سنة ١٢٦ ق . م القضاء على الأسرة السلوقية وأسقطوها واتخذوا طيسفون عاصمة لهم[٣] ، ثم مدوا سلطانهم على كافة الأقاليم التى خضعت لحكم السلوقيين (ومنها بالطبع إقليم عربستان) . ولكن سلطان المملكة البارثية على تلك الأقاليم اقتصر على التزام حكامها بدفع ضريبة سنوية للملك البارثى وتمتعهم مقابل ذلك باستقلال ذاتى[٤] .

وبالرغم من أن الأسرة الساسانية قضت على المملكة البارثية سنة ٢٢٦ م إلا أنها لم تبسط سيطرتها على إقليم عربستان إلا فى سنة ٢٤١ م[٥] ، ولكن المملكة الساسانية لم تستطع إخضاع الإقليم إخضاعاً تاماً لها بسبب الثورات المستمرة فيه الأمر الذى كان يفرض عليها توجيه حملات عسكرية لمواجهة هذه الثورات .

وكان آخر هذه الحملات تلك التى قادها سابور الثانى سنة ٣١٠ ميلادية[٦]

---

(١) كانت عاصمة المملكة السلوقية مدينة سلوقية وموقعها على الضفة اليمنى من نهر دجلة جنوب مدينة بغداد بحوالى ٣٠ كيلومترا ولم يعد لتلك المدينة وجود فى الوقت الحاضر .

(٢) راجع: Sykes (Percy) : Op. Cit (Persia) p. 11. حيث يقول (إن صلة النسب هذه هى التى جعلت المؤرخين الإيرانيين يكرهون البارثيين ويسمونهم برؤساء القبائل) .

(٣) كان موقع هذه المدينة قبل اندثارها على الضفة اليسرى لنهر دجلة مقابل مدينة سلوقية .

(٤) يؤكد ذلك أن غزو الامبراطور تراجان سنة ١١٦ ميلادية لإقليم عربستان وانسحابه بعد ذلك لم يؤد إلى تدخل المملكة البارثية .

(٥) راجع : Hunt (G. H.) : Outram and Havelock's Persian Campaing, London 1858, p. 42.

(٦) راجع : ع . ع بايندر (باللغة الإيرانية) خليج فارس ، خرم شهر ١٣١٧ ص ٨ .

حيث اقتنعت المملكة الساسانية بعدها بصعوبة حكم الساميين (العرب) فسمحت لهم بإنشاء إمارات تتمتع باستقلال ذاتى مقابل دفع ضريبة سنوية للملك الساسانى[١].

(١) راجع شفيق الرشيدات المرجع السابق ص ٤٠ حيث يقول (كان عربستان طيلة عهد الفرس الساسانيين وحتى أوائل القرن السابع الميلادى أرضا عربية خالصة تربطها بفارس روابط دفاع عسكرى وتعاون تجارى . . وكان شعب عربستان فى هذه الفترة شعباً عربيا تحكمه فى الداخل أعرافه وتقاليده العربية وتربطه بالامبراطورية الفارسية سلطة اسمية وولاء رمزى) .

الفَصلُ الثّانِى

الدولة الإسلامية

كانت بداية الصدام بين المملكة الساسانية والدولة الإسلامية عندما لم يكتف الملك الساسانى يزدجرد بن شهريار برفض دعوة الرسول الأمين للدخول فى دين الإسلام وإنما طلب إلى عامله فى اليمن السير لقتال المسلمين .. حيث بدأ المسلمون الأوائل فى العراق على أثر ذلك بمهاجمة الحاميات العسكرية الإيرانية .

ولكن هذه الحملات لم تحقق الغرض المنشود منها بل لم تحقق أى نجاح يذكر ، ولهذا فقد أرسل الخليفة أبو بكر الصديق بعض المجاهدين إلى العراق بقيادة خالد بن الوليد ، فلما صارت الخلافة إلى عمر الفاروق أرسل الجيش الإسلامى بقيادة سعد بن أبى وقاص لمحاربة الفرس . واستطاع الجيش الاسلامى أن يلحق الهزيمة بالجيش الساسانى سنة ٦٣٦ فى معركة القادسية[١] ، وهرب على أثرها الملك الساسانى يزدجرد إلى إقليم عربستان حيث استطاع السيطرة على الاقليم بعد إخضاع الإمارة السامية (العربية) التى كانت شبه مستقلة بحكمه[٢] .

ولكن الجيش الاسلامى لم يتوقف بعد معركة القادسية بل استمر فى فتح مدن العراق وعربستان الواحدة تلو الأخرى ، بحيث أن سنة ٦٣٧ لم تنقض حتى كان الاقليمان قد تعربا تماما[٣] .

(١) راجع : Lloyd (Syton) : Twin Rivers, London 1943, p. 140.

(٢) راجع : على نعمة الحلو : الأحواز ـ عربستان ـ بغداد ١٩٦٩ الجزء الثانى الطبعة الأولى ص ٢٩

(٣) على أساس أنه ليس من الدقيق أن نسمى الساميين قبل الفتح الإسلامى بالعرب حيث أصبح للعرب ثقافتهم وحضارتهم ووحدتهم وكيانهم منذ الفتح الإسلامى وليس قبله .

وفى عهد الدولة الاسلامية الحق إقليم عربستان إدارياً بولاية البصرة[١] وكان يتولى حكمه الولاة الذين يعينهم الخليفة ويعزلهم ويحاسبهم فى حالة تقصيرهم، وكانت السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية تمارس فى الاقليم باسمه ونيابة عنه.

وبقيام الامبراطورية العربية الإسلامية لم تعد هناك حدود فاصلة بين اقليم عربستان والأقاليم الاسلامية الأخرى حيث أصبح هذا الاقليم جزءاً من وحدة سياسية ودينية تحت حكم الخلفاء المسلمين منذ سنة ٦٣٧[٢] وحتى سنة ١٢٥٨، ولم يخرج وضعه القانونى طيلة هذه الفترة عن كونه جزءاً من « وحدة سياسية متماسكة فى عهد الخلفاء الراشدين وفى ظل الأمويين والعباسيين »[٣].

وإذا كان الفتح معترفا به فى ذلك الوقت كسبب مشروع يجيز اكتساب السيادة على الأقاليم، فإننا نستطيع القول بأن أهم النتائج التى ترتبت على الفتح الاسلامى لإقليم عربستان هى انحسار وزوال كل أثر للسيادة السابقة على الأقاليم سواء كان الحكام العرب مستقلين بحكمه أو بتبعية الدولة الساسانية، وامتداد السيادة الاسلامية لتشمله بحيث أصبح جزءاً من إقليم الدولة الاسلامية العربية وخاضعاً لسيادتها ومندمجاً فى ثقافتها.

---

(١) راجع : Le Strange (G.) : Description of Fars in Persia at the Beginning of the 14 th. Century, London 1912 p. 888.

(٢) راجع : أبو الفضل طباطبائى (باللغة الإيرانية) سفرنامه از أحمد بن فضلان، انتشارات بنياد فرهنك إيران ١٣٤٠ ص ١١٢.

راجع أيضا : Hogarth (D. G.) : Arabia, London 1922, p. 62.

(٣) راجع : د. عائشة راتب : المنظمات الدولية — القاهرة ١٩٦٨ ص ٢٠٠.

الفَصْلُ الثَّالِثُ

الدولة المشعشعية[١]

بقيام الأسرة المشعشعية العربية (الحويزة) سنة ١٤٣٦ م عاد الحكم العربى إلى إقليم عربستان بتولى محمد بن فلاح بن هبة الله الحكم فيه.

ظهر محمد بن فلاح فى واسط (جنوب العراق) حيث بدأ منذ سنة ١٤١٢م يبشر بأنه المهدى المنتظر[٢]. واستطاع بعد نجاح دعوته أن يهزم الوالى التركمانى لعربستان وأن يبسط سيطرته على هذا الاقليم حيث وافق بعدها اسبان ملك دولة الخروف الأسود (قرة قوينلو) فى بغداد على استقلال عربستان والبصرة وواسط تحت حكم محمد بن فلاح[٣] الذى اتخذ مدينة الحويزة عاصمة لدولته.

وبعد أن توفى محمد بن فلاح سنة ١٤٥٨ م خلفه ابنه محسن الذى بنى لنفسه عاصمة جديدة سماها المحسنية، وبدأ سك النقود المشعشعية فى عهده، ودعم

---

(١) لعرض الدراسة التفصيلية لتاريخ هذه الدولة يمكن الرجوع إلى :

— الاحواز عربستان، على نعمة الحلو — الجزء الثانى الطبعة الاولى دار البصرى بغداد ١٩٦٩.

— ٢٠٠ حقيقه عن عربستان — عبدالعليم العلوجى — مطبعه أسعد بغداد ١٩٦٩.

— تاريخ الكويت السياسى حسين خلف الشيخ خزعل — الجزء الثالث دار الكتب بيروت ١٩٦٦.

— تاريخ بانصد سالة خوزستان (باللغة الإيرانية) نوشته كسروى تبريزى ناشر كتابفروشى كوتمبرك تهران ١٣٣٣.

(٢) يعتقد الشيعة الإمامية أن آخر الأئمة من نسل الخليفة على بن أبى طالب كرم الله وجهه قد اختفى ولكنه سيظهر يوما باسم المهدى ولذلك لا تصح خلافة حتى يظهر.

(٣) راجع : كسروى تبريزى (باللغة الإيرانية) تأريخ بانصد سالة خوزستان تهران ١٣٣٣ ص ٣٠ حيث يقول (وافق أسبان على استقلال عربستان تحت حكم محمد بن فلاح لأنه كان شيعيا متعصبا).

العلاقات الدبلوماسية مع دولة الخروف الأبيض (آق قويونلو) التركمانية[١] التى خلفت دولة الخروف الأسود فى حكم بغداد .. وبعد وفاته خلفه ولداه على وأيوب سنة ١٤٩٧ ولكنهما قتلا سنة ١٥٠٦م فخلفهما فى الحكم شقيقهما فلاح.

ترجع نشأة الدولة الإيرانية (الفارسية الحديثة) إلى تأسيس الأسرة الصفوية سنة ١٥٠١ ميلادية « حيث لم تكن فارس دولة فى العصور الوسطى ولم تكن أكثر من تعبير جغرافى »[٢].

أنشأ الدولة الصفوية إسماعيل بن جنيد بن صفى الدين باعتبارها حركة دينية أصلها مزيج من التصوف والتشيع[٣]، واعتمد فى ذلك على قبيلة كول خاران التركية .

ولما فرضت الدولة الصفوية مذهب التشيع على الإيرانيين بالقوة قامت حالة من العداء بينها وبين الدولة العثمانية وأخذ هذا العداء المذهبى شكل النزاع السياسى عندما التزمت الدولة الصفوية حماية أهل التشيع بينما التزمت الدولة العثمانية حماية أهل السنة[٤].

وكانت النتيجة الطبيعية للعداء بين الدولتين العثمانية والصفوية هو محاولة كل منهما احتلال العراق وعربستان . ولذلك نرى الدولة الصفوية تهاجم مدينتى دزفول وتستر فى عهد بدران بن فلاح[٥]، وتحتلها لفترة وجيزة ثم تنسحب

---

(١) راجع: على نعمة الحلو ـ الاحواز عربستان بغداد ١٩٦٩ الجزء الثانى الطبعة الأولى ص ١٦٩.

(٢) راجع : د. إبراهيم رزقانه ـ الجغرافية الإقليمية للعالم الإسلامى ـ إيران وأفغانستان، القاهرة (غير مؤرخ) ص ٦٥ .

(٣) راجع : د. على الوردى، لمحات اجتماعية من تاريخ العراق الحديث ، بغداد ١٩٦٩ ص ٣٨

(٤) راجع : (باللغة الإيرانية) تاريخ اجتماعى وسياسى إيران در دوره معاصر از انتشارات بنياد ـ تهران ١٣٤٤ جلد دوم ص ١٩٩ .

(٥) تولى العرش سنة ١٥١٢ خلفا لوالده .

بعد وفاة الشاه لتعيد الكرة فى عهد سجاد بن بدران[١]، ولكن الدولة المشعشعية لم ترضخ لهذا الاحتلال وأخذت تهاجم هاتين المدينتين باستمرار وتقاوم محاولات الدولة الصفوية لمد سيطرتها خارج أسوارهما ، ولذلك يقول مؤلف تكملة الأخبار الايرانى (كانت دزفول وتستر فى حوزة الشاه أما الخويزة وكل عربستان فقد كانت فى يد العرب الذين لم يتوقفوا عن مهاجمة تلك المدينين)[٢].

وعندما أصبحت الدولة المشعشعية ملجأ لأعداء الدولة العثمانية[٣]، قامت هذه الأخيرة بعد احتلالها لمدينة بغداد سنة ١٥٤١م باحتلال البصرة . ولكنها عندما حاولت احتلال عربستان انهزم جيشها أمام الجيش المشعشعى فى منطقة الشرش[٤]، واضطر للانسحاب إلى بغداد ، وأصبح نفوذ الوالى العثمانى على أثر هذه الهزيمة قاصراً على مدينة البصرة والنواحى المحيطة بها[٥].

وخوفاً من أن تؤدى هزيمة الجيش العثمانى فى الشرش إلى تشجيع الدولة المشعشعية على مهاجمة الدولة الصفوية فى الوقت الذى كانت فيه الجيوش العثمانية تتوغل فى شمال إيران ، فقد طلب الشاه الصفوى من إمام الشيعة الأكبر نور الله التدخل لمنع الهجوم المشعشعى المتوقع . فكتب نور الله رسالة إلى

---

(١) تولى العرش سنة ١٥٤٠ خلفا لوالده .

(٢) راجع كسروى تبريزى المرجع السابق ص ٣٣ .

(٣) راجع : محمد طاهر ووحيد قزوينى (باللغة الإيرانية) عباسنامة ـ شرح زندكانى بيست وسى ساله شاه عباس ـ تهران ١٣٢٩ ص ٥٨ .

(٤) راجع : ستيفن هيمسلى لونجريك ـ أربعة قرون من تاريخ العراق الحديث ، ترجمة جعفر خياط ، بيروت ١٩٤٩ ص ٣٩.
حيث يقول (ترجع هزيمة الجيش العثمانى رغم تفوقه عدديا إلى إنسحاب الإنكشاريون المصريون الذين كانوا ضمن حامية البصرة) .

(٥) راجع : عباس العزاوى ـ تاريخ العراق بين إحتلالين ـ بغداد ١٩٥٣ الجزء الخامس ص ٤٨ .

سجاد خاطبه فيها باسم (ملك حويزة وكل عربستان) ورجاه الايحارب الدولة الصفوية وأن يساعدها لأن الدين يستوجب ذلك[1].

وكان لرسالة نورالله الأثر الملحوظ على سلوك الدولة المشعشعية التى قامت أساساً على مذهب التشيع ، توقفت على أثرها الحركات العسكرية المشعشعية ضد القوات الإيرانية فى مدن عربستان الشمالية تستر ودزفول ورامز .

وتوفى سجاد سنة ١٥٨٣ م وتولى العرش بعده ابنه زنبور الذى أعلن شقيقه فلاح الثورة عليه سنة ١٥٨٥ م واستقل بحكم مدينة الحويزة ، وبالرغم من أن زنبور استطاع قتل شقيقه واستعادة سيطرته على تلك المدينة سنة ١٥٨٨م، إلا أنه لم يتمتع بالحكم مدة طويلة ، فقد انتهز مبارك بن مطلب بن بدران فرصة الصراع بين الإخوة ليستولى لنفسه على عرش الدولة المشعشعية بعد قتل زنبور سنة ١٥٨٨ .

وتعتبر فترة حكم مبارك بن مطلب العصر الذهبى للدولة المشعشعية حيث استطاع فرض سيطرته على كافة أنحاء إقليم عربستان وطرد الجيش الإيرانى من مدن عربستان الشمالية ، وعندما مر الرحالة البرتغالى بيدرو تكسيريا Pedro Texiera فى شط العرب فى هذه الفترة رأى الأتراك يبنون قلاعاً عديدة على الشط لحماية أنفسهم من هجمات الدولة المشعشعية التى كانت تطالب بملكية مدينة البصرة، وأن هذه الدولة ارتبطت بحلف دفاعى مع البرتغاليين أعداء الفرس والأتراك دون أن تخضع لإرادتهم[2].

ثم خلف ناصر بن مبارك والده فى حكم الدولة المشعشعية سنة ١٦١٥ م ،

(١) راجع : كسروى تبريزى المرجع السابق ص ٣٢

(٢) راجع : Lorimer (J. G.) : Gazetteer of the Persian Gulf, Oman and Central Arabia, Calcutta 1915, vol.1, part II, p. 1626.

ولكنه لم يبق فى الحكم مدة طويلة لأن عمه راشد بن سالم قتله بالسم واستولى على العرش لنفسه ، وعندما قتل هذا الأخير سنة ١٦١٩ م فى أثناء قيادته لحملة تأديبية على عشائر آل غزى العربية فى جنوب العراق خلفه منصور بن مطلب الذى لم يستمر حكمه هو الآخر لفترة طويلة، بعد أن استعان شقيقه عبد الله بالجيش الصفوى ليستولى على العرش لنفسه ، مما اضطر منصور إلى الانسحاب بجيشه إلى البصرة وساهم مع الجيش العثمانى فى إلحاق الهزيمة بالجيش الصفوى سنة ١٦٢٥ ، وعلى أثرها استطاع منصور استرداد سيطرته على إقليم عربستان .

ولما حاولت الدولة الصفوية احتلال بغداد ، طلبت المعونة العسكرية من الدولة المشعشعية على أساس أن الدولة العثمانية هى عدوتهما المذهبية . ولكن منصور الذى لم ينس موقف الدولة الصفوية منه ، رفض تقديم أية مساعدات لها . بل أنه أجاب على الرسالة التى أرسلها له شاه إيران الذى أنذره فيها بضرورة إرسال المساعدات بما يلى :

(إذا كان الشاه ملكا فى إيران فأنا أيضاً ملك فى عربستان ولاقيمة للشاه عندى)[1].

وكانت نتيجة الحملة الصفوية هزيمتها واضطرارها لقبول الصلح مع الدولة العثمانية بمعاهدة مراد الرابع سنة ١٦٣٩ م ، واعترفت هاتان الدولتان فى هذه المعاهدة باستقلال الدولة المشعشعية[2].

لم تنس الدولة الصفوية أن السبب الأول فى هزيمتها يرجع إلى امتناع

(١) راجع : Hid p. 1626.

(٢) راجع : Aitchison (C.U.) : A Collection of Treaties, Engagements and Sanads, Relating to India and Neighboring Countries, Calcutta 1909, vol. XIII, p. 1.

منصور عن تقديم المساعدة العسكرية . ولأنها لم تكن تستطيع التدخل عسكرياً في عربستان بسبب خوفها من مساندة الدولة العثمانية للجيش المشعشعي ، فقد قامت بتحريض بركة بن منصور على خلع والده باعتباره قد كفر بالدين عندما امتنع عن مساعدة الشاه الشيعي في حربه ضد الأتراك السنيين . وبالرغم من نجاح بركة في مسعاه إلا أن شعب عربستان لم يوافق على توليه العرش « إلا بعد أن تعهد بأنه لن يسمح بدخول أي جندي إيراني إلى عربستان »[1]. ولذلك فلما ظهرت عليه بوادر تدل على رغبته بالإخلال بهذا التعهد ، ثار شعب عربستان وخلعه عن العرش سنة ١٦٥٠ م ونصب مكانه علي بن خلف بن مطلب .

تولى العرش المشعشعي سنة ١٦٧٨ م حيدر بن علي بعد وفاة والده ، ولكنه خاف من منافسة شقيقه عبد الله له في الحكم ، فطلب معونة عسكرية من والي بغداد العثماني عمر باشا سنة ١٦٧٩ م ، وبالرغم من ذلك ، فقد تولى عبد الله العرش بعد وفاة شقيقه سنة ١٦٨٦ م . ولما توفي هو الآخر بعد ثمانية شهور من توليه العرش خلفه شقيقه فرج الله الذي بدأ حكمه بمهاجمة السفن الإيرانية في الخليج العربي دون انقطاع[2].

اتفق فرج الله والي بغداد العثماني على أن تقوم الدولة المشعشعية باحتلال مدينة البصرة وتخليصها من حكم عشائر المنتفك . وفعلا استطاع الجيش المشعشعي احتلال هذه المدينة ولكنه لم يتوقف عند هذا الحد بل استمر بالتقدم شمالا

= راجع أيضا : B.C.F.//FO/460/4 British Vice-Consulate Mohammerah Closed till 1980.

حيث تقول (أصبحت عربستان معترفا باستقلالها بموجب معاهدة سنة ١٦٣٩ التي عقدت بين تركيا وإيران) .

(١) راجع : Lorimer (J.G.): Op. Cit. p. 1626.

(٢) راجع : د. محمود علي الداود ـ تاريخ العلاقات الهولندية مع الخليج العربي ١٦٣٠ ـ ١٧٦٠ مستخرج من مجلة كلية الآداب جامعة بغداد، العدد الثالث كانون الثاني ١٩٦١ ص ٢٧٢ .

فاحتل القرنة وقارب النجف خلافا لذلك الاتفاق[1]. فانتهز هذه الفرصة الشاه الصفوي وحرض علي عبد الله ـ الذي كان سفيراً للدولة المشعشعية لدى الدولة الصفوية ـ على تولي عرش الدولة المشعشعية وأرسل معه الجيش الصفوي سنة ١٧٠٠ م ، الأمر الذي دعا فرج الله إلى سحب الجيش المشعشعي من جنوب العراق ليواجه الجيش الصفوي ويلحق به الهزيمة .

وبعد وفاة فرج الله سنة ١٧٠٢ م تولى العرش ابنه عبد الله الذي استمر حتى سنة ١٧١٩ م ثم تنازل عن العرش لابنه محمد .

وانهارت الدولة الصفوية سنة ١٧٢٢ م بعد هجوم الأفغان عليها . وبالرغم من احتلالهم لإيران واتفاقهم مع الدولة العثمانية على حكمها إلا أنهم لم يستطيعوا احتلال عربستان[2].

انتهى حكم الدولة المشعشعية سنة ١٧٢٤م عندما استطاعت الدولة الكعبية مد نفوذها على كافة نواحي إقليم عربستان ، فاضطر محمد بن عبد الله إلى الهرب إلى بغداد . وعلى أثر ذلك عقدت الدولة العثمانية معاهدة أمير أشرف سنة ١٧٢٧م مع الدولة الافغانية وتضمنت مادتها السابعة مايلي:(لقرب دولة الحويزة من البصرة وقيام بعض العشائر بأعمال الشقاوة وقطع الطرق مع نزاعهم وجدلهم، فقد قررت الدولة العثمانية احتلالها وتتعهد الدولة الإيرانية ـ تحت الحكم الافغاني بعدم التدخل عند قيام الدولة العثمانية باحتلالها)[3] .

---

(١) راجع : عباس العزاوي : المرجع السابق ص ١٥٣ حيث يقول (كان فرج الله قد اتفق مع والي بغداد العثماني على قيامه باحتلال البصرة لطرد مانع شيخ عشائر المنتفك الذي كان يحكمها بغير رغبة الدولة العثمانية ، إلا أن فرج الله إحتل القرنة والنجف خلافا لهذا الاتفاق)

(٢) راجع : Sykes (Percy) : Op. Cit. p. 89.

(٣) راجع : شاكر صابر الضابط ـ العلاقات الدولية ومعاهدات الحدود بين العراق وإيران ، بغداد ١٩٦٩ ص ٤٠ .

تنفيذاً لهذه المعاهدة تقدم الجيش العثمانى واحتل شمال عربستان وأعاد محمد إلى مدينة الحويزة . وبسبب ضعف الأخير من جهة وقوة الدولة الكعبية من جهة أخرى ، فقد اقتصر نفوذه على مدينة الحويزة وحدها . حتى أنه عندما انتزع مطلب بن محمد الحكم منه خشى هو الآخر نفوذ الدولة الكعبية فنقل عاصمته إلى تستر فى أقصى شمال عربستان .

وسقطت الدولة المشعشعية تماماً عندما ساند مطلب بن محمد الجيش العثمانى فى هجومه على الفلاحية عاصمة دولة كعب سنة ١٧٦٢ م وأدت هزيمته إلى زيادة النفوذ الكعبى وسيطرته على إقليم عربستان كله .

ولم يخرج الوضع القانونى لإقليم عربستان فى هذه المرحلة التاريخية عن كونه إقليماً تابعاً لدولة مستقلة[1] . فقد مارست الدولة المشعشعية مظاهر سيادتها الكاملة على إقليم عربستان داخلياً وخارجياً باعتراف الدولتين العثمانية والإيرانية فى معاهدة ١٦٣٩ م .

وتمثلت مظاهر السيادة الداخلية بالسلطان الأعلى للأمير المشعشعى على كافة أنحاء عربستان . فكان هذا الأمير يعين الحكام ليقوموا بإدارة وحكم جهات

(١) راجع : ترجمة التقرير الذى وضعه درويش باشا عام ١٢٦٩ هجرية . مطبعة الحكومة بغداد ١٩٥٣ ص ١٠ حيث يقول (لا يوجد أى قيد فى السجلات كما أنه لم يرو حديث من أى كان حول عائدية الحويزة إلى الدولة العثمانية ، كما أن الشاه لم يتدخل فى المنازعات التى وقعت بين العشائر العربية فى هذه المنطقة . وفى سنة ١١٤١ هجرية استولت عليها الدولة العثمانيه . . وفى معاهدة ١١٤٩ هجرية لا يوجد ما يدل على بقاء عائديتها للعثمانيين . . ومن تدقيق معاهدة ١١٤٩ هجرية يظهر أن الإيرانيين لم يستولوا على الحويزة — ويظهر من الكتب التاريخية أن الحويزة كانت مستقلة فى ذلك الحين . . ويذكر صاحب كتاب دوحة الزوراء أن والى بغداد الدعو أحمد باشا قد أستولى على الحويزة عام ١١٤١ هجرية وأعاد الأمير السابق محمد حاكماً عليها . . وقد ورد فى كتاب المستر كيز معاون السيرجون ماكولم السفير البريطانى فى إيران فى الصفحة (١٠٦) أن الحويزة كانت دولة مستقلة)

الإقليم المختلفة باسمه ونيابة عنه، وبالرغم من أن نظام الحكم كان وراثيا إلا أن شعب عربستان كان يشارك فى اختيار الحاكم الأصلح من بين أفراد العائلة الحاكمة .

وكانت للدولة المشعشعية عملتها النقدية الخاصة[1] ، وكانت هذه العملة تسك فى معامل سك النقود العربية فى مدن عربستان : تستر ، ودزفول ، والحويزة[2]، بأمر من الأمير المشعشعى . ولم يقتصر تداول هذه العملة على إقليم عربستان بل امتد تداولها إلى الأقاليم المجاورة[3]، وكانت الضرائب تفرض على كافة سكان الإقليم من قبل الدولة المشعشعية وتجبى باسم الأمير المشعشعى .

أما بالنسبة لمظاهر السيادة الخارجية فمن المعلوم أن الأقاليم المختلفة فى منطقة جنوبى غربى آسيا كانت فى نزاع مستمر وحروب تكاد تكون دائمة، ولذلك فقد كانت العلاقات الخارجية بين دول المنطقة واهية ، بل لا وجود لها فى بعض الأحيان ، وكانت هذه العلاقات فى أحسن حالاتها تتمثل بإرسال الوفود وتبادل السفارات والمراسلات .. وفى هذا المجال مارست الدولة المشعشية مظاهر سيادتها الكاملة بكل حرية ، فمنذ أول نشأتها كان لها سفير مقيم فى بلاط دولة الخروف الأسود وبعدها دولة الخروف الأبيض ، كما كان لها سفير مقيم فى بلاط الدولة الصفوية فضلا عن العلاقات والمراسلات مع الدولتين العثمانية والبرتغالية .

(١) راجع : كسروى تبريزى — المرجع السابق ص ٣٢ .

(٢) راجع : على نعمة الحلو — الأحواز — عربستان — بغداد ١٩٦٩ الجزء الأول الطبعة الثانية ص ١٢٢ .

(٣) راجع : **An Account of Monies, Weights and Measures in General Use in : Persia, Arabia, East India and China. Stafford and Davenport. London 1889, p. 8.**

البَابُ الثَانِى

الدولة الكعبية من سنة ١٧٢٤ إلى سنة ١٩٢٥

قامت الدولة الكعبيه[١] بعد أن تقدمت عشيرة كعب العربية من موطنها الأصلى فى (نجد) بشبه الجزيرة العربية لتستقر فترة من الزمن على السواحل الغربية للخليج العربى ، ثم صعدت شمالا حيث سكنت فى بادىء الأمر فى القسم الجنوبى من إقليم عربستان وبنت مدينة القبان . وشرعت بعد ذلك بتوسيع نفوذها حتى استطاعت توحيد الإقليم كله تحت سيطرتها . . ولم تخضع فى هذا التوسع لسيادة أى من الدولتين العثمانية أو الإيرانية ولم تدفع الضريبة لأى من الدولتين[٢] ، وكانت تتذبذب فى علاقاتها كلما رأت تضييقاً من جانب منهما[٣] .

وكان أول أمراء هذه الأسرة على بن ناصر بن محمد الذى تولى الحكم سنة ١٦٩٠ م وخلفه بعد وفاته بالترتيب أشقاؤه عبد الله ، فسرحان ، فرحمة الله .

---

(١) لعرض الدراسة التفصيلية لتاريخ الدولة الكعبية يمكن الرجوع الى :ـ
Persia and the Persian Questiau, George N. Curzon, 2 vols., Longman, Green and Co., London 1892.
B.C.F.//FO/460/4 British Vice-Consulate Mohammerah.
Gezetteer of the Persian Gulf, Oman and Central Arabia, J.C. Lorimer, Vol. 1 part 1 : Superintendent Government Printing, Calcutta 1915.
ـــ تاريخ الكويت السياسى ـ حسين خلف الشيخ خزعل ـ الجزء الثالث ـ دار الكتب بيروت ١٩٦٩ .

(٢) راجع: **Wilson (A.T) : The Persian Gulf, London 1959, p 186.**

(٣) راجع : محمود ديبرستانى (باللغة الإيرانية) سفرنامة خوزستان ـ الحاج عبد الغفار نجم الملك ـــ تهران ١٣٤١ ص ٢٣ .

ثم تولى الحكم سنة ١٧٢٢ م فرج الله بن عبد الله بن ناصر الذى انتهز فرصة ضعف الدولة المشعشعية ليهاجمها سنة ١٧٢٤ م ويجبر أميرها محمد على الفرار إلى بغداد ، وضم شمال عربستان على أثر ذلك إلى سلطان الدولة الكعبية .

وبعد قيام الدوله الكعبية بسنوات عديدة استطاع نادرقلى افشار (يرجع أصله إلى الأتراك الأفشار) إخراج الأفغان من إيران .

وبالرغم من نجاحه هذا إلا أنه لم يستطع مد نفوذه إلى إقليم عربستان ، وعندما أرسل جيشه بقيادة محمد حسين خان بهدف إخضاع الدولة الكعبية ، فشل فى هذا المسعى بعد أن ألحق الجيش الكعبى الهزيمة بجيشه فى القبان سنة ١٧٣٣ م « وقتل أفراد الجيش جميعاً »[١] .

ولم يسكت نادرشاه على هذه الهزيمة فتقدم بنفسه على رأس جيش كثيف ، الأمر الذى أجبر الدولة الكعبية على قبول الصلح معه . وترتب بنتيجة ذلك تقلص نفوذها فى شمال عربستان بعد أن كانت « مستقلة بحكمه كتلة واحدة قبل مجىء نادر شاه »[٢] .

وكان من نتائج قبول الخضوع للصلح ، قتل فرج الله بأمر من مجلس العشيرة سنة ١٧٣٤م[٣] فخلفه طهماز بن خنفر الذى قتل هو الآخر فى سنة ١٧٣٥م فخلفه بندر .

---

(١) راجع : **B.C.F.//FO/460/4 British Vice-Consulate Mohammerah, Closed ill 1980.**

(٢) راجع : ميرزا مهدى خان استرابادى (باللغة الإيرانية) جهانكشاى نادرى ، تهران ١٣٤١ ص ٣ .

(٣) يتألف مجلس العشيرة من رؤساء القبائل وكبار السن ويتولى هذا المجلس تعيين رئيس الدولة وقتله وعزله . ويكون لرئيس الدولة مطلق الصلاحية فى إصدار قراراته وتنفيذها حيث يقتصر دور المجلس على الرقابة والمحاسبة اللاحقة على صدور القرار .

تولى عرش الدولة الكعبية سنة ١٧٣٧ م سلمان بن طهماز الذى سمى عهده بالعصر الذهبى ، وتميز بتوسع سلطة الدولة وامتدادها لتشمل كافة أنحاء إقليم عربستان .

وعندما تولى كريم خان زند الحكم فى إيران بعد مقتل نادر شاه ، طالب الدولة الكعبية بدفع الضرائب التى كان الأتراك الافشار يدفعونها لنادر شاه فى أثناء إقامتهم فى الدورق حتى أجلاهم عنها الكعبيون[1] ، ولما رفضت الدولة الكعبية دفعها ، هاجم كريم خان عربستان سنة ١٧٥٧م ولكنه اضطر للانسحاب من الإقليم بعد هزيمته .

ولم يكن الإيرانيون وحدهم الذين طالبوا الدولة الكعبية بالضريبة ، فقد طالبت بها أيضاً الدولة العثمانية . ولما رفضت الدولة الكعبية دفعها ، هاجمت الجيوش العثمانية عربستان سنة ١٧٦٢م بمساعدة الجيش المشعشعى وساندتهم شركة الهند الشرقية البريطانية ، التى أرسلت سفينتها الحربية سوالو Swallow لتغلق خور موسى حيث كانت ترسو السفن الحربية للدولة الكعبية[2] ، ولكن المعركة انتهت فى صالح الدولة الكعبية وزاد نفوذها فى الإقليم . فقامت سنة ١٧٦٣ م بإغلاق شط العرب أمام السفن الصاعدة والنازلة فيه وأجبرتها على دفع رسوم معينة على أساس أن الشط خاضع لسيادتها ، الأمر الذى أثار غضب الدولة العثمانية فأوعزت إلى والى بغداد أن يتقدم بحملة عسكرية للقضاء على دولة كعب . وبالرغم من أن شركة الهند الشرقية البريطانية أرسلت إلى ذلك الوالى سفينتين حربيتين هما سوالو Swallow وتارتار Tartar بناء على

(١) راجع : Wilson (A. T.) : Op Cit. p. 186.

(٢) راجع : Lorimer (J.G) : Gazetteer of the Persian Gulf, Oman, and Central Arabia, Calcutta 1915, Vol. 1, Part 1, p. 1222.

طلبه ، إلا أن الهجوم العثمانى باء بالفشل[1] .

وانتهز كريم خان الهزيمة التى لحقت بالدولة العثمانية ليتفق معها على إعداد هجوم مشترك يستهدف القضاء على الدولة الكعبية التى أخذت تهدد مصالحهما المشتركة .

واستناداً لاتفاقه مع الدولة العثمانية فقد هاجم كريم خان إقليم عربستان سنة ١٧٦٥م، ولكن الجيش الكعبى أخذ ينسحب أمامه بهدف إنهاك الجيش الإيرانى حيث فاجأه بعد ذلك بهجوم واسع أدى إلى اندحار الإيرانيين بخسائر فادحة[1] ، مما اضطر كريم خان - خوفاً من إبادة جيشه عند الإنسحاب - إلى تدمير السد الذى أقامته الدولة الكعبية عند السابلة . وأرسل رسالة إلى الوالى العثمانى وإلى قائد المدمرة الإنجليزية فانى Fanny أعرب فيها عن أسفه وخيبة أمله لتأخرهما فى الهجوم على عربستان ، الأمر الذى تسبب فى هزيمته « وأنه قد إنسحب من أراضى الدولة الكعبية »[2] .

ولم تنس الدولة الكعبية المساعدة التى قدمتها شركة الهند الشرقية البريطانية إلى الحملة التركية الإيرانية المشتركة ضدها . فقام الأسطول الكعبى

(١) راجع هذا الطلب فى وثائق السجلة البريطانية (FO/460/4) حيث نص على (أن رغبتى التى تعتمد عليها حكومتى هى أنه حالما أتقدم بجيشى عن طريق البر تقومون أنتم بإرسال سفنكم لإغلاق مدخل شط العرب . ولكم مطلق الصلاحية لتدمير، وحرق، والاستيلاء على كل مايعود للدولة الكعبية . . . . وإن رسالتى تعتبر تخويلا كافيا لكم لأى شىء قد يحدث . . . وإن تدمير الدولة الكعبية سيكون خيرا لأمتكم وليس لى . . . . بل إنه بجانب فخر ، فان من الضرورى إبادة هؤلاء الذين يضايقون أصدقاءنا . . وما دام نجاح هذه المسألة يعتمد على إخلاصكم وصداقتكم فان عليكم الآن فوروصول رسالتى هذه أن ترسلوا سفنكم).

(٢) راجع : Curzon (G.N.) : Persia and the Persian Question, London 1892, vol. 2, p. 322.

(٣) راجع : Lorimer (J. G) : Op. Cit. p. 211.

بأسر سفينتى الشركة سالى Sally وفورت وليامس Fort Willams فى ١٨/٧/١٧٦٥ بالإضافة إلى يخت الشركة الذى كان مبحراً من بوشير إلى البصرة . كما هاجم الجيش الكعبى فى نفس الوقت مدينة البصرة وفرض عليها الحصار لمدة طويلة ولم ينسحب إلا بعد أن جنى لنفسه محصول تمر البصرة كله .

وبنتيجة المفاوضات التى أجراها وكيل شركة الهند الشرقية مع الدولة الكعبية عقدت معاهدة تحالف ، أطلقت الدولة الكعبية على أثرها سراح بحارة السفن المحتجزة واشترطت ألا يتم الإفراج عن السفن ذاتها إلا بعد تصديق المعاهدة من قبل حكومة الهند البريطانية . ولكن الأخيرة لم تكتف برفض تصديقها فحسب ، وإنما اتفقت أيضاً مع الدولتين العثمانية والإيرانية على توجيه حملة مشتركة أخرى ضد الدولة الكعبية .

وأرسلت حكومة الهند البريطانية تنفيذاً لهذا الاتفاق ستة سفن حربية وفرقة مشاه ومدفعية . كما تقدم والى بغداد العثمانى على رأس جيش برى مزود باثنتى عشرة سفينة حربية . أما كريم خان زند فقد اشترط لكى يبدأ هجومه أن تهاجم القوات التركية الإنجليزية المشتركة إقليم عربستان أولا ، خوفاً من تكرار هزيمته .

وبالرغم من أن العمليات الحربية المشتركة بدأت ضد الدولة الكعبية فى مايو ١٧٦٦ إلا أنها لم تستطع تحقيق نصر حاسم . بل إن الهجوم الإنجليزى العام باء بالفشل حيث قتل قائد الحملة كابتن بريور Capt. Brewer وتكبد الجيش الإنجليزى خسائر فادحة فى الأرواح وفقد كافة مدافع الميدان مع ذخيرتها . وكانت نتيجة الهجوم العثمانى العام غرق تسعة سفن من بينها سفينة القيادة ، وفى هذا الوقت تماماً بدأ كريم خان هجومه على عربستان ، فوجد سلمان نفسه محاصراً بثلاثة جيوش وجيشه منهك « وحيث إنه كان شيعياً لذا

فقد فضل التحالف مع كريم خان الشيعى »[1] ، فأرسل إليه هدايا مع طلب الصلح والتحالف . وقبلها كريم خان ووافق على الإنسحاب من إقليم عربستان على أن تدفع له الدولة الكعبية ألف تومان سنوياً (ولكن هذا المبلغ لم يدفع بالمرة)[2] .

وأرسل كريم خان ـ تنفيذاً لهذا التحالف ـ رسالة إلى الوالى العثمانى فى أكتوبر ١٧٦٦ طلب فيها إيقاف العمليات الحربية والإنسحاب من عربستان. ولما كانت الحملة التركية قد لاقت خسائر فادحة فقد وجدت فى هذه الرسالة فرصة سانحة للانسحاب . وعندما وجد الإنجليز أنفسهم وحدهم ، اضطروا إلى الإنسحاب من عربستان ولكنهم فرضوا الحصار البحرى على شط العرب بأربعة سفن حربية ولم يرفعوه إلا فى سنة ١٧٦٨ م .

وفى هذا العام توفى سلمان وتولى العرش بعده ابنه غانم الذى بدأ حكمه بالهجوم على مدينة البصرة واحتلالها . إلا أن فشل القوات الكعبية فى البقاء مدة طويلة فى البصرة واضطرارها للانسحاب[3] ، أثار عليه غضب مجلس العشيرة فقتل غانم سنة ١٧٦٩ م وخلفه شقيقه داود . وإزاء رفض الأخير إعادة الهجوم على البصرة فقد قتل هو أيضاً سنة ١٧٧٠ م بأمر من مجلس العشيرة . وخلفه بركات بن عثمان الذى قامت القوات الكعبية فى عهده باحتلال مدينة البصرة ولم تنسحب إلا بعد أن دفع والى البصرة العثمانى فدية كبيرة . ولكن القوات الكعبية أعادت الكرة سنة ١٧٧٥ م ، فهاجمت المدينة ليلا ونهبت أسواقها

---

(١) راجع : Ainsworth (William F.) : A Personal Narrative of the Euphrates Expidition, London 1888, vol. II, p. 211.

(٢) راجع : De Bode (C.A.) : Travels in Luristan and Arabistan London 1845, vol.1, p. 111.

(٣) راجع : ستيفن هيمسلى لونجريك المرجع السابق ص ١٧٧ .

وبيوتها وانسحبت صباحاً مع غنائمها دون خسائر .

أثارت أنباء غزوات كعب ضد مدينة البصرة أطماع كريم خان، ولذلك أرسل جيشه بقيادة شقيقه صادق خان سنة ١٧٧٦ ، واستطاع هذا الجيش احتلال البصرة بفضل مساعدة الجيش الكعبي ومحاصرة الأسطول الكعبي للمدينة من ناحية البحر . ويقول لوريمر (إن مساعدة الدولة الكعبية للجيش الإيراني في احتلاله للبصرة ترجع إلى أن الكعبيين بالرغم من كونهم عرباً ، إلا أنهم من الشيعة مثل الإيرانيين بينما الأتراك سنيين)[1].

ولم يستمر احتلال الإيرانيين لمدينة البصرة مدة طويلة فقد انسحبوا منها على أثر سماعهم بوفاة كريم خان . واضطر الإنجليز الذين تسلموا إدارة المدينة خلفا للايرانيين إلى دفع فدية كبيرة إلى الدولة الكعبية لكي تسحب أسطولها وجيشها من تلك المنطقة[2].

توفى بركات سنة ١٧٨٣ م تخلفه حفيده غضبان بن محمد . وعندما توفى هذا الأخير سنة ١٧٩٢ م خلفه فارس بن داود ، الذى عزله مجلس العشيرة سنة ١٧٩٥ م وعين علوان بن محمد خلفاً له ، وفى عهد هذا الأخير طالب محمود خان أول زعيم قاجارى فى إيران[3] ، الدولة الكعبية بدفع الضرائب التى كان يدفعها الأتراك الأفشار ومقدارها (٤٠٠٠ تومان) ولكن علوان رفض دفعها[4] ، وبعد وفاته سنة ١٨٠١ م خلفه محمد بن بركات بن عثمان الذى جدد رفض دفع هذه الضرائب فأصدر الشاه القاجارى مرسوماً سنة ١٨٠٦م بتعيين

(١) راجع : Lorimer (J.G.) : Op. Cit (Vol. I Part II) p. 1775.
(٢) راجع : Lorimer (J.G.) : Op. Cit. (Vol.1 Part 1) p. 147.
(٣) راجع : Malcolm (John) : The History of Persia from the most early period to the Present-time, London 1829, Vol.2,p.129.
(٤) راجع : Lorimer (J.G.) : Op. Cit. (Vol. 1, Part II) p 1647.

ابنه الكبير محمد على مرزا بوظيفة حاكم عام لإقليم عربستان إضافة لكرمنشاه وكردستان بالرغم من أن محمد على لم يغادر مدينة شيراز (فى فارس) مطلقا . وكرر غيث بن غضبان بن محمد رفض الدولة الكعبية دفع الضرائب ـ بعد أن خلف محمد بن بركات سنة ١٨١٢ ـ فتقدم الجيش الإيرانى بهدف احتلال مقاطعة الهنديان وعلى ألا ينسحب حتى توافق الدولة الكعبية على دفع تلك الضرائب . إلا أن الهزيمة لحقت بالجيش القاجارى فى مدينة (ده ملا) واضطر للانسحاب دون أن يحقق هدفه . ولقى هذا الجيش هزيمة أخرى سنة ١٨١٨ م عندما حاول تكرار الهجوم على الهنديان .

وفى سنة ١٨٢٦ م هاجمت القوات الكعبية مدينة البصرة ولكن وصول النجدات من بغداد وانضمام الأسطول الكويتى[1] الى القوات العثمانية[2] ، اضطر القوات الكعبية إلى الانسحاب فتعقبتها القوات العثمانية وفرضت الحصار على المحمرة[3]، ولم يرفع إلا بعد أن قدمت الدولة الكعبية فدية مالية إلى قائد الحملة العثمانى .

وعلى أثر هذه الهزيمة قتل غيث بأمر من مجلس العشيرة وخلفه شقيقه مبارك بن غضبان الذى اهتم بتقوية الجيش الكعبى حتى أصبح تعداد أفراده (١٥٠٠٠ من المشاة) و (٧٠٠٠) من الفرسان[4] ولكنه لم يعش طويلا إذ

(١) من المعروف أن الكويت كانت خاضعة لنفوذ الدولة الكعبية لمدة طويلة بعد قيامها ولكنها تحررت من هذا النفوذ بعد هزيمة الأسطول الكعبي أمام الأسطول الكويتى فى معركة الرقة سنة ١٧٨٣

(٢) راجع عبد الكريم موسى ورسول عبد الوهاب ـــ إمارة الكويت ـــ بغداد ١٩٦٩ ص ٣٠ .

(٣) راجع : حسين خلف الشيخ خزعل ـــ تاريخ الكويت السياسى ، بيروت ١٩٦٩ الجزء الأول ص ٣٠ .

(٤) راجع : Layard (Henry) : Early Adventures in Persia, Susiana and Babylonia, London 1887, Vol. 2, p. 64.

توفى بداء الطاعون،فخلفه شقيقه ثامر بن غضبان الذى تحسنت فى عهده الحالة الاقتصادية للدولة الكعبية بعد إصلاح السدود وتطوير نظام الرى فى الاقليم . كما أدى استقرار النظام والأمن فى هذه الدولة إلى انتعاش الحركة التجارية ، خاصة بعد إعلان مدينة المحمرة كميناء حر . وكان لذلك كله وعلى وجه الخصوص الإعلان الأخير أثره فى قلة إيرادات ميناء البصرة ،الأمر الذى أثار نقمة الدولة العثمانية ، فقام الجيش العثمانى بمهاجمة المحمرة فجأة سنة ١٨٣٧ واحتلها بعد قتال دام ثلاثة أيام ، فاضطر ثامر بن غضبان إلى الهرب إلى الكويت وترك للدولة العثمانية حرية بسط سيطرتها على كافة نواحى إقليم عربستان .

وبعد أن استتب الأمر للدولة العثمانية فى إقليم عربستان قامت بتعيين عبد الرضا بن بركات محل ثامر بن غضبان فى حكم الإقليم[1]، ولكن جابر بن مرداو زعيم عشيرة كعب (وهو من آل بوكاسب) طلب مصالحة الدولة العثمانية فكتب إلى قائد الجيش رسالة جاء فيها « إن بنى كعب ميالون إلى جهة الدولة العثمانية إذا ماصفت لهم ، وأنهم على استعداد لمناصرتها متى ما رغبت ، ولم يشقوا عليها عصا الطاعة فى يوم من الأيام »[2] ، وترضية لهذه العشيرة وافقت الدولة العثمانية على تولى جابر حكم مدينة المحمرة بصورة مستقلة عن حكم باقى الإقليم ، وبشرط أن تتبع المحمرة مدينة البصرة فى شئون حكمها[3].

ولكن جابر ـ خلافا لاتفاقه مع الدولة العثمانية ـ قام بطرد عبد الرضا

(١) راجع : عباس العزاوى، تاريخ العراق بين احتلالين ـ بغداد ١٩٥٥ الجزء السابع ص ٣٨

(٢) راجع : حسين خلف الشيخ خزعل المرجع السابق ص ١٠٩ .

(٣) راجع : Lorimer (J.G.) : Op. Cit., p. 1319.

وتولى بنفسه حكم الإقليم كله، وعندما همت الدولة العثمانية بالهجوم على عربستان طلب جابر المعونة من الدولة القاجارية . وهنا تدخلت روسيا وإنجلترا فى النزاع خوفاً على مصالحهما التجارية فى منطقة الخليج . وبناء على ذلك فقد أوقفت الاستعدادات العسكرية[1]، وبدأت المفاوضات بين الدول الأربعة فى مدينة (أرزنه روم) فى الأناضول التركى . وبنتيجتها عقدت معاهدة أرضروم سنة ١٨٤٧ التى نصت فى مادتها الثانية على :

« تعترف الدولة العثمانية بصورة رسمية بسيادة الدولة الإيرانية القائمة على مدينة المحمرة وميناءها وجزيرة خضر والمرسى والأراضى الواقعة على الضفة الشرقية ـ أى الضفة اليسرى ـ من شط العرب التى هى تحت تصرف عشائر معترف بأنها تابعة لإيران » .

وبدأت الدولة القاجارية استناداً إلى نصوص معاهدة أرضروم وبمساعدة الإنجليز والروس فى محاولة ضم الجزء المتنازل عنه من إقليم عربستان . إلا أن مقاومة شعب عربستان أجبرتها على الاكتفاء ببعض المدن فى أقصى الشمال وإرسال حامية عسكرية بحراً إلى المحمرة[2] ، بعد أن تعهدت للدولة الكعبية أن الهدف من إرسال هذه الحامية هو للدفاع عن المدينة ضد أى هجوم تركى محتمل ، وبعد أن اعترفت رسمياً بحكم جابر لإقليم عربستان[3].

(١) راجع : Kobie (Nora): Road to Nineveh the Adventures and Excavations of Sir Austen Henry Layard, New York 1964, p. 76.

(٢) جاء فى خطاب ألقاه نورى السعيد مندوب العراق فى عصبة الأمم أمام مجلس العصبة فى الاجتماع الرابع والثمانين بتاريخ ١٩٣٥/١/١٤ ما نصه (وإنها لحقيقة تاريخية أن موجة التوسع الإيرانى والمكافحة الدموية التى كافحتها امارة بنى كعب العربية المستقلة التى ادعت الحكومة العثمانية بسيادتها عليها أدت إلى إيفاد حامية إيرانية صغيرة إلى المحمرة وهى الميناء العربى) .

(٣) راجع : حسين خلف الشيخ خزعل، المرجع السابق ص ٩٨ .

ولم يقدر للتحالف الانجليزى الإيرانى الاستمرار طويلا بسبب طمع القاجاريين فى أفغانستان وهجومهم عليها فعلا سنة ١٨٥٦م ، حيث قامت الحرب بين إيران وإنجلترا على أثر هـذا الهجوم . وفى نفس السنة هاجمت القوات البريطانية عربستان واحتلت المحمرة والأحواز وأعطيت بذلك الفرصة للدولة الكعبية للتخلص من الوجود الإيرانى والاتفاق مع الانجليز لضمان استقلالهم. ويقول قائد الحملة الإنجليزية فى هذا الخصوص مانصه « إن الثورة بين العشائر العربية تبدو حتمية إذا قدر للجيش الإيرانى العودة إلى المحمرة . وقد تسلمت طلباً من هذه العشائر لضمان استقلالهم وأن العرب المحاربين الأشداء هم فعـلا شبه مستقلين فى الوقت الحاضر ولديهم القدرة على المحافظة على هذا الوضع »[1].

وبعد انسحاب الجيش الانجليزى من إقليم عربستان سنة ١٨٥٧م بدأت المفاوضات بين الدولتين القاجارية والكعبية وبنتيجتها أصدرت الدولة القاجارية مرسوماً فى نفس السنة نص على:[2]

« ١ ـ تكون إمارة عربستان لجابر بن مرداو ولأبنائه من بعده .

٢ ـ تكون الجمارك تحت إدارة الدولة الإيرانيـة ويدير شئونها نيـابة عنها أمير عربستان .

٣ ـ يقيم فى المحمرة مأمور يمثل الدولة الإيرانية لدى أمير عربستان ، وتنحصر مهمته فى الأمور التجارية فقط .

---

(١) راجع : Lieut. General Sir James Outram's Persian Campaign in 1857, Printed for private circulation only by Smith Elder and Co., London 1860, p. 159.

(٢) راجع : شفيق الرشيدات المرجع السابق ص ٦٩ وما بعدها
راجع أيضا : على نعمة الملو ـــ الاحواز ـــ عربستان ـــ بغداد ١٩٦٩ الجزء الثالث الطبعة الأولى ص ٣٤ .

٤ ـ يتعهد أمير عربستان بنجدة الدولة الإيرانية بجيشه فى حالة اشتباكها بحرب مع دولة أخرى .

٥ ـ يتعهد الشاه ناصر الدين قاجار بعدم التدخل فى الشئون الداخلية لعربستان .

٦ ـ عربستان تهـا كيانهـا المستقل فى علاقاتها الخارجية مع الدول الأخرى » .

توفى جابر سنة ١٨٨١ م فخلفه ابنه مزعل الذى سار على نهج والده فى دعم نفوذ الدولة الكعبية فى إقليم عربستان . وعندما أحس بأن الدولة الإيرانية تحاول من جانبها أن تمس بوضع دولته المستقل ، وجه لهـا إنذاراً بتاريخ ١٨٨٨/٥/١١ « بأن الدولة الكعبية ستعلن الحرب على إيران إذا حاولت الأخيرة التدخل فى شئون دولته وأنه لايخشى النتائج التى تترتب على ذلك »[1].

كان انفراد الدولة الكعبية بالملاحة فى نهر الكارون ، الذى يكاد يكون النهر الوحيد الصالح للملاحة فى عربستان ، من أسباب الخلاف بينها وبين إنجلترا، ولما فشلت هذه الأخيرة فى إقناع الأولى بالسماح لها بمشاركتها فى الملاحة لجأت إلى الشاه القاجارى وأهدته سفينتين ووعداً بمساندته ضد روسيا ، فأصدر الشاه إعلاناً فى ١٨٨٨/١٠/٣٠ فتح بموجبه القسم الذى يجرى من نهر الكارون فى إقليم عربستان للملاحة الدوليه[2].

---

(١) راجع: B.C.F.//FO/460/1British Vice-Consulate Mohammerah, Closed till 1980.

(٢) من المعلوم أن نهر الكارون يسير فى إقليم إيران ثم إقليم عربستان ويصب فى شط العرب الذى هو جزء من إقليم العراق .

وتسلح الإنجليز بهذا الإعلان وأخذوا ينقلون البضائع بسفنهم فى نهر الكارون ولم تكن الدولة الكعبية تستطيع أن تفعل شيئاً إزاء الضغط الإنجليزى الإيرانى المشترك فاكتفت بمضايقة السفن الإنجليزية ، الأمر الذى أدى إلى تردى العلاقات بينها وبين إنجلترا . فانتهزت الدولة الإيرانية هذه الفرصة واحتلت مدينتى دزفول وتستر وأعلنتهما مقراً للحاكم الإيرانى العام لإقليم عربستان . فأثار ذلك غضب مجلس العشيرة فقتل مزعل سنة ١٨٩٦ وعين محله شقيقه خزعل الذى كان معروفاً بصداقته للانجليز .

بدأ خزعل حكمه بإجبار الجيش الإيرانى على الانسحاب من مدينتى دزفول وتستر بعد معارك عديدة خاضها ضده الجيش الكعبى[1] وحررت على أثرها هاتين المدينتين وعين فيهما حاكمين عربيين .

ولم يكتف خزعل بذلك بل سارع - بعد أن دعم سلطانه على كافة نواحى إقليم عربستان - إلى إرسال وفد إلى طهران بهدف تأكيد استقلال الدولة الكعبية ، وعدم موافقته على أى تدخل من الدولة القاجارية فى شئونها الداخلية[2] ، كما استمر فى زيادة نفوذه وتدعيمه فى الاقليم مستغلا فى ذلك صداقته مع إنجلترا « حتى إن المحمرة أصبحت أقوى من طهران »[3] .

وعلى العكس من إقليم عربستان الذى ساد فيه النظام والأمن والإدارة المركزية للدولة الكعبية ، فقد تفشت الفوضى فى إيران[4] وأخذت روسيا وبريطانيا فى التدخل فى شئونها الداخلية وأصبح من الواضح أن الحكم القاجارى

(١) راجع : Lorimer (J.G) : Op. Cit., vol. 1, part II, p. 1741
(٢) راجع : Lorimer (J.G) : Op. Cit., Vol. 1, part 1, p. 1739.
(٣) راجع : Longrigg (Stephen H .) : Iraq 1900 to 1950, London 1953, p. 13 .
(٤) راجع : Kohn (Hans) : A History of Nationalism in the East, London 1929, p. 323.

لن يستمر طويلا . ولذلك فقد خشى خزعل أن يؤدى سقوط الدولة القاجارية إلى التأثير على الوضع المستقل للدولة الكعبية ، خاصة مع خطر تقدم روسيا أو ألمانيا فى إيران . لذا فقد طلب من بريطانيا ضماناً بأن التغييرات التى قد تحدث فى إيران لن تؤثر على الوضع المستقل لدولته ، وأكد لها بأن تقاعسها عن تقديم مثل هذا الضمان يعنى أنه سيطلبه من الدولة العثمانية[1] . ولكن بريطانيا أكدت للدولة الكعبية أنها ستضمن استقلالها والمساواة فى معاملتها من قبل تركيا وإيران على حد سواء[2] .

ولما بدأت الشواهد تدل على وجود البترول فى إقليم عربستان بالقرب من حدوده الشرقية مع إيران ، سعت بريطانيا للحصول على امتياز استخراجه من الشاه القاجارى مظفر الدين سنة ١٩٠١[3] .

وخوفاً من رفض الدولة الكعبية السماح بإجراء عمليات التنقيب واستخراج البترول باعتبارها تمس باستقلالها ، قامت بريطانيا بالتفاوض معها على أساس أن حصولها على امتياز استخراج البترول من إيران لم يكن القصد منه المساس بالسيادة الكعبية على المناطق الشرقية من إقليم عربستان ، وإنما باعتبار أن إيران دولة حامية لعربستان . وقدمت بريطانيا تعهداً بأنها لن تسمح بالمساس باستقلال الدولة الكعبية وسيادتها على إقليمها .

وقام شاه إيران من جانبه لإزالة الأثر السيء الذى تركه امتياز استخراج البترول ١٩٠١ على العلاقات الكعبية الإيرانية ، بإصدار مرسوم فى يناير ١٩٠٣

(١) راجع : B.C.F. //FO/60/617 Persia (Diplomatic).
(٢) راجع : Bell (G.) : The letters of Gertrude Bell, London 1917vol. 2, p. 29.
(٣) راجع : د. حسن عزيزى (باللغة الايرانية) جغرافياى اقتصادى . تهران ١٣٣٠ جلد أول ص ١٠٤ .

نص على منح أمير عربستان (كل مقاطعة الهنديان وده ملا ، كأملاك خاصة له إضافة إلى الأراضى الواقعة شرقى الكارون . وأن الحكومة الإيرانية ليس لها الحق فى نزع هذه الملكية مستقبلا)[١] .

وبعد تقسيم الدولة الإيرانية إلى مناطق نفوذ بين روسيا وبريطانيا بموجب معاهدة ١٩٠٧[٢] أعطت بريطانيا وعدها للدولة الكعبية بأن تلك المعاهدة لن تؤثر على وضعها المستقل كما أعطتها تعهداً آخر بحماية استقلالها ضد أى اعتداء يحتمل وقوعه ضد إقليم عربستان . ومقابل ذلك وافقت الدولة الكعبية على امتداد امتياز ١٩٠١ ليشمل القسم الشرقى من عربستان . وسمحت لبريطانيا أن تمد أنابيب البترول عبر الأقاليم وحتى جزيرة عبادان[٣] . كما منحتها امتيازاً لإقامة مصفاة للبترول فى تلك الجزيرة وتعهدت بحماية حقول البترول وخط الأنابيب وجميع منتسبى الشركة .

وعندما بدأت نذر الحرب العالمية الأولى تلوح فى الأفق الدولى خافت بريطانيا على مصالحها فى إقليم عربستان فقامت بالتفاوض مع الدولة الكعبية . من أجل ضمان مساعدتها وحماية مصالحها فى أثناء الحرب . وكانت نتيجة المفاوضات موافقة الدولة الكعبية على التحالف مع بريطانيا ضد تركيا وألمانيا مقابل تعهد بريطانيا باحترام استقلال عربستان .

وبعد نشوب الحرب العالمية الأولى أعلنت الدولة الكعبية الحرب ضد الدولة العثمانية بينما أعلنت الدولة الإيرانية وقوفها على الحياد[٤] .

---

(١) راجع : B.C.F.//FO/460/3 British Vice-Consulate Mohammerah, Closed till 1980.

(٢) راجع : د . إبراهيم شريف ، الشرق الأوسط ، بغداد ١٩٦٥ ص ٩٣ .

(٣) راجع : Longrigg (Stephen H.) : Oil in the Middle East, London 1959, p. 20.

(٤) راجع : B.C.F.// W.O/153/1204 War Maps Persia and Arabistan.

وفى فبراير ١٩١٥ وصلت طلائع القوات العثمانية - وبصحبتها بعض العشائر العربية - إلى مشارف نهر الكرخة حيث قامت بتخريب خط أنابيب البترول فى عدة أماكن[١] .

ولكن الجيش الكعبى بدأ هجومه ضد تلك القوات منذ ١٩١٥/٢/٢٠[٢] واستطاع أن يستعيد سيطرته على تلك المنطقة ، وأجبر المهاجمين على الانسحاب بعد أن دمر مركز قيادتهم[٣] إلا أن وصول النجدات إلى القوات العثمانية وزيادة الاضطرابات على الحدود الشرقية لعربستان بسبب وجود الجاسوس الألمانى واسموس Wasemuss[٤] ، اقتضى نزول القوات البريطانية فى المحمرة بناء على طلب الدولة الكعبية التى تولت قواتها حراسة مقر القيادة البريطانى فى هذه المدينة[٥] .

وبدأت على أثر ذلك العمليات الحربية البريطانية الكعبية المشتركة ضد القوات العثمانية والعشائر العربية المتمردة على حكم الدولة الكعبية من جهة ، وضد عشائر البختيارية التى كانت وراء الاضطرابات فى شرق إقليم عربستان من جهة أخرى .. وبنتيجتها أعيد النظام والأمن إلى تلك المناطق تماما منذ بداية سنة ١٩١٦ .

انتهت الحرب العالمية الأولى و « دولة كعب أقوى دول المنطقة »[٦] .

---

(١) راجع : Bullard (Reader) : Britain and the Middle East, London: 1915, p. 78.

(٢) راجع : B.C.F.//FO/248/1101 From Bushire 1915.

(٣) راجع : B.C.F.//WO/157/77, Intelligence Reports Mesopotamia.

(٤) راجع : B.C.F.//FO/248/1114 To Shiraz.

(٥) راجع : B.C.F. //WO/35/275 Intelligence Reports.

(٦) راجع : اسماعيل رائين (باللغة الإيرانية) فراموشخانه وفراماسونرى درايران . تهران ١٩٦٨ ص ٣٨٣ .

ولذلك فقد كان دعمها لثورة ١٩٢٠ فى العراق التى كانت تدعو إلى الاستقلال التام[١] سبباً من أسباب نجاح هـذه الثورة . ولذلك أيضاً فقد رشح أمير عربستان نفسه لتولى عرش العراق[٢]، ولـكنه اضطر بعد ذلك لسحب ترشيحه بضغط من الانجليز لصالح مرشحهم فيصل بن الحسين[٣] بعد أن وعدوه بأن ولاية البصرة ستفصل عن العراق لتتحد مع عربستان تحت حكمه[٤] .

وفى سنة ١٩٢٠ قام رضا خان رئيس فرقة الحرس القوزاق الإيرانية بانقلاب عسكرى على الحـكومة القاجارية ، وعين نفسه وزيراً للحربية فى وزارة أسند رئاستها إلى ضياء الدين ثم طرده بعد ذلك ليتولى بنفسه رئاسة الوزارة[٥] .

واستغل رضا خان الشعور المعادى لبريطانيا فى إيران الذى أخذ يزيد بعد الحرب العالمية الأولى[٦] فحصل من بريطانيا على وعد بإعطاء الدولة

---

(١) راجع : عبد الرازق الحسنى ـ الثورة العراقية الـكبرى ـ صيدا ١٩٥٢ ص ٢٢٤ .

(٢) راجع : Marlowe (John) : The Persian Gulf in the 20 th Century, London 1962, p. 64.

(٣) راجع : Temperly (H.W.V.) : History of the Peace Conference of Paris, London 1924, Vol. VI. p. 1186.
حيث يقول إن تشرشل طلب "That no obstacle would be placed in the way of his candidate Faisal".

(٤) راجع : عبد الرزاق الحسنى ـ تاريخ الوزارات العراقية ـ صيدا ١٩٦٥ الجزء الاول الطبعه الثالثه ص ٢٦
(FO/624/40) and (CO/696/1 and 5).
راجع أيضاً الوثائق السرية البريطانية .
بل إن ميناء البصرة لم يسلم إلى العراق إلا فى نهاية سنة ١٩٢٢ وبعد أن دفع لبريطانيا مبلغ (٩/١٢١/٠٠٠) ربية

(٥) راجع : (باللغة الايرانية) تاريخ مختصر أحزاب سياسى إيران ـ انقراض قاجاريه نوشته بهار أستاد دانشگاه ـ تهران ١٣٢٢ جاب أول ص ٩٥ .

راجع أيضا : B.C.F.//FO/248/1372 Political Situation in Persia.

(٦) راجع : Moberly (F.J.) : The Campaign in Mesopotamia, London 1927, Vol. IV. p. 188.

راجع أيضا: B.C.F.//WO//157/1250 Persia and Asia Political Reports

الإيرانية مساحة كبيرة من الأراضى العراقية شمال مدينة مندلى[١] ، على أساس أن الدولة العثمانية قد ألحقت أضراراً بإيران خلال الحرب . ولـكن وضع العراق تحت الانتداب البريطانى ، بقرار من عصبة الأمم أجبر بريطانيا على صرف النظر عن هذا الوعد .

وبالنظر لخوف بريطانيا من النفوذ المتزايد للدولة السـكعبية ، والنتائج التى أدت إليها دعوة هذه الدولة إلى الوحدة العربية بحيث باتت تهدد مصالحها ، التى تحتم تقسيم الوطن العربى إلى أجزاء عديدة ، لذلك فقد اتفقت بريطانيا مع الدولة الإيرانية على إقصاء أمير عربستان وضم إقليم عربستان إلى الإقليم الإيرانى « تحقيقاً لمصالح بريطانيا »[٢] .

وكانت الخطوة الأولى لتنفيذ هذا الاتفاق تطبيق رضاخان سياسته (تفرقت أفـكن وحكومت كن ـ فرق تسد)[٣] فى عربستان . حيث أخذ يحرض عبود ابن أخ أمير عربستان على التمرد وأعطاه لقب نائب الحـكومة الإيرانية فى الإقليم . ولـكن أمير عربستان أحس بهدف الحكومة الإيرانية من وراء هذه المحاولة فأرسل لها إنذاراً « حذرها فيه بعدم التدخل فى شئون الدولة السـكعبية »[٤] .

وكانت الخطوة الثانية اللجوء إلى التفرقة المذهبية على أساس أن أمير

---

(١) راجع : B. C.F.//WO/106/55 Persia and Mesopotamia.

(٢) راجع : B.C.F.//FO/248/Political Situation in Persia

(٣) راجع : منوچهر أميرى (باللغة الإيرانية) مالك وزراع در إيران ـ تهران ١٣٣٩ ص ٥٠٦ .

(٤) راجع : B.C.F.//FO/460/2 British Vice-Consulate Mohammerah, Closed till 1980.

عربستان قد كفر بالدين لما دعا إلى الوحدة العربية التي مآلها وضع العربستانيين الشيعة تحت حكم العرب السنيين ولاقت هذه الخطوة نجاحاً تمثل بالمظاهرات التي قامت في أنحاء متفرقة من إقليم عربستان . فتقدم الجيش الإيراني على أثر ذلك واحتل مدينتي دزفول وتستر سنة ١٩٢٤ . وقبل أن يعطى أمير عربستان أوامره للجيش الكعبي بمقاومة هذا الهجوم تدخل الانجليز وأقنعوه بأن الجيش الإيراني احتل هاتين المدينتين من أجل القضاء على المظاهرات المعادية له فيهما ، وأنه ليس من صالحه الاصطدام بهذا الجيش في ذلك الوقت خاصة وأنه سينسحب حالما تستقر الأمور في الإقليم .

كما لجأ الإنجليز خوفاً من رد الفعل العراقي إلى الضغط على الحكومة العراقية[1] وبنتيجة هذا الضغط أصدر مجلس الوزراء العراقي قراراً في ١٨/١٠/١٩٢٤ نص على أن «تكون الحكومة العراقية على الحياد التام تجاه الحركات العسكرية القائمة في إقليم عربستان ويبلغ هذا القرار إلى الألوية ـ المحافظات ـ المجاورة لمنطقة الحركات»[2] . كما عقد الملك فيصل الأول مؤتمراً صحفياً طلب فيه من الصحفيين العراقيين عدم نشر أي خبر يتعلق بعربستان بشكل قد يسيء إلى العلاقات العراقية الإيرانية[3] .

ولما وجد خزعل نفسه وحيداً لجأ إلى الإنجليز طلباً لنصيحتهم وبناء على تأكيدهم بضمان استقلال عربستان، فقد ذهب إلى طهران (ويقال إن بريطانيا اختطفته عنوة) للتفاوض مع رضا خان . ولكنه وضع تحت الإقامة الجبرية حتى توفي (أو قتل) سنة ١٩٣٦ .

---

(١) راجع : B.C.F.//FO/248/1386 Shatt el Arab Frontier Question

(٢) راجع : عبد الرزاق الحسني ،المرجع السابق ،ص ٢٠٠ .

(٣) راجع: فيصل بن الحسين في خطبه وأقواله ،مديرية الدعاية العامة، بغداد ١٩٤٠ ص ١١٠ .

وكانت الخطوة الثالثة والأخيرة في القضاء على الدولة الكعبية إصدار رضا خان بياناً جاء فيه[1] :

« ١ — يتنازل أمير عربستان خزعل المحيسن عن الحكم إلى ابنه جاسب المحيسن[2] .

٢ — يحق للدولة الإيرانية أن تشرف على الحكم الداخلي في عربستان .

٣ — تقطع عربستان علاقاتها الخارجية مع الدول الأخرى التي كانت قد عقدت معها معاهدات تجارية أو أقامت معها علاقات سياسية » .

وعلى أثر إذاعة هذا البيان تقدمت القوات الإيرانية إلى المحمرة فاحتلتها في ٢٢/٧/١٩٢٥ لفترة قصيرة ، واستطاع الجيش الكعبي أن يجبرها على الانسحاب بعد يومين من احتلالها واسترد بذلك سيطرته على هذه المدينة .

ولكن بريطانيا لم تكن تستطيع قبول فشل مخططها بالقضاء على الدولة الكعبية فقامت المدمرة البريطانية ترياد Triad بمهاجمة ميناء المحمرة حيث أطلقت مدفعيتها على المدينة وتقدمت في الوقت ذاته قوات حربية بريطانية مكونة من فرقة مدرعة وفرقة مشاة من البصرة وبدأت هجومها على إقليم عربستان[3] ، الأمر الذي اضطر الجيش الكعبي إلى الانسحاب إلى مدينة الفلاحية حيث كانت سياسة (فرق تسد) قد أتت ثمارها ، فانقسم العربستانيون إلى قسمين : قسم يؤيد خزعل ، وقسم يعاديه . وبالنظر لمساندة القوات

---

(١) راجع : شفيق الرشيدات المرجع السابق ص ٢٩ .

(٢) كان جاسب مقيماً في لندن، ولم تسمح له بريطانيا بالعودة إلى عربستان تنفيذاً لمخططها بتسليم عربستان الى إيران .

(٣) راجع: B.C.F.//FO 460/5 British Vice-Consulate Mohammerah, Closed till 1980.

البريطانية الإيرانية المشتركة للقسم الأخير[1]، فقد اضطر المؤيدون لخزعل إلى الانسحاب إلى العراق .

واستطاعت الحكومة الإيرانية بذلك بسط سيطرتها على إقليم عربستان الذى فقد كيانه العربى كإقليم مستقل ليصبح ولاية إيرانية تعرف باسم خوزستان[2] .

---

(١) Ibid.

(٢) راجع (باللغة الايرانية)راهنمای إيران بخش-١- دائرة جغرافياتى ستاد آرتش، إطلاعات مربوط به سازمانهای كشور ، تهران ١٣٣٠ ص ١٢٧ .

القسم الأول

تطور المركز القانونى لإقليم عربستان

مقدمة

بعد أن استعرضنا فى القسم التمهيدى مراحل التطور التاريخى فى إقليم عربستان، انتهينا إلى الوضع القانونى لهذا الإقليم، لم يخرج عن كونه إقليما خاضعاً لسيادة الدولة العكمبية وأن الدولة الإيرانية قامت بتغيير هذا الوضع بإرادتها المنفردة بعد الحرب التى شنتها ضد الدولة الأولى فى سنة ١٩٢٥ .

وحيث أننا التزمنا فى دراسة مشكلة إقليم عربستان بالمنهج العلمى الذى يقضى بتتبع المشكلة منذ نشأتها وتطورها بعد ذلك، ثم استقراء واقعها الفعلى فى ظل قواعد القانون الدولى العام، فإن تغيير الوضع القانونى لإقليم عربستان (مادام قد تسبب فى نشأة المشكلة موضوع هذا البحث) يستلزم بالتالى ابتداء دراستنا القانونية منذ سنة ١٩٢٥ ضمن نطاق المنهج الذى التزمنا به .

وإذا كان الهدف من دراستنا التوصل إلى حقيقة مشكلة إقليم عربستان بقصد حلها، فإن التعرف على مدى مشروعية تغيير وضعه القانونى سنة ١٩٢٥ وتحليل النتائج والآثار التى ترتبت عليه تحليلا قانونياً ومنطقياً . ولعل هذا يستدعى التوصل ابتداءاً إلى حقيقة الوضع القانونى لإقليم عربستان فى تلك السنة ومدى تمتع النظام القانونى والسياسى فيه بصفة الدولة وفق مبادىء القانون الدولى العام .

وبصورة عامة نستطيع القول بأن تغيير الوضع القانونى لإقليم عربستان يثير تساؤلين رئيسيين : أولهما : هل كانت الدولة العكمبية تمثل فعلا مايسمى بالدولة فى لغة القانون الدولى ؟ وثانيهما: مامدى مشروعية تغيير الوضع القانونى لإقليم عربستان سنة ١٩٢٥ من قبل الدولة الإيرانية ؟

فمن الواضح بالنسبة للتساؤل الأول أن بيان حقيقة النظام السياسى والقانونى فى إقليم عربستان سنة ١٩٢٥ سيحدد بدقة الوضع القانونى للاقليم فى تلك السنة، الأمر الذى يفيدنا فى التوصل إلى الإجابة عن التساؤل الثانى .

ولا ريب أن تحديد مدى مشروعية تغيير الوضع القانونى لإقليم عربستان من قبل الدولة الإيرانية سنة ١٩٢٥ تهمنا فى توضيح القيمة الحقيقية للآثار والنتائج التى ترتبت على ذلك التغيير ، وعلى وجه الخصوص ضم الإقليم إلى أراضى الدولة الإيرانية .

ولكى نجيب على هذين التساؤلين رأينا من المناسب تقسيم الدراسة فى هذا القسم إلى :

الباب الأول : المركز القانونى لإقليم عربستان قبل سنة ١٩٢٥ .

الباب الثانى : المركز القانونى لإقليم عربستان بعد سنة ١٩٢٥ .

البَابُ الأوّلُ

المركز القانونى لإقليم عربستان قبل سنة ١٩٢٥

تمهيد وتقسيم :

إذا كان تحديد مدى مشروعية تغيير المركز القانونى لإقليم عربستان فى سنة ١٩٢٥ يستلزم الوقوف ابتداءاً على المركز القانونى الحقيقى الفعلى للاقليم فى تلك السنة ، واستقراء مدى توافر صفة الدولة فى النظام القانونى والسياسى فى إقليم عربستان على ضوء قواعد القانون الدولى العام ، فلعل هذا يفترض تعريف الدولة وتوضيح مدى انطباق التعريف على ذلك النظام القانونى والسياسى .

وإذا كانت الدولة كنظام سياسى وقانونى قد حظت باهتمام الفقه الدولى ، فإن الملاحظ فى هذا الخصوص اختلاف الفقهاء فى وضع تعريف موحد لها . فكل فقيه يعرفها حسب نظرته الخاصة لها من زاوية معينة .

وفى رأينا فإن اختلاف الفقهاء الواضح فى تعريف الدولة لم يكن جوهرياً يمس أساس الدولة نفسها كشخص من أشخاص القانون الدولى ، ولكنه يكاد ينحصر فى أسلوب وصياغة التعريف ذاته ، أو فى التأكيد على أحد أركان الدولة وإعطائه أهمية أكبر من الأركان الأخرى لها .

ونستطيع القول بأن غالبية فقهاء القانون الدولى العام متفقون على تحديد أركان الدولة . فهم يجمعون على ضرورة توافر ركنى الشعب والإقليم فى الدولة . وإذا كان ثمة تباين بين الفقهاء حول تسمية الركن الثالث فى الدولة

حيث يسميه البعض بالسيادة[١]، ويسميه البعض الآخر بالحكومة[٢]، ويسميه آخرون بالاختصاصات[٣]، فإن هذا الخلاف لا يمتد إلى جوهر الركن ذاته. فهذه المسميات المختلفة للركن الثالث فى الدولة لا تخرج فى حقيقتها عن كونها تعبيراً عن السلطة العليا للدولة على ما يوجد داخل إقليمها من أشخاص وأشياء وعدم خضوعها لسلطة خارجية. وإذا كانت غالبية الفقهاء تتمسك باصطلاح السيادة[٤]، فإننا سنقتدى بهم ونطلق هذه التسمية على الركن الثالث فى الدولة.

وإذا كان لتعريف الدولة أهمية خاصة فى دراستنا على أساس وقوفنا على حقيقة المركز القانونى لإقليم عربستان فى سنة ١٩٢٥، على ضوء انطباق ذلك التعريف وتوافر أركانه فى النظام القانونى والسياسى فى الإقليم، فإن الخلاف الفقهى حول تعريف الدولة يعنى حتماً أننا لن نخرج بشىء ذى أهمية من مجرد إيرادنا للتعريفات الفقهية المتعددة لها.

وحيث إن فقهاء القانون الدولى متفقون على تحديد أركان الدولة، فإننا نستطيع بالتالى الاستغناء عن تعريف الدولة[٥]، وحسبنا الاكتفاء بإقرار أركانها

---

(١) راجع: Verzijl (J.H.W.): International Law in Historical Perspective, Leyden 1968, Vol. 1. p. 256.

(٢) راجع: Shwarzenberger (Georg): A Manual of International Law; London 1960, 4th. edition, vol. 1, p. 49.

(٣) راجع: د. حسن الجلبى: القانون الدولى العام — بغداد ١٩٦٤ ص ١٩٦ ومابعدها. Jcobini (H.B.): International Law, Illinois 1966, p: 91.

(٤) راجع: د. عائشة راتب: التنظيم الدولى — الكتاب الثانى — القاهرة ١٩٧١ ص ٢٥٠.

(٥) راجع: فى تأييد هذا الاتجاه، د. حامد سلطان: القانون الدولى العام فى وقت السلم — القاهرة ١٩٧٢ الطبعة الخامسة ص ٣٢٧ حيث يقول (ويلاحظ أيضاً أن كل تعريف — للدولة — ينطوى على خطر Omni definitio Pericolosa وذلك فإن السبيل الأهدى فى هذا الشأن هو التقرير بأن الدولة هى المؤسسة التى تتوافر فيها العناصر الثلاثة التالية: شعب، وإقليم وسيادة).

الثلاثة[١]، وهى: الشعب والإقليم والسيادة، التى تصلح أساساً لتمييز الدولة عما يشابهها من الأشخاص القانونية الدولية الأخرى.

وإذا كنا قد كرسنا هذا الباب للبحث فيما إذا كانت الدولة الكعبية تمثل فعلا ما يسمى بالدولة فى لغة القانون الدولى العام، فمن الواضح أن ذلك يستلزم تدقيق مدى توافر أركان الدولة فيها. الشعب والإقليم والسيادة[٢].

= راجع أيضا: Greig (D.W.): International Law, London 1970. pp. 74 – 75.

بل هو نفس ماانتهت إليه لجنة القانون الدولى التابعة للأمم المتحدة من أنه (لن تكون هناك فائدة محققة من جهود تبذل لتحديد اصطلاح الدولة).

(١) راجع فى تأييد هذا الاتجاه — د. محمد طلعت الغنيمى: الأحكام العامة فى قانون الأمم — قانون السلام — الاسكندرية ١٩٧٠ ص ٦٦٤.

— عزيز القاضى: تفسير مقررات المنظمات الدولية — رسالة دكتوراه — القاهرة ١٩٧١ — ص ٣٣٨ وما بعدها.

– Marek (Krystyna): Identity and Continuity of States. In Public International Law, Genève 1968. p. 162.

(٢) يشير بعض الفقهاء عند بحثهم فى (الدولة) إلى تعريفها الذى وضعته اتفاقية مونتيفيديو ١٩٣٣/١٢/٢٦ باعتباره أفضل وسيلة لتحديد أركان الدولة.

– O'Connell (D P.) International Law, New York 1965, راجع: Vol. 1, pp. 304/ff.
Marek (K): Op. Cit. p. 164.

وقد نصت المادة الأولى من هذه الاتفاقية على (أن الدولة كشخص من أشخاص القانون الدولى لابد أن تتوافر فيها الشروط التالية: —

(ا) شعب دائم — A permanent population
(ب) إقليم محدد — A defined territory
(ج) حكومة — A government.
(د) أهلية الدخول فى علاقات مع دول أخرى — A capacity to enter into relations with the other States.

ونحن نرى أن القول بذلك على إطلاقه لا يخلو من مأخذ. فبالنسبة للشرط الأول، فإن كلمة (دائم) زائدة وقد تعطى انطباعا خاطئا، والأصح هو الشعب المستقر الذى يختص برقعة من الأرض. أما بالنسبة للشرط الثانى فليس من الضرورى أن يكون إقليم الدولة محدداً بصورة نهائية فقد تكون الحدود متنازعا عليها وغير ثابتة قانونا فالمهم هو أن يكون الإقليم معينا تحت سيطرة وسلطان الدولة.. أما بالنسبة للشرط الثالث فإن تعبير الحكومة غير دقيق وإذا كان =

ولذلك فقد رأينا من المناسب تقسيم دراستنا إلى :

الفصل الأول : شعب عربستان .

الفصل الثانى : إقليم عربستان .

الفصل الثالث : السيادة فى عربستان .

= شكل نظام الحكم من الأمور التى تهم القوانين الداخلية فى الدولة فالأحسن أن نسمى الشرط الثالث بالسيادة لأن الحكومة ومباشرة الاختصاصات داخل الإقليم إنما هو مظهر من مظاهر السيادة الداخلية . . . أما الشرط الرابع فهو خلط بين أركان وجود الدولة والنتائج التى تترتب على هذا الوجود ، ذلك أن الدخول فى علاقات دولية ليس شرطا لنشأة الدولة قدر ماهو تأكيد لشخصيتها فى المجتمع الدولى وهو لا يخرج فى مضمونه عن كونه أحد مظاهر السيادة الخارجية للدولة

الفصل الأول

شعب عربستان

تمهيد :

إذا كانت الدولة « تمثل جمعاً من الناس من الجنسين معاً يعيش على سبيل الاستقرار على إقليم معين ومحدد ، ويدين بالولاء لسلطة حاكمة لها السيادة على الإقليم وعلى أفراد هذا الجمع »[1] ، فإن هذا يعنى أن الدولة أصلا ليست سوى ارتباط واستقرار مجموعة من الناس فى إقليم معين وخضوعها لسلطة عليا . الأمر الذى يوصلنا إلى اعتبار عنصر الشعب كأهم عناصر الدولة على أساس أن أهميته تنبع من الإقرار باستحالة نشوء الدولة بدونه ، وأن الدولة تنشأ أساساً لغرض إسعاده ورفاهيته وتحقيق مصالحه وأهدافه .

وإذا كان القانون الدولى يشترط استيفاء عنصر الشعب فى الدولة ليعترف لها بهذا الوصف ، فإنه لا يقيد هذا العنصر برقم معين ، فقد يعد أفراد الشعب بالآلاف وقد يعدون بمئات الملايين ويكتفى القانون الدولى بأن يكون عدد أفراد الشعب بالقدر الذى يمكنهم من التناسل والمحافظة على كيان مجتمعهم كوحدة قائمة بذاتها « وبذلك تستوى الدول كثيرة السكان والدول قليلتهم من حيث المركز القانونى ومايتصل به من حقوق وواجبات[2] .

---

(١) راجع د . حامد سلطان المرجع السابق ص ٣٢٧ .

(٢) راجع : د . على صادق أبو هيف : القانون الدولى العام .
الاسكندرية ١٩٧١ الطبعة التاسعة ص ١١٦

— O'Connell (D.P.): Op. Cit. p. 305.

— د. عبد العزيز محمد سرحان : القانون الدولى العام القاهرة ١٩٦٩ ص ٢٥٠ .

التعريف بشعب عربستان :

شعب عربستان كعنصر من عناصر الدولة الكعبية هو مجموعة من الناس تقيم بصفة دائمة فى إقليم عربستان وتجمع بين أفراده الروابط المعنوية التى تدعم الرغبة فى العيش المشترك والخضوع لولاية تلك الدولة .

وإذا كانت الروابط المعنوية هى الأساس فى الماضى لتحديد شعب الدولة، فكان يكفى توافرها للقول باستيفاء عنصر الشعب فى الدولة ، فإن التطور الحديث للقانون الدولى قد أنشأ رابطة مادية (رابطة الجنسية) لا تقوم على الروابط المعنوية قدرماتقوم على ولاء الرعايا للحاكمين فى الدولة حيث أصبحت هذه الرابطة الجديدة هى العلاقة القانونية والسياسية التى تربط أفراد الشعب بدولتهم وترتب إلتزامات وحقوق متبادلة بين الدولة والفرد[٣] . ولعل ذلك يثير تساؤلا عن مدى توافرالرابطة المعنوية والرابطة المادية بين شعب عربستان والدولة الكعبية ؟

ولا ريب أن الإجابة عن هذا التساؤل ستبين لنا مدى توافر عنصر الشعب فى الدولة الكعبية وهو أمر له أهميته فى دراستنا . ولذلك فقد رأينا من المناسب تقسيم هذا الفصل إلى :

المبحث الأول : رابطة الجنسية الكعبية .

المبحث الثانى : الروابط المعنوية لشعب عربستان .

المبحث الثالث : صفات شعب عربستان .

---

(١) راجع : Weis (P): Nationality and Statelesseness in International Law, London 1956. pp. 3 and 31.
– Batiffol (Henri) : Droit International Privé, Paris 1967. p. 69.
– Oda (Shigeru) The Individual in International Law, London 1968, p. 471.
د . حامد سلطان ود . عبد الله العريان . المرجع السابق ص ٢٩٢ .

المبحث الأول

رابطة الجنسية الكعبية

لابد أن نقرر ابتداءاً بأن الجنسية كنظام قانونى لم تنشأ إلا مؤخراً[١] ، وأن تشريعات الجنسية « لم تظهر بصورتها الحالية إلا بعد أن بدأ الأفراد فى ممارسة الحقوق السياسية وبدأت الدول فى تطبيق نظام الخدمة العسكرية الإجبارية[٢] ، وبالتالى فإن مايصطلح على تسميتها بالجنسية فى الوقت الحاضر ، إنما تمثل رابطة حقيقية كانت موجودة سابقاً باعتبارها أمراً واقعاً يفترض وجودها حيث يوجد الفرد فى دولة معينة يلتزم تجاهها بالطاعة والإخلاص وإحترام قوانينها والدفاع عنها ، مقابل إلتزام الدولة بحماية الفرد فى شخصه وأمواله فى الداخل والخارج[٣] .

وإذا كان استيفاء ركن الشعب فى الدولة يستلزم ارتباط أفراد الشعب فيما بينهم ضمن إطار سياسى مستقل ومتميز عن باقى المجموعات ويستند إلى روابط تضامنية لغوية وتاريخية وثقافية وتشابه الأهداف . . الخ . بحيث تؤدى هذه الروابط إلى توافق هؤلاء الأفراد وقبولهم العيش ضمن دولة واحدة ، فإن هذا يستتبع منطقياً القول بأن الجنسية كعلاقة قانونية سياسية

---

(١) راجع : د . جابر جاد عبدالرحمن : القانون الدولى الخاص العربى – فى الجنسية، القاهرة ١٩٥٨ الجزء الأول ص ٢٠ .
– Fenwick (Chales G.) : International Law, New York 1967, p.301.
– Plender (Richard) : International Migration Law, Leyden 1972, pp. 3 ff.

(٢) راجع : د فؤاد عبد المنعم رياض : الوسيط فى القانون الدولى الخاص ، القاهرة ١٩٦٢ الجزء الأول ص ١٢٢ .

(٣) راجع : Plender (R) : Op. Cit. p. 3.

لا بد أن تعقب ظهور تلك الروابط وتستند عليها[١] ، وأن تشريعات الجنسية لا تخرج عن كونها إقراراً بحقيقة قيام وضع قانونى وسياسى معين سابق وجوده فى الغالب على صدور التشريع .

وإذا كان الأساس فى مفهوم الجنسية أن كل فرد يجب أن يتبع مجتمعاً معيناً ، وأن المجتمع بطبيعته لا بد أن يرتبط بمدى إقليمى معين[٢] ، فإن معنى ذلك أن الغرض من الجنسية هو تحديد الشعب تحديداً واضحاً كعنصر من عناصر الدولة[٣] ، ويستتبع هذا أن الشعب إذا كان محدداً تحديداً

---

(١) راجع فى تأييد ذلك حكم محكمة العدل الدولية فى قضية نوتيبوم Nottebohm فى ١٩٥٥/٤/٦ (I.C.J. Reports 1955 p. 23)
حيث انتهت المحكمة إلى أن الجنسية «is a legal bond having as its basis a social fact of attachment, agenuine connection of existence, interests and sentiments, together with the existence of reciporcal rights and duties».
راجع أيضاً : د . فؤاد عبد المنعم رياض المرجع السابق ص ١٢١ حيث يقول (تقوم الجنسية على رابطة معنوية بعيدة عن الظروف المادية القابلة للتغير) .
راجع : أيضاً د . محمد سامى عبد الحميد : أصول القانون الدولى ـ المجلد الأول ـ القاعدة الدولية ، الاسكندرية ١٩٧٢ الطبعة الأولى ص ١٨١ ومابعدها حيث يقول (لابد أن تستند الجنسية فى أساسها إلى واقع الارتباط الاجتماعى بين طرفيها القائم على مزيج من المشاعر العاطفية والمصالح المادية والاعتبارات التاريخية والمشتركة فى مجال القانون فى صورة التزامات معينة على عاتق كل من الفريقين) .
راجع أيضا : Schwarzenberger (Georg) : International Law. London 1957, 3rd edition, vol. 1, p. 358.
راجع أيضاً : د فؤاد عبد المنعم رياض ود. سامية راشد ـ الوجيز فى القانون الدولى الخاص ـ القاهرة ١٩٧١ الجزء الأول ص ٤٨ حيث يقول (تختلف رابطة الجنسية باعتبارها رابطة قانونية عن غيرها من الروابط القانونية بقيامها على اعتبارات سياسية واجتماعية فهى تقوم فى الأصل على فكرة الولاء للدولة وعلى تواتر نوع من الصلة الروحية والاجتماعية) .
(٢) راجع : Brownlie (Ian) : Principles of International Law. London 1966, p. 452.
(٣) راجع : د. فؤاد عبد المنعم رياض ود. سامية راشد المرجع السابق ص ٤١ حيث يقول (تعتبر الجنسية الأساس الذى يقوم عليه كيان الدولة واستمرارها فبقاء الدولة رهن بوجود ركن الشعب وتحديده تحديداً واضحا) .

كافياً بحيث يمكن تمييزه عن المجموعات الأخرى ، فإننا نستطيع القول بتوافره كعنصر من عناصر نشأة الدولة .

ونخلص بالتالى إلى أن ارتباط أفراد شعب عربستان فيما بينهم بروابط معنوية أساسها الإنتماء إلى إقليم عربستان والولاء للدولة الكعبية ، يعنى بالضرورة توافر عنصر الشعب فى هذه الدولة .

ولكن إذا كانت تشريعات الجنسية فى كل دولة هى التى تحدد الأشخاص الذين يتألف منهم شعب الدولة ويعتبرون من رعاياها ، فإن ذلك قد يثير تساؤلا عن أثر عدم إصدار الدولة الكعبية لتشريع ينظم جنسيتها ، على توافر ركن الشعب فى هذه الدولة .

من المعروف أن الجنسية تعبر عن وضع قانونى حقيقى وفعلى وأن تشريعات الجنسية تأتى فى الغالب بصورة لاحقة على نشوء هذا الوضع ويكون دورها تنظيم أحكامها ، وبالتالى فإننا نستطيع القول بأن أفراد شعب عربستان كانوا مرتبطين بالدولة الكعبية بما يسمى فى الوقت الحاضر برابطة الجنسية[١] دون أن يؤثر على وجود هذه الرابطة عدم إصدار الدولة الكعبية لتشريع معين ينظم أحكام جنسية شعبها[٢] .

---

(١) راجع للمقارنة : د. محمد عزيز شكرى ـ المدخل إلى القانون الدولى العام ـ دمشق ١٩٦٨ ص ٧١ حيث يقول (كان المسلمون والذميون فى دار الإسلام يتمتعون كشعب هذه الدار بما يسمى حديثا بالجنسية الإسلامية التى تربطهم بالدولة الإسلامية) .
راجع أيضاً : د. جابر جاد عبد الرحمن المرجع السابق ص ٨٣ حيث يقول (لم تعرف الدول العربية قواعد وضعية بشأن الجنسية إلا منذ سنة ١٨٦٩ حينما أصدر الباب العالى قانون الجنسية العثمانى .. أما قبل ذلك التاريخ فقد كانت خاضعة لقواعد الشرع الاسلامى . وتقضى هذه القواعد بتقسيم العالم إلى دارين : دار الاسلام .. ودار الحرب .. وفى دار الإسلام يتمتع المسلمون وحدهم بالجنسية الاسلامية) .
(٢) يتأيد قولنا هذا بالسوابق العديدة من واقع المجتمع الدولى منها : أن العراق بالرغم من استقلاله فى سنة ١٩٢٢ إلا أنه يصدر قانونا للجنسية إلا فى ١٩٢٤/١٠/٩ . =

المبحث الثانى

الروابط المعنوية لشعب عربستان

قلنا إن الروابط المعنوية التى جمعت بين أفراد شعب عربستان تعتبر دليلا يؤكد توافر عنصر الشعب فى الدولة الكعبية الأمر الذى يفترض توضيح ماهية تلك الروابط .

ونستطيع القول بأن الروابط المعنوية لشعب عربستان قد تمثلت أساساً برابطة القومية العربية بمظهريها :

الموضوعى : الذى تمثل بوحدة العرق أو الجنس واللغة والدين والتاريخ وتشابه العادات والتقاليد .

والشخصى : الذى تمثل بالإحساس والرغبة المشتركة للعيش تحت سيادة الدولة الكعبية التى تستهدف تحقيق مصالحهم وأمانيهم القومية .

شعب عربستان جزء من الأمة العربية :

يميز القانون الدولى العام بين الدولة من جهة ، والأمة من جهة أخرى . فبينما تتكون الدولة من أجناس مختلفة من الناس يخضعون لسلطة مشتركة عليا :

راجع Flournoy (Richard W.) and Hudson (Manley O.) : A Collection of Nationality Laws, London 1929, p. 348.
وكذلك الحال بالنسبة لمصر ، فبالرغم من إستقلالها سياسيا فى ١٩٢٢/٣/١٥ إلا أنها تعرف تشريع الجنسية إلا فى ١٩٢٩/٢/٢٧ . ؛
راجع : د جابر جاد عبد الرحمن : المرجع السابق ص ٨٨ وما بعدها .
راجع فى تأييد هذا الاتجاه :
Parry (Clive) : Nationality and Citizenship Laws, London 1957, p. 3.
د. فؤاد عبد المنعم رياض و د . سامية راشد المرجع السابق ص ٦٣ و ٨١ .

فإن الأمة تتكون من جمع من الناس من عرق أو جنس واحد تجمع بينهم الروابط القومية ، إلا أنهم لا يخضعون لسلطة مشتركة عليا . فالدولة نظام سياسى وقانونى ، بينما الأمة رابطة معنوية .

ويرجع سبب هذا التمييز إلى أن القانون الدولى العام لا يعترف بالشخصية الدولية للأمة إلا إذا اكتملت عناصرها كدولة ، بالرغم من أن المنطق يقضى بأن تكون كل أمة دولة . لأن الدول لا يمكن تسويغ وجودها واستمرار بقائها إلا بواسطة الإرادات المتقابلة لإفراد الشعب .

وإذا كان شعب عربستان عنصراً من عناصر الدولة الكعبية ، فإن إقرارنا بأن القومية العربية هى الرابطة التضامنية التى تجمع بين أفراده توصلنا إلى القول بأن ذلك الشعب هو جزء من الأمة العربية . ويتأيد قولنا هذا بالظواهر التالية :

أولا : التكامل الجغرافى : دعم التكامل الجغرافى الطبيعى بين عربستان والوطن العربى ، الرابطة القومية بين شعوب هذا الوطن الواحد . ولهذا السبب نرى أن الوضع الجغرافى لإقليم عربستان ، باعتباره امتداداً طبيعياً لإقليم العراق ، كان له الأثر الملحوظ فى ارتباط هذين الإقليمين منذ القديم بروابط وثيقة من العلاقات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية .

ثانيا : الجنس أو العرق : ليست هناك قومية ـ مهما بلغت درجة تقاليدها وتعصبها لشعورها القومى ـ تنتمى إلى جنس نقى واحد . والعرب فى ذلك ليسوا مختلفين عن غيرهم ، ولكن الغالب فيهم انتماؤهم إلى الأجناس السامية الأولى التى استوطنت عربستان والعراق وشبه الجزيرة العربية . وبالتالى فإن شعب عربستان كجزء من الأمة العربية ـ شأنه فى ذلك شأن الأجزاء الباقية ـ يرجع إلى أصل واحد غالب هو الجنس السامى .

ثالثا : الأهداف والمصالح المشتركة: يرتبط شعب عربستان باعتباره جزءاً من الأمة العربية بسائر أجزائها الأخرى برابطة معنوية تتمثل بالإحساس بضرورة تحقيق الأهداف والمصالح القومية المشتركة باعتبار أمتهم واحدة جنسها واحد ولغتها واحدة وأرضها متكاملة جغرافيا[١] ، وأن هذه الرابطة هى أساس التضامن العربى بين أجزاء الأمة العربية .

رابعاً : اللغة العربية : وتعد فى رأينا الدليل القاطع على وحدة الأمة العربية وانفصالها وتميزها عن الأمم الأخرى[٢] ، باعتبار أن الوطن العربى ذاته تحدد على أساس ثقافى واجتماعى مستند إلى غلبة اللغة العربية . فقد كانت كافة الشعوب الخاضعة للحكم العربى الإسلامى تنطق باللغة العربية منذ أيام الخلفاء الراشدين ، فلما انهارت الدولة العباسية تحت وطأة المجحفة المغولية توقفت كافة الشعوب غير العربية عن النطق بهذه اللغة[٣] ، ولا شك بأن اللغة العربية باعتبارها اللغة الأصلية لشعب عربستان تدعم ارتباط هذا الشعب بالأمة العربية وتؤكده .

خامساً : الدين الاسلامى : يزيد الدين الإسلامى فى قوة الرابطه القوميه

---

(١) راجع : د. عائشة راتب : المنظمات الدولية ـ القاهرة ١٩٦٨ ص ٢٠١ .

(٢) اللغة أكثر الروابط القومية قوة وهى تعبر عن وحدة أفراد القومية الواحدة وتميزهم عن غيرهم وتخلق عندهم اعتقادا بأنهم منفصلين ومتميزين عن غيرهم وأن لهم مصالحهم وأهدافهم الخاصة بهم . ويتأيد دور اللغة فى دعم الرابطه القومية بأمثلة كثيرة من التطبيقات الدولية . منها عودة سافوى إلى فرنسا رغم انفصالها عنها لأكثر من عشرة قرون وعوده سليزيا العليا إلى بولندا بعد انفصال دام ستة قرون ـ راجع فى ذلك :

Korowicz (Marek) : Introduction to International Law, the Hague 1964, pp. 290 and 291.

(٣) راجع : Nicholson (Reynold A.) : A Literary History of the Arabs ; London 1967, p. 447.

التى تربط شعب عربستان بالأمة العربية . وبالرغم من أن القومية لا تقوم على أساس دينى[١] ، إلا أن القومية العربية ارتبطت مع الدين الإسلامى برابطة وثيقة[٢] فنشأت بنشأته ، وبفضله أصبح للعرب حضارة وثقافة شمل تأثيرها العالم أجمع « فالعروبة تدين للاسلام بوجودها . . . وهذا الدين هو القوة الخالقة التى صنعت الأمة العربية وأنشأت الدولة العربية الواحدة والمجتمع العربى الواحد »[٣] .

---

(١) راجع : د أحمد سويلم العمرى : بحوث فى المجتمع العربى ـ القاهرة ١٩٦٠ ص٣٣ .

(٢) والسبب فى ذلك توافق مفهوم العروبة والإسلام . ولهذا فقد كان من يعتنق الإسلام من الشعوب غير العربية فى صدر الإسلام يعتبر من العرب و نظر من بقى منهم على دينه راجع فى ذلك :

د . عبد العزيز الدورى ـ الجذور التاريخية للقومية العربية ـ بيروت ١٩٦٠ ص١٧ .

(٣) راجع: Nuseibeh (H. Z.) : The Ideas of Arab Nationalism, New York 1959, pp. 20 and 24.

المبحث الثالث

صفات شعب عربستان

كان العراق وعربستان بسبب مناخهما وطبيعتهما الجغرافية، الموطن الأول للعشائر العربية الأولى التى جاءت من شبه الجزيرة العربية بعد جفاف أرضها . حيث استقرت فى هذا الموطن الجديد لتختلط بالعشائر العربية التى سبقتها فى استيطان هذا الإقليم (العراق أو عربستان) .

وأدت وحدة الجنس واللغة والعادات والروابط القومية إلى الامتزاج بين هذه العشائر العربية . فكان أفراد شعب عربستان منذ القديم عربا خالصين[١] .

وبالرغم من أنه يكاد يكون من المستحيل تحديد وقت مجىء أول عشيرة عربية إلى إقليم عربستان ، إلا أننا نستطيع القول بأن الهجرة العربية المنظمة والمستمرة إلى الإقليم بدأت منذ أول تكوين المملكة الأخامنية فى فارس أو

(١) راجع فى تأييد ذلك : Curzon (George N.) : Op. Cit. p. 321.
حيث يقول (أن كل أفراد شعب عربستان هم من العرب عدا قلة من الفرس الساكنين مع العرب فى بعض المناطق المحدودة شمال عربستان) .
راجع أيضا : Haas (William S.) : Iran, New York 1946. p. 60.
حيث يقول (ليس هناك شك فى انتماء الدم العربى لأفراد شعب عربستان الذى يرجع سببه إلى أن إقليمهم ملاصق للوطن العربى وأن أشقاءهم فى العراق) .
راجع أيضا : Encyclopaedia Britannica, R.R. Donnelly and Son Co., U.S.A. 1959, vol. 13 p. 367.
حيث ورد فى الموسوعة أن (سكان عربستان إما عربا خالصين أو نادراً يكون معهم قلة من الفرس) .

قبل ذلك بقليل[١] بهجرة عشائر قيس وتميم وبنى كلب من بكر بن وائل، وبنى نمر وتغلب . حيث بسطوا سيطرتهم على إقليم عربستان وغالبية الأقاليم المطلة على الخليج العربى[٢] .

ويتصف شعب عربستان برابطة الإنتماء القبلى[٣] ، حيث ينتمى أفراده إلى عشائرهم العربية[٤] التى سكنت إقليم عربستان منذ القديم ، وأخذت تتوسع وتتفرع بمرور الزمان ، وإن بقيت محافظة على صفاتها وخصائصها العربية .

التقسيم العشائرى لشعب عربستان[٥] :

إذا كانت ضرورات المنطق البحت تستلزم إغفالنا التقسيم العشائرى لشعب عربستان على أساس أن هذا التقسيم قد يتناقض وصفة البحث القانونى لهذه الرسالة ، فإن المنهج العلمى الذى التزمنا به يقضى بضرورة دراسة هذا التقسيم العشائرى ، مادمنا بصدد بحث عروبة شعب عربستان باعتبارها رابطة معنوية تضامنية تجمع بين أفراد هذا الشعب .

ولكى نوازن بين هذين الرأيين فقد اتخذنا منهجاً وسطاً ، على أساس أنه

(١) يتأيد هذا باعتراف المؤرخ الإيرانى صادق نشأت فى كتابه باللغة الإيرانية (خليج فارس، تهران ١٣٤٤ ص ٤٩) حيث يقول (اصطدمت المملكة الأخامنية بالعرب فى عربستان فى عهد سابور ذو الأكتاف) ولا شك أن هذا الصدام يفترض وجود العرب المسبق فى إقليم عربستان.
(٢) راجع : غ . ع بايندر (باللغة الإيرانية) خليج فارس – خرم شهر ١٣١٧ ص١٩.
(٣) راجع : Coke (Richard) : The Arab Place in the Sun, London: 1929, p. 23.
(٤) راجع : منوچهر أميرى (باللغة الإيرانية) مالك وزراع در إيران – تهران ١٣٣٩ ص ٤٩٧ .
(٥) لعرض الدراسة التفصيلية لهذه العشائر راجع موسوعة :
Lorimer (J.G.) : Gazetteer of the Persian Gulf. Oman. and Central Arabia,
Geographical and Statical, Calcutta 1908

إذا كان القول بعروبة شعب عربستان لابد أن يستند إلى دراسة التقسيم العشائرى لهذا الشعب كدليل حقيقى وملموس على صحة ذلك القول ، فإننا لن نتوسع فى بحث تفاصيل التقسيم العشائرى بشكل قد لا يتفق والغرض من دراستنا هذه . وبالتالى فقد اقتصرنا فيما يلى على دراسة التقسيمات الرئيسية للعشائر فى إقليم عربستان التى ينتمى إليها وإلى فروعها شعب عربستان .

أولا : عشيرة كعب : وهى أكبر العشائر عدداً فى الإقليم . ويسكن أفرادها فى جنوب عربستان حيث يشكلون كل سكان مقاطعة الفلاحية تقريباً والمساحة العظمى لجزيرة عبدان . . ويرجع الموطن الأصلى لهذه العشيرة إلى (نجد) فى شبه الجزيرة العربية حيث لايزال قسم منها يستوطن هناك فى منطقة تسمى (شورانية) .

وتنقسم عشيرة كعب إلى خمسة أقسام رئيسية هى :

المدريس والنصار والخنافرة والمقدم (المجدم) والحزبة .

ثانياً : عشيرة بنى طرف : يرجع نسب هذه العشيرة إلى قبيلة (طى) فى الحجاز ويسكن أفرادها جنوب عربستان فى الأراضى التى يسقيها نهر الكرخة أسفل كوت نهر هاشم وبضمنها المستنقعات . . . وتنقسم هذه العشيرة إلى قسمين : بيت سعيد وبيت صياح .

ثالثاً : عشيرة الباوية : يرجع نسبها إلى عشيرة ربيعة العربية فى العراق. ويستوطن أفرادهذه العشيرة المنطقة الواقعة بين نهر الجراحى شرقاً ونهر الكارون غرباً من ملتقى قناتى الهندام وجرجر فى الشمال إلى قرية على بن الحسين وحتى قناة مارد على الكارون فى الجنوب . . كما يسكن بعض فروعهم على الضفة اليمنى لنهر الكارون . وتنقسم هذه العشيرة إلى عشرة أقسام رئيسية هى :

عمور والبوعطوى والبوبالد وبنى خالد وبيت خزعل وجبارات وبيت رحمة وبيت صنهير وال زهراو ونواصر .

رابعاً : عشيرة بنى لام : يرجع نسبها إلى قبيلة طى العربية ، وكانت تسكن الحجاز فى جبال أجا وسلمى، ثم جاءت إلى العراق فى القرن الثامن الهجرى حيث هاجر قسم منها إلى عربستان أيام حكم الأمير المشعشعى بركات[1] . وتستوطن هذه العشيرة منطقة الحدود بين عربستان والعراق. وهى تنقسم إلى خمسة أقسام رئيسية : آل باجى ولويمى وعبد الخان وخرج وصرخة .

خامساً : عشيرة المناجعة : وهى من العشائر المتنقلة فى مقاطعة الأهواز . ويستقر قسم من أفرادها فى مناطق جرجر وشطيط . وتنقسم هذه العشيرة إلى تسعة أقسام رئيسية : عبادات وديلم ودنفية وحميد وبيت طرفة واغتفان ومهدية ونيس ووهبية .

سادساً : عشيرة كثير : وهى أكبر القبائل العربية عدداً فى شمال عربستان، وتنقسم إلى ثلاثة أقسام رئيسية : كعب الدبيس وبيت كريم وخلطق .

سابعاً : عشيرة المحيسن : ينتسب أمراء الدولة الكعبية إلى هذه العشيرة وهى أصلا فرع من عشيرة كعب ولكنها استقلت عنها باعتبارها تمثل العائلة الحاكمة ، حيث انضمت إليها عشائر عديدة . وتنقسم هذه العشيرة إلى ثلاثة عشر قسماً رئيسياً هى : أهل العرياض وبغلانيه وبخاخ والبوفرحان وبيت غانم وهلالات وبيت كنعان والبوكاسب والبومعرف ومنيعات ومطور وزبودات وأبو حمرة .

---

(١) راجع : عباس العزاوى ـ عشائر العراق ببغداد ١٩٥٥ ، الجزء الثالث ص ٢١١ .

ثامناً : عشيرة بنى سالة : من العشائر الكبيرة فى جنوب عربستان ويرجع نسبها إلى عشيرة بنى تميم. وتستوطن هذه العشيرة مقاطعة الحويزة، وهى تنقسم إلى ثمانية أقسام رئيسية : البوعضار وبراهنة والبوغنيمة ومناصير وقرية والبوصواط وحلاف وحمودى .

تاسعاً : عشيرة سلامات : يرجع نسبها إلى عشيرة الباوية . وهى تستوطن مقاطعة الأهواز وتنقسم هذه العشيرة إلى ثلاثة أقسام رئيسية : حمد السالم وماصخ وعبد ويس .

عاشراً : عشيرة بيت سعد : يرجع نسبها إلى عشيرة كثير، وهى تستوطن ضفتى نهر دزفول فوق مناطق عشيرة العنافجة وفى ميانآب وعلى الضفة اليسرى لقناة جرجر . وتنقسم هذه العشيرة إلى الأقسام الرئيسية التالية : ديلم والبوحمدان وآل حابى وكعب السطاطلة ومحاميد ومزرعة وطريف وزهرية .

حادى عشر : عشيرة حميد : من العشائر العربية التى تتنقل فى جنوب عربستان فى المنطقة الواقعة بين قناة جرجر فى مجراها الأسفل ونهر الكارون بأعلى الندافية شرقاً إلى رغاوية وتنقسم هذه العشيرة إلى سبعة أقسام رئيسية هى : عتاب وعوامر وحوالات وخرامزه ومياح ونسيلات وساعد .

ثانى عشر : عشيرة الشريفات : يرجع نسبها إلى عشيرة الشرافة فى مكة المكرمة ، وقد هاجرت إلى عربستان فى بداية حكم الدولة الكعبية حيث استوطنت مقاطعتى الجراحى والهنديان . وتنقسم هذه العشيرة إلى قسمين : رجيبات وبنى رشيد .

ثالث عشر : عشيرة بنى تميم : وهى من العشائر العربية المتنقلة فى جنوب عربستان فى المنطقة الواقعة بين نهر الكارون وشط العرب ونهر دجلة ويرجع

نسب هذه العشيرة إلى عشائر المنتفك العراقية[1]. وهى تنقسم بصورة رئيسية إلى : عيائثة وبراجعة وعوينات وغزيوى وحلاف وغزلى وحمودى وحامد وغزى وبنى نهد وبنى سكين وسليمان وبنى مالك .

رابع عشر : عشيرة الزرقان : ويرجع نسبها إلى عشائر الباوية وهى تستوطن جنوب عربستان على ضفتى نهر الكارون . وتنقسم هذه العشيرة إلى خمسة أقسام رئيسية هى البوفاضل والبولحية وبيت محارب والبوسبتى وسماق .

خامس عشر : عشيرة العكرش : تستوطن هذه العشيره مقاطعة الحويزة جنوب عربستان . وتنقسم إلى ثلاثة أقسام رئيسية هى : بيت غالب وبيت حسين ودغاغله .

سادس عشر : عشائر عربية أخرى : إضافة إلى العشائر العربية التى ذكرناها (١ - ١٥) ، فإن هناك عشائر رئيسية أخرى ليس لها كيان مستقل وحدها وإنما انضوت تحت نفوذ عشائر أخرى فى المناطق المختلفة فى الإقليم .

ومن الأمثلة : عشائر السوارى والسواعد والشرف والساجية والحيادر وأهل الجرف وأهل الكوت والمزرعة وبنى نعامة وبيس والقاطع وهذه كلها تسكن فى مقاطعة الحويزة . . . وتسكن عشائر شواكر والبورواية والحردان والهواشم والجامع ومعاوية ومرونة فى مقاطعة الأحواز وتسكن عشائر العتوب والمعدان فى مدينة المحمرة ، وتسكن عشائر القناطيف وبيت إبلال والخميس فى مدينتى رامز والفلاحية وعلى نهر الجراحى وتتوزع عشيرة السادات فى مدن دزفول وشوشتر ورامز وعقيلى .

---

(١) راجع : مسعود كيهان (باللغة الإيرانية) جغرافياى مفصل ايران - سياسى - تهران ١٣١٠ ص ٩٠ .

الفصل الثانى

إقليم عربستان

تمهيد :

إقليم عربستان هو ذلك النطاق المادى والجزء المحدد من عالمنا هذا (بأقسامه الثلاثة : البرى والبحرى والجوى) ، حيث استقر فيه شعب عربستان على وجه الدوام واستمد منه مقومات وجوده والمحافظة على كيانه وانفرد بإدارته وحكمه .

وتبدو أهمية عنصر إقليم عربستان فى إثبات صفة الدولة فى النظام القانونى والسياسى الذى أنشأه شعب عربستان قبل سنة ١٩٢٥ ، عندما تقرر بأنه لولا استقرار هذا الشعب على إقليم عربستان واختصاصه بإدارته وحكمه ، لما كان بالإمكان وصف الدولة الكعبية بـ (الدولة) مهما بلغ سمو نظامها القانونى والسياسى .

فإقليم عربستان أعطى الدولة الكعبية بدرجة أولى مقومات وجودها الاقتصادى ، عدا أنه كان الحز المادى الذى انفردت به هذه الدولة وتمتعت ضمن نطاقه بممارسة مظاهر سيادتها الإقليمية والشخصية[1] .

---

(١) على أساس القاعدة التى تقضى بأن كل شىء وشخص يوجد فى الإقليم لابد أن يخضع لسيادة الدولة « Quidquid este in territorio, est etiam de territorio » وكذلك « Qui in territorio meo est, etiam meus subultus est » راجع: Oppenheim (L) : International Law, Edited by lauterpacht: (Hersch), London 1958, eighth edition, Vol. 1., P. 452

حيث يقول : The importance of State territory lies in the fact = that it is the space within which the State exercises its =

وبالرغم من أن القانون الدولى العام يعترف للاقليم بأهمية ملحوظة باعتباره عنصراً من عناصر الدولة ، إلا أنه لا يشترط لاستيفاء هذا العنصر أن يكون بمساحة معينة[1] ، أو أن يكون مسكوناً بأكمله أو قابلا للسكنى فى كافة أجزائه[2] ، أو أن يكون وحدة كاملة مترابطة الأجزاء[3] ، ويكتفى القانون الدولى للاعتراف للدولة بهذا الوصف أن يكون إقليمها معينا وثابتا حيث إستقر الشعب على وجه الدوام ، وأنشأ فيه نظاماً قانونياً وسياسياً .

ويعترف القانون الدولى العام للدولة بسلطات واسعة على إقليمها وما يوجد فيه من أشخاص وأشياء[4] ، على أساس أن اختصاص الدولة على إقليمها[5] إنما هو حق سياسى يتضمن مجموعة من الحقوق القضائية والتنفيذية والتشريعية[6]

= Supreme authority. State territory is an object of the Law of Nations because the latter recognises the supreme authority of every State within its territory).

(١) فدولة الاتحاد السوفيتى مثلا مساحتها أضعاف مساحة سويسرا دون أن يكون لفارق المساحة أى تأثير على الشخصية القانونية لأى من الدولتين .

(٢) فقد تحول الظروف الطبيعية والجغرافية استحالة سكنى بعض أجزاء الدولة ، كالربع الخالى فى المملكة العربية السعودية ومنخفض القطارة فى جمهورية مصر العربية .

(٣) هناك دول عديدة فى المجتمع الدولى تتفرق أقاليمها فى أجزاء عديدة مثل الولايات المتحدة الأمريكية وأندونيسيا واليابان ، دون أن يؤثر هذا التفرق على الشخصية القانونية لتلك الدول أو يقلل من سيادتها على تلك الأجزاء .

(٤) راجع: Penwick (Charles G.) : International Law, New York 1967 P. 444

(٥) ليس من الصحيح اعتبار سيادة الدولة على إقليمها حق ملكية ولا بد من التمييز بين اختصاص الدولة على إقليمها وحق الملكية العامة والخاصة فى الدولة .

راجع: Jacobini (H. B.) : International Law, Illinois 1968. P.91

— د . حامد سلطان المرجع السابق ص ٤٣٦ — ٤٤١ .

— د . محمد طلعت الغنيمى : الأحكام العامة فى قانون الأمم ـ قانون السلام ـ الاسكندرية ١٩٧٠ ، ص ٦٥٤ ـ ٦٦٠

(٦) راجع حكم المحكمة الدائمة للعدل الدولى سنة ١٩٣٣ فى قضية الوضع القانونى لجرينلند الشرقية Legal Status of Eastern Greenland Case (P. C. I. J. Ser. A/B No. 53 P. 46) =

ومن مجموع هذه الحقوق ينشأ الاختصاص المانع الانفرادى والمطلق للدولة ، وهو على نوعين : السيادة الإقليمية حيث تتحدد ممارسة الاختصاص الفعلى للدولة بحدودها الإقليمية . والسيادة الشخصية حيث تتحدد ممارسة الاختصاص الفعلى للدولة بالأشخاص الخاضعين لها .

وسيادة الدولة على إقليمها هى بالضرورة حق إنفرادى وقاصر على الدولة وحدها . كما أكدت عليه المحاكم الدولية فى أحكامها العديدة ومنها حكم المحكمة الدائمة للعدل الدولى سنة ١٩٢٧ فى قضية لوتس The S.S. Lotus الذى نص على (أن من المبادىء الأساسية المقررة فى القانون الدولى العام عدم جواز مشاركة دولة معينة لدولة أخرى من اختصاصات على إقليمها إلا بمقتضى قاعدة قانونية مرخصة لذلك)[١] . وحكم محكمة العدل الدولية فى ١٩٤٩/٤/٩ فى قضية مضيق كورفو Corfu Channel الذى نص على (إن إحترام السيادة الاقليمية بين الدول المستقلة يعتبر أساساً حيوياً للعلاقات الدولية)[٢] .

وإذا كان الأصل الاعتراف للدولة بسلطات واسعة على إقليمها فإن الاستثناء هو إجازة تقييدها[٣] بقواعد القانون الدولى الوضعى بالمعاهدات

= حيث أوضحت المحكمة (أن الاقليم هو ذلك الحيز المادى الذى تنفذ الدولة فى نطاقه تشريعاتها الوطنية) .

(١) راجع : Bishop (William W.) : International Law, Cases and Materials, Boston 1962, 4 th. edition, p. 450.

(٢) "Between independent States, respect for territorial sovereignty is an essential foundation of International relations" I.C.J. Reports 1949 p. 35.

(٣) نص حكم المحكمة العليا فى الولايات المتحدة الأمريكية فى قضية شونير Schooner Exchange V. Mc faddon سنة ١٨١٢ على (أن سيادة الدولة ضمن إقليمها هى بالضرورة سلطات مانعة ومطلقة وأن أى استثناء على هذه السلطة المطلقة يجب اعتباره راجعاً إلى موافقة الدولة ذاتها . وأن هذه الموافقة مهما تكون صريحة فقد تكون أيضاً ضمنية) راجع : Bishop : Op. Cit. P. 443 ونص حكم المحكمة الدائمة للتحكيم =

والاتفاقيات الدولية أو بالعرف الدولى[١] وعموماً فإن سيادة الدولة على إقليمها مقيدة بوجوب عدم الإضرار بأمن واقتصاد إقليم دولة مجاورة[٢] . فالدولة تلتزم مثلا بعدم السماح باستخدام إقليمها كوسيلة للاضرار بمصالح وأمن دولة أخرى . ويتأيد هذا بأحكام عديدة أصدرتها المحاكم الدولية منها الحكم التحكيمى الصادر سنة ١٩٣٥ فى قضية Trail Smelter Arbitration الذى رتب المسئولية الدولية على عاتق كندا لتعويض الأضرار التى تسببت فى إحداثها سحب دخان إحدى المصانع الكندية فى تلويث فضاء الولايات المتحدة الأمريكية على أساس أنه وفقاً لمبادىء القانون الدولى ، ليس لأية دولة حق استخدام ، أو السماح باستخدام إقليمها بطريقة قد تسبب إضراراً لاقليم دولة أخرى[٣] .

ومنها أيضاً حكم محكمة العدل الدولية فى قضية مضيق كورفو

= فى قضية مصايد شمال الأطلسى North Atlantic Fisheries Arabitration سنة ١٩١٠ على (إن أى تحديد على ممارسة الدولة لسيادتها داخل نطاق حدود إقليمها يجب أن يكون مستنداً على اشتراط صريح بذلك) .

راجع : Briggs (Herbert W.) : The Law of Nations, Cases Documents and Notes, New York 1952, Second edition, p. 285.

(١) من أمثلة القيود التى تقررت بالعرف الدولى تلك التى تعارفت الدول على تسميتها بحقوق الارتفاق الدولية (ونحن نفصل تسميتها بحقوق الاستعمال الدولية دفعاً للخلط التى تحدثه تلك التسمية وحقوق الارتفاق فى القانون الداخلى) ومنها حق المرور البرىء المقرر للسفن فى المياه الاقليمية .

(٢) راجع : Bishop (W.W.) : Op. Cit. p. 344.

(٣) "Under the principles of international Law, no state has the right to use or permit the use of its territory in such a manner as to cause injury by fumes in or to the territory of another or the properties or persons therein, when the case is of serious consequence and the injury is established by clear and convincing evidence".

راجع : Cheng (Bin) : General Principles of Law as Applied by International Courts and Tribunals, London 1955, p. 130.

Corfu Channel سنة ١٩٤٩ الذى حمل ألبانيا مسئولية تعويض الأضرار التى ترتبت نتيجة لعدم إبلاغها بريطانيا بالألغام التى زرعت فى المياه الإقليمية الألبانية على أساس (التزام كل دولة بعدم السماح باستخدام إقليمها بطريقة قد تؤثر على حقوق الدول الأخرى)[1] .

وحيث إننا نهدف من دراسة إقليم عربستان توضيح مدى توافر عنصر الإقليم فى الدولة الكعبية ، فقد رأينا أن الوفاء بمتطلبات هذه الدراسة يقتضى تقسيم هذا الفصل إلى :

المبحث الأول : صفات إقليم عربستان وعناصره .

المبحث الثانى : حدود إقليم عربستان .

(١) راجم : "Every State's obligation not to allow knowingly its territory to be used for acts contrary to the rights of other states".
I.C.J. Reports 1949 p. 22.

المبحث الأول

صفات إقليم عربستان وعناصره

نتناول بالدراسة فى هذا المبحث صفات إقليم عربستان ثم عناصره :

أولا : صفات إقليم عربستان :

صفة الإقليم فى القانون الدولى العام لا تخرج عن ثلاثة أنواع :[1] فالنوع الأول الإقليم الخاضع لسيادة دولة معينة territorial sovereignty والنوع الثانى الإقليم المباح[2] res nullius الذى لايخضع لسيادة أية دولة . والنوع الثالث هو الإقليم المشاع[3] res communis الذى يبيح لكل دولة حق مباشرة بعض مظاهر سيادتها عليه دون أن يكسبها ذلك أية حقوق إقليمية .

ونستطيع القول بأن إقليم عربستان يدخل ضمن النوع الأول . فهو قد اتصف بكونه ثابتاً حيث أقام فيه شعب عربستان على سبيل الاستقرار فى ظل نظام قانونى وسياسى تمثل بالدولة الكعبية .

كما اتصف هذا الإقليم بكونه محدداً ومعيناً منذ أيام مملكة عيلام[4] ،

(١) راجع : Brownlie (Ian) : Principles of Public International Law, Oxford University Press 1966, p. 98.
— Collins (Edward) : International Law in a Changing World, New York 1970, p 130.

(٢) يكون الإقليم مباحا إذا كان خالياً من السكان أو إذا كان متروكا من قبل الدولة صاحبة السيادة الأصلية عليه .

(٣) من أمثلة الاقليم المشاع البحر العام ، وكذلك الفضاء الخارجى على الرأى الراجح فى الفقه الدولى .

(٤) راجع : Sykes (Percy M.) : Ten Thousand Miles in Persia, London 1902, p. 247.

واستمر بهذا الوصف قرونا عديدة[١] ولايزال بوصفه هـذا كسهل رسوبى محاط من الجهات الشرقية والشمالية بجبال صخرية عالية ومن الجهة الجنوبية الخليج العربى ومن الجهة الغربية شط العرب .

ثانياً : عناصر إقليم عربستان :

يشمل إقليم عربستان ذلك الجزء اليابس من الكرة الأرضية فهو يتضمن سطح الأرض والمرتفعات التى تعلوه والطبقات الواقعة دونه إلى مالانهاية فى العمق[٢] . كما يشمل أيضاً المسطحات المائية التى توجد داخل ذلك الجزء اليابس، والمصطلح على تسميتها بالمياه الوطنية أو الداخلية . ويشمل أيضاً جزء من مياه الخليج العربى الملاصقة لشواطئه والجزر التى توجد فى أنهاره ومياهه الإقليمية. بالإضافة إلى طبقات الجو التى تعلو هذه المشتملات كلها .

وإذا كان حصر جميع عناصر إقليم عربستان يعتبر دراسة جغرافية تخرج عن نطاق بحثنا القانونى ، فإننا سنكتفى هنا بأن نقرر بأن تشابه هـذه العناصر مع عناصر إقليم العراق قد أدى إلى تقارب هذين الاقليمين واندماجهما فى وحدة جغرافية واقتصادية وإنسانية تنتهى عند حدود جبال زاجروس التى فصلت الجنس السامى العربى عن الجنس الآرى الفارسى[٣] .

فإقليم عربستان تكون أساساً من الرواسب الطموية التى جلبتها الروافد

(١) راجع : حمد الله مستوفى قزوينى (باللغة الايرانية) كتاب نزهة القلوب ـ در مطبعة بريل درليدن ـ إز بلاد هلاند ١٩١٣ ص١٠٠ .

(٢) لا ريب فى أن (مالا نهاية فى العمق) تعبير مجازى . ذلك أنه مادامت الأرض كروية فإن خطوط العمق لابد أن تلتقى فى نقطة معينة داخل الكرة الأرضية .

(٣) تبدو أهمية هذه المقارنة عندما نلاحظ انعدام خط الحدود قانوناً وفعلا بين الدولة العثمانية والعراق حتى سنة ١٨٤٧ بسبب تكامل إقليميهما جغرافياً وطبيعياً وما ترتب على هذا التكامل من آثار ونتائج .

التى تصب فى شط العرب . ولذلك فإن هذا الاقليم يعتبر مكملا وامتداداً لسهول العراق[١] . ويؤكد هذا الكاتب الفرنسى جان جاك بيربى حيث يقول (يؤلف القسم الذى تغسله مياه نهر الكارون من عربستان مع القسم الأسفل من بلاد مابين النهرين ـ العراق ـ وحدة جغرافية واقتصادية . . . إن عربستان هى طرف الهلال الخصيب الذى يبدأ عند السهول الفلسطينية وينتهى عندها ماراً بلبنان وسوريا والعراق)[٢] . ويؤيده أيضاً الكاتب الإيرانى كيهان حيث يقول (إن الماء والهواء والأرض ـ وهى عناصر إقليم الدولة ـ فى عربستان تنطبق مع مثيلتها فى العراق)[٣] . كما يؤيده الكاتب الإنجليزى ستامب حيث يقول (يتشابه المناخ فى العراق وعربستان ويختلف عنه فى إيران[٤]) .

(١) راجع : Wilber (Donald N.) : Iran Past and Present, New Jersey 1963, p. 6.

(٢) راجع : جان جاك بيربى ـ الخليج العربى ـ تعريب نجدة هاجر وسعيد الغز ، بيروت ١٩٥٩ الطبعة الأولى ص ٩٨ .

(٣) راجع : مسعود كيهان (باللغة الإيرانية) جغرافياى مفصل إيران ـ تهران ١٣١١ ص ٤٤٦ .

(٤) راجع : Stamp (L. Dudley) : The World, London 1929 p. 378. بل إن هذا الكاتب نفسه فى مؤلفه Asia, London 1929, p. 150. يسمى إقليم عربستان بحوض نهرى دجلة والفرات .

المبحث الثانى

حدود إقليم عربستان

يحد إقليم عربستان من الشرق ومن الشمال سلسلة جبال زاجروس، ومن الجنوب الخليج العربى ، ومن الغرب العراق .

وكان خط الحدود الشرقية والشمالية باعتراف الدولتين الإيرانية والسكمبية هو ذلك الحائط الصخرى الشاهق الذى يتمثل بسلسلة جبال زاجروس[1] . أما خط الحدود الجنوبية فقد كان يمتد مسافة معينة فى الخليج العربى إلى الحد المعترف به دولياً .

وقد أدى الوضع الجغرافى لإقليم عربستان باعتباره امتداداً طبيعياً لإقليم العراق إضافة إلى الروابط القومية التضامنية بين الشعبين العربستانى والعراقى إلى انعدام الحدود القانونية والفعلية بين هذين الإقليمين حتى وقت قريب[2]، حيث حددت معاهدة أرضروم ٣١/٥/١٨٤٧ الملامح الرئيسية للحدود وفصلها بروتوكول ١٧/١١/١٩١٣ وأتمت لجنة تخطيط الحدود أعمالها فى ٢٦/١٠/١٩١٤ .

---

(١) راجع : Chesney (Francis Rawdon) : The Expidition for the Survey of the Rivers Euphrates and Tigris, London 1850, vol.1 p. 192.

(٢) لم يؤثر انعدام الحدود بين العراق وعربستان على الشخصية الدولية لهذين الإقليمين على أساس أن القاعدة فى القانون الدولى العام عدم الانتقاص من الشخصية القانونية للدول التى تكون حدودها متنازع عليها أو غير ثابتة قانوناً ويؤيد ذلك بالأمثلة الواقعية فى المجتمع الدولى مثل الحدود بين الهند وباكستان والحدود بين الاتحاد السوفيتى والصين وحدود إسرائيل

راجع Greig (D.W.) : Op. cit. p. 75.

عزيز القاضى : المرجع السابق ص ٣٤٢ .

وعلى هذا الأساس أصبحت الحدود الغربية لإقليم عربستان كما يلى :[1]

« يمس خط الحدود ضفة شط العرب اليسرى إعتباراً من مصبه فى الخليج العربى وإلى نقطة تقع على مسافة ميلين نازلا من قلعة الشيخ خزعل وسمتها مع الشمال درجة ٨٧ ... ومن هذه النقطة تتبع الحدود مستوى المياه المنخفضة لضفة شط العرب اليسرى - ضفة جزيرة عبادان - إلى جزيرتين واقعتين أمام منيوحى . وتأتى مباشرة لتنضم إلى خط المستوى المذكور الذى تتبعه إلى أربع جزر واقعة بين ماوية وشطيط بعد أن تلتف حول هذه الجزر ... وقبل ميناء عبادان يأخذ الخط وضع الثالوك ولمسافة أربعة أميال . . وبعد أن يتخطى عبادان يختلط خط الحدود ثانية مع خط مستوى المياه المنخفضة وتتبعها بينها وبين الضفة الشرقية .. وبعد أن تحيط محلة متبعة نفس المستوى تأتى إلى نقطة حيث يبدأ ميناء ومرسى المحمرة وتعرف هذه النقطة باسم تويدجات وتقع على مسافة ١٤١٧ متراً من أبعد نقطة متقدمة من ضفة الكارون اليسرى بالقرب من ملتقاه مع شط العرب .. ثم يتحول خط الحدود من تويدجات بخط مستقيم فى وسط مجرى الشط الذى تتبعه بين الضفة الشرقية والجزيرة المسماة أم الرصاص فى قسمها الشرقى وأم الخصاصيف فى قسمها الغربى إلى أن يصل أمام المدخل الشرقى لنهر الخيين ، ويتبع خط الحدود وسط مجرى النهر لمسافة سبعة كيلو مترات ثم ينحرف بعد المحمرة متجهاً إلى الشمال بخط مستقيم حيث يأخذ خط الحدود مستوى المياه المنخفضة إعتباراً من نقطة خط الطول ١٦ و ٤٨ درجة

---

(١) راجع : جابر إبراهيم الراوى : الحدود الدولية ومشكلة الحدود العراقية الإيرانية - رسالة دكتوراه - القاهرة ١٩٧٠ ص ٢٦٨ وما بعدها .

— شاكر صابر الضابط — العلاقات الدولية ومعاهدات الحدود بين العراق وإيران بغداد ١٩٦٦ ص ٢٤٤ .

Al-Izzi (Khaled Yahya) : The Shatt Al-Arab Dispute, State University of Groningen, Netherlands 1971, p. 203.

شرقا وخط عرض ٢٠ و ٣٠ درجة شمالا حيث ينعطف بعد ذلك غرباً مقتربا من القرنة بمسافة أربعة وعشرين كيلومترا ثم يتجه شمالا مخترقا هور الحويزة ومعقباً حافات جبال بشتكوه الغربية متجها نحو الشمال الغربى بموازاة نهر دجلة » .

الأساس القانونى لحدود عربستان :

إذا كان إقليم الدولة هو المجال المعين من الكرة الأرضية الذى تمارس فيه الدولة سيادتها[1] ، فإن هذا يعنى أن الدولة تمارس مظاهر سيادتها على كل شىء وشخص يوجد فى إقليمها وضمن نطاق حدوده ، وإنه عند هذه الحدود تنتهى سيادتها وتبدأ سيادة دولة أخرى. ومن هنافإننا نرى أن الدول حرصت منذالقديم على تحديد أقاليمها دفعاً للمنازعات من جهة وتأكيداً لسيادتها على إقليمها من جهة أخرى[2] .

ولذلك فقد ظهرت الحدود بين الدول باعتبار وظيفتها تعيين الإقليم كعنصر من عناصر تكوين الدولة وتحديد المجال الذى تمتد إليه سيادة الدولة واختصاصاتها[3] .

---

(١) راجع : Verzijl (J.H.W.) : International Law in Historical Perspective-Stnte territory, Leyden 1970, part III. p. 14.
– Oppenheim (L.) : Op. Cit. p. 451.
– Starke (J.G.) : An Introduction to International Law, London 1972, p. 172.

(٢) راجع : Lissitzyn (Oliver J.) : International Law Today and Tomorrw, New York 1965, p. 13.

(٣) راجع : Weigert (Hans) and Others : Principles of Political Geograpby; New York 1957, p. 110.

والحدود بين الدول ليست مجرد خطوط وهمية[1] تمتد على سطح الأرض لتفصل بين أقاليم الدول المختلفة فحسب ، وإنما يقصد بها أيضا تحقيق متطلبات سياسية واقتصادية واجتماعية ، بحيث أن عدم الوفاء بهذه المتطلبات يعنى أن الحدود ستكون فى هذه الحالة مصدراً لإثارة المشاكل والمنازعات بين الدول المتجاورة .

وبالرغم من أن هناك بعض القواعد العرفية التى يمكن الاسترشاد بها فى تخطيط الحدود[2] ، إلا أن الاتفاق يعد الأساس الأول فى تخطيطها باعتبار أن القانون الدولى العام يفتقر إلى مبدأ أو قاعدة قانونية ملزمة تتعلق بتخطيط الحدود بين الدول .

وإذا كان الإتفاقهو أساس الإلزام فى القانون الدولىوأساس العلاقات الدولية ، فإن تعيين الحدود وتخطيطها على أساس الإتفاق بين الدول إنما يعتبر القاعدة القانونية الواجبة الإتباع[3] ، ومن هنا فإن تلمسنا للأساس القانونى لحدود عربستان لابد أن يتجه للبحث عن الإتفاقات الدولية الخاصة بهذه الحدود .

فبالنسبة للحدود الجنوبية فإن تحديدها قد تم وفق القاعدة العرفية التى تعارفت الدول أعضاء المجتمع الدولى على قبولها بالنسبة للمياه الإقليمية وبالتالى

---

(١) الحدود قد تكون طبيعية كالأنهار والغابات والجبال وقد تكون صناعية كالأعمدة والصخور المرقومة – راجع : جابر الراوى المرجع السابق ص ٣٩ .
– Oppenheim (L.) : Op. Cit. pp. 531 ff.

(٢) ومن الأمثلة : فى الصحارى يكون خط وهمى من خطوط الطول أو العرض . وفى الجبال خط وهمى يمتد ليصل بين أعلى قمم الجبال أو أعلى القمم فى سلسلة الجبال أو الخط الذى تتساقط عنده المياه . وفى البحيرات الخط الوهمى الذى يقسم البحيرة مناصفة بين الدول المطلة عليها . وفى الأنهار الخط الوهمى الذى يقسمها مناصفة أو يمر فى وسط مجرى النهر .

(٣) راجع : د. حامد سلطان : المرجع السابق ص ٤٩٤ .

فإن الأساس القانونى لخط الحدود الجنوبية لإقليم عربستان يرجع إلى قاعدة عرفية دولية .

أما بالنسبة لخط الحدود الشرقية والشمالية لإقليم عربستان ، فما دام هذا الخط قد وضع بالاتفاق بين الدولتين الكعبية والإيرانية، فإن الأساس القانونى لهذه الحدود قد تمثل فى اتفاق ورضاء هاتين الدولتين .

ولكن إذا كانت معاهدة أرضروم ١٨٤٧/٥/٣١ (والبروتوكولات التى تلتها فى ١٩١١/١٢/٢١ و ١٩١٣/١١/٤) قد وضعت خط الحدود الغربية لإقليم عربستان ، فإن عدم توقيع الدولة الكعبية على هذه المعاهدة قد يثير تساؤلا عن الأساس القانونى لهذه الحدود . ولا ريب أن الإجابة عن هذا التساؤل تقتضى أولا توضيح مدى إمكانية امتداد آثار المعاهدات الدولية إلى إلى أقاليم دول لم توقع عليها ولم تكن طرفا فيها .

المبدأ العام فى القانون الدولى ينص على أنه ما دامت المعاهدة اتفاق بين دول ترتضى الإلتزام بأحكامها وفق قاعدة Pacta sunt servanda فليس بالإمكان قبول امتداد آثارها إلى إقليم دولة لم تكن طرفا فيها .

ويجد هذا المبدأ تعضيداً فى مؤلفات العديد من فقهاء القانون الدولى فيقول مكنير (يؤيد المبدأ القانونى ومستلزمات المنطق قاعدة أن الدولة تلتزم بتعاقدها وأن المعاهدة بالنسبة لدولة غير لا تخرج عن كونها Res inter alios acta)[1] .

ويقول أوبنهايم : (المعاهدة تهم الدول الأطراف فقط . . وليس لها

---

(١) راجع : McNair (Arnold) : The Law of Treaties, Oxford University Press, 1961 p. 309.

كقاعدة عامة أن تنشىء حقوقا أو ترتب التزامات لدولة ثالثة ليست طرفا فى المعاهدة . ولكن قد يكون لها فى بعض الأحوال تأثير على دولة ثالثة ـ كما فى شرط الدولة الأكثر رعاية ـ ويرجع سبب ذلك إلى أن المعاهدة الجديدة مست حقوق دولة ليست طرفا فيها ، وإن كانت طرفاً فى معاهدة سابقة .. وإذا اشترطت المعاهدة حقاً لدولة ثالثة وقامت هذه الدولة باستعماله فعلا ، فإنها تكتسب لنفسها حقاً قانونياً يترتب عليه عدم جواز إبطال المعاهدة إلا برضائها ، إذ ما دامت قد قبلت الحق الذى عرض عليها فى المعاهدة فلا يجوز حرمانها منه بغير إرادتها)[1] .

ويؤكد شوارزنبرجر (أن الدولة لا تلتزم بأية معاهدة إلا برضائها وليس للمعاهدة أن تمنح حقوقا أو تفرض التزامات قانونية لغير أطرافها . . ولكن الحقوق والالتزامات التى تنص عليها المعاهدة يمكن اعتبارها بمثابة عرض للدولة الغير التى لها حق قبوله أو رفضه)[2] .

ويقول روسينى (المعاهدة لا تنشىء حقوقا أو التزامات لدولة ثالثة دون رضاها)[3] .

ويؤكد بارى (بأنه ليس للمعاهدة أن تفرض التزامات على جهة ثالثة ليست طرفا فيها)[4] . ويميز فينويك بين الحقوق وبين الالتزامات ، فالمعاهدة

---

(١) راجع : Oppenheim (L.) : Op. Cit. pp. 925 – 927.

(٢) راجع : Shwarzenberger (Georg) : A Manual of International Law, London 1960, 4 th edition, vol 1; p. 149.

(٣) راجع : Rosenne (S) : The Law of Treaties, Leyden 1970, p. 224.

(٤) راجع : Parry (Clive) : The Law of Treaties, London. 1968, p. 219.

التى تمنح حقوقا تكون سارية فى مواجهة دولة ثالثة إذا قبلتها . أما المعاهدة التى تفرض التزامات فيعتمد سريانها على الظروف المحيطة بها[١] .

ولا يجيز براونلى امتداد الالتزامات إلى دولة ثالثة لم تكن طرفا فى المعاهدة ، كتأكيد لمبدأ الرضاء والسيادة والاستقلال بين الدول. ويستثنى من ذلك الالتزامات التى تنشأ فى معاهدة ما كقاعدة عرفية دولية . أما الحقوق فيجوز للدولة الثالثة أن تستفيد من الحق الذى نصت عليه معاهدة لم تكن طرفا فيها بعد موافقتها عليها[٢] .

ويقول ردسلوب (لا تمتد آثار المعاهدات إلى دولة ثالثة ليست طرفا فيها :

(أ) لا تفرض المعاهدة التزامات على دولة ثالثة

Pacta non obligant nisi gentes quas intia.

(ب) لا تنشىء المعاهدة حقوقا لدولة ثالثة

Rec inter alios acta tertiis nec nocent nec prosunt

ولكن إذا منحت المعاهدة مزايا لدولة ثالثة فإن ذلك يعتبر عرضاً للاتفاق ، فإذا قبلتها الدولة الغير ، يكون لها اكتساب المزايا)[٣] .

ويقول ليستزين (بالرغم من أن المعاهدة لا تفرض التزامات على الدولة التى لم تقبلها ، إلا أنه ليس من المستحيل بالنسبة لطرفين أو أكثر فى معاهدة أن يمنحوا حقوقا لدولة ثالثة ليست طرفا فى المعاهدة إذا قبلتها صراحة أو ضمنا)[٤] .

---

(١) راجع : Fenwick (C.G.): Op. Cit. pp. 540 ff.

(٢) راجع : Brownlie (I.) : Op. Cit. pp. 500 – 502.

(٣) راجع : Redslob (Robert) : Traité de Droit de Cens Paris 1953 p. 99.

(٤) راجع : Lessitzyn (Oliver J.) : Op. Cit. p. 28.

ويوضح ستارك (أن القاعدة العامة فى القانون الدولى تؤكد عدم جواز فرض المعاهدة التزامات أو أن تمنح حقوقا لدولة ثالثة دون رضاها . ولكن هناك استثناءات على هذه القاعدة :

(أ) المعاهدات التى تعقد أساساً لمنح حقوق إلى دولة ثالثة كما فى المعاهدات التى ترتب تسوية سلمية أو تحدد وضعاً دولياً للموانىء وطرق المياه وغيرها ، مثل معاهدة ١٨٥٦ بين فرنسا وبريطانيا وروسيا حول عدم تسليح جزر الآلاند Aaland حيث أكدت لجنة المتشرعين فى عصبة الأمم سنة ١٩٢٠ أن للسويد حق الحصول على المزايا التى نصت عليها هذه المعاهدة ، بالرغم من أنها ليست طرفا فيها ، وليس لهذه المزايا صفة عقدية بالنسبة لها .

(ب) المعاهدات الجماعية التى تعلن إنشاء قواعد عرفية جديدة . وفى الحقيقة فإن التزام غير الأطراف لا يرجع إلى المعاهدة ولكن إلى قاعدة عرفية دولية .

(ج) المعاهدات الجماعية التى تنشىء قواعد جديدة فى القانون الدولى الوضعى قد تلزم غير الأطراف كما تلزمها قواعد القانون الدولى نفسها ، مثل اتفاقية بريان كيلوج ١٩٢٨ .

(د) بعض الاتفاقيات الجماعية التى يراد لها تطبيق عالمى قد تلزم الدول غير الأطراف فيها . مثل اتفاقية المخدرات فى جنيف ١٩٣١ التى استبدلت فى ١٩٦١/٣/٣٠ باتفاقية المخدرات)[١] .

---

(١) راجع : Starke (J.G.) : An Introduction to International Law, London 1972, pp. 406-408.

ويقول جوجنهايم (الأصل أن المعاهدة اتفاق تعاقدى يلزم أطرافه فقط ولا يجوز فرض التزام على دولة ثالثة)[٢] .

ويقول د . حامد سلطان (المعاهدات الدولية لا تلزم إلا عاقديها ولا يمكن أن تكون مصدر حق أو التزام للغير .وهذا مبدأ مسلم به مجمع عليه فى الفقه والقضاء ، وعليه يجرى العمل بين الدول ... ولا يمكن أن تتحمل الدولة التزاما من جراء معاهدة دولية لم تكن طرفا فيها وهذا المبدأ يتفق مع طبيعة القانون الدولى ذاته . وقد أجمع عليه الفقه واستقر العمل عليه بين الدول ... وقد اختلف الرأى فيما تعلق بإمكان اكتساب الغير لحق من جراء معاهدة لم يكن طرفا فيها ، فأجاز البعض ذلك وذهبت غالبية رجال الفقه إلى أن المعاهدة لا يمكن أن ترتب حقاً لدولة ليست طرفا فيها . . على أساس أن الآثار النافعة التى تمتد إلى الغير لا تقوم على أساس من القانون شأنها شأن الآثار الضارة)[٢] .

ويقول د . محمد حافظ غانم (المبدأ العام أن أثر المعاهدات لا ينصرف إلى من لم يشترك فيها من الدول فلا ترتب لهم حقوق أو تفرض عليهم التزامات . . والاستثناءات :

(أ) المعاهدات المرتبة لأوضاع قانونية دائمة أو المنظمة للأمن الدولى كمعاهدة القسطنطينية سنة ١٨٨٨ التى قررت نظام قناة السويس .

(ب) انضمام الغير للمعاهدات .

(حـ) شرط الأمة ـ الدولة ـ أكثر رعاية[٣] .

---

(١) راجع : Guggenheim, (Paul) : Traité de Droit Internati onal Public, Geneve 1967, Tome 1, p. 198 et 201.

(٢) راجع : د. حامد سلطان ، المرجع السابق ، ص ٢٣٨ ومابعدها .

(٣) راجع : د. محمد حافظ غانم ـ المعاهدات ـ القاهرة ١٩٦١ ص ١٢٧ ومابعدها .

ويقول الدكتور محمد سامى عبد الحميد (من المتفق عليه فقها وقضاء أن آثار المعاهدات لا تنصرف كأصل عام إلى غير أطرافها ومن ثم لا يتصور أن تنشىء للدول الغير حقوقا أو أن ترتب على عاتقها أى التزام)[١] .

وأكد القضاء الدولى ذلك المبدأ العام فى أحكامه العديدة ومنها : حكم المحكمة الدائمة للعدل الدولى سنة ١٩٢٦ فى قضية المصالح الألمانية فى سيلزيا العليا German Interests in Polish Upper Silisia Case.
حيث انتهت المحكمة إلى أن المعاهدة تخلق قانوناً بين الدول الأعضاء ولا يجوز استنتاج أية حقوق لصالح دولة ثالثة[٢] . ومنها حكم المحكمة نفسها فى قضية مصنع شورزو Chorzow Factory سنة ١٩٢٨ حيث رفضت المحكمة احتجاج بولندا باتفاقية فرساى للسلام لأنها لم تكن طرفاً فيها[٣] . ومنها حكم المحكمة الدائمة للتحكيم سنة ١٩٢٨ فى قضية جزيرة بالماس Th Island of Palmas Arbitration الذى أكدت فيه أن معاهدة ١٨٩٨ لايجوز الاحتجاج بها فى مواجهة هولندا لأن الأخيرة لم تكن طرفاً فيها[٤] . ومنها حكم المحكمة الدائمة للعدل الدولى سنة ١٩٢٩ فى قضية الاختصاص الإقليمى للجنة الدولية لنهر الأودر Territorial Juris diction of the International Commission of the River Oder الذى نص على عدم التزام بولندا باتفاقية برشلونه ١٩٢١ لأنها لم تكن طرفاً فيها[٥] . وحكم المحكمة الدائمة للعدل الدولى فى قضية المناطق الحرة لسافوى العليا ومقاطعة جيكس سنة ١٩٣٢

---

(١) راجع : د. محمد سامى عبد الحميد، أصول القانون الدولى العام، المجلد الأول القاعدة الدولية ، الاسكندرية ١٩٧٢ الطبعة الاولى ص ٣٤٠ .

(٢) راجع: — P.C.I.J. Reports Ser. . A No. 7 p. 454.

(٣) راجع : — P.C.I.J. Reports Ser. A No. 17 p. 646.

(٤) راجع : — Briggs (H.W.) : Op. Cit p. 244.

(٥) راجع : — P.C.I.J. Reports Ser. A. No. 23 p. 59.

Free Zones of Upper Savoy and the District of Gex Case.

حيث انتهت المحكمة إلى أن المادة ٤٣٥ من اتفاقية فرساى غير ملزمة لسويسرا التى لم تكن طرفاً فى هـذه الاتفاقية . باستثناء المدى الذى قبلته منها .

"Except to the extent to which ... accepted it".

وأوضحت أن مسألة اكتساب الحق فى معاهدة لدولة غير ، يستند على نية الدول الأطراف الحقيقية فى إنشاء الحق وقبول الدولة الثالثة له .

"The question of the existence of a right acquired under an instrument drawn between two states... to be decided in each particular case; it must be ascertained whether the states which have stipulated in favour of a third party meant to create for that state an actual right which the latter has accepted as such" (1).

ونشير إلى نص المادة ١٨ من مسودة اتفاقية هارفاد الخاصة بالمعاهدات التى أكدت على أنه :

(ا) ليس للمعاهدة أن تفرض التزامات على دولة ليست طرفا فيها .

(ب) إذا تضمنت المعاهدة شرطا يعطى مزايا لدولة ليست طرفا فيها ولم توقع عليها ، (فإن لهذه الدولة أن تطالب بذلك الامتياز مادام الشرط ساريا بين أطراف المعاهدة) . كما نصت اتفاقية فيينا فى مادتها الرابعة والثلاثين على (أن المعاهدة لاتنشىء حقوقاً أو التزامات للدول الغير دون رضاها) .

نخلص إلى القول بأن القاعدة العامة المتفق عليها قانوناً وفقهاوقضاء تقضى بأنه ليس للمعاهدات أن تفرض التزامات على دولة ثالثة ويتوقف نفاذ الحقوق

(١) راجع : P.C.I.J. Reports Ser. A/B No. 46 pp. 141 and 147.

والمزايا التى تنص عليها المعاهدات لصالح دولة غير على قبول الأخيرة صراحة لهذا « الحقوق والمزايا » على أساس :

(ا) لايمكن افتراض القيود على سيادة الدولة، بل لابد أن تقبلها صراحة ويترتب على ذلك عدم جواز إلزام الدول بمعاهدات لم تكن طرفا فيها .

(ب) أن قبول الدولة الثالثة لمزايا وحقوق فى معاهدة لم تكن طرفاً فيها لايعنى أنها أصبحت طرفاً فى المعاهدة وإنما يعنى إجازة امتداد آثار المعاهدة (الحقوق) إلى إقليم تلك الدولة .

وإذا كانت معاهدة أرضروم ١٨٤٧ قد منحت الدولة الكعبية مزايا عديدة أهمها أنها سلبت من الدولة العثمانية الذريعة التى كانت تتعلل بها الأخيرة للتدخل فى إقليم عربستان بحجة عدم ضبط الحدود ، فلعل من الممكن قبول امتداد آثار تلك المعاهدة إلى إقليم عربستان بالنسبة لتحديد خط الحدود الغربية للاقليم، خاصة وأن الدولة الكعبية بالرغم من عدم توقيعها على معاهدة أرضروم إلا أنها لم تكن غائبة عن تخطيط حدودها الغربية وفق هذه المعاهدة حيث تمثل قبولها الضمنى به ، بالتسهيلات والمساعدات التى قدمتها إلى لجنة تخطيط الحدود أثناء قيامها برسم الخرائط ووضع العلامات على الأرض. وتمثل قبولها الصريح بإعلانها المستمر بتمسكها بخط الحدود الذى نصت عليه معاهدة أرضروم ، كما ورد فى مراسلاتها مع الدول الأطراف فى هذه المعاهدة[1] .

(١) راجع : Wilson (Arnold T.) ; South-West Persia, London 1942, pp. 278 ff.

وبناء على ماجاء أعلاه، فإننا ننتهى إلى القول بأن الأساس القانونى لخط الحدود الغربية لإقليم عربستان (أو بمعنى آخر المصدر القانونى للمزايا التى حصلت عليها الدولة الكعبية فى معاهدة أرضروم) يستند إلى رضاء وموافقة الدولة الكعبية . ويستتبع ذلك أن خط الحدود لم يستند إلى معاهدة أرضروم قدر ما يعتبر عملا قانونياً جديداً تمثل باقتران موافقة ورضاء كل من الدولتين الكعبية والعثمانية على هذه الحدود .

الفَصْلُ الثَّالِثُ

السيادة فى عربستان

تمهيد :

لا يكفى استقرار جمع من الناس فى إقليم معين للاعتراف لهم بصفة الدولة ، إذ لابد من توافر عنصر ثالث لكى يصدق عليهم هذا الوصف .

ويقتضى هذا العنصر وجود هيئات سياسية وقانونية منظمة لها الكلمة العليا فى الدولة ، تتولى الإشراف على الشعب والإقليم بما يحفظ كيانها ويحقق نموها مستعينة فى ذلك بما لديها من سلطات تشريعية وتنفيذية وقضائية .

ولا يهتم القانون الدولى بالشكل السياسى الذى تظهر به هذه الهيئة فقد تكون ملكية دستورية أو مطلقة ، وقد تكون جمهورية ديمقراطية أو دكتاتورية ، ذلك أن الشكل السياسى للدولة يعتبر من الأمور التى تنظمها القوانين الداخلية فى كل دولة ، وكل مايهتم به القانون الدولى هو أن تكون تلك الهيئة غير خاضعة لسلطة أخرى وأن يدين لها رعاياها بالولاء ولها من القوة مايمكنها من فرض سلطانها على إقليمها وما يوجد فيه من أشخاص وأموال .

فالدولة لكى تنشأ لابد أن يتوافر لوجودها عنصر ثالث إضافة إلى عنصرى الشعب والإقليم . ويستلزم هذا العنصر « وجود حكومة تتمتع بالسلطات التى تمكنها من القيام بوظائفها ، وتكون مسئولة أمام الجماعات

السياسية الأخرى عن كافة الشئون التى تتعلق بإقليمها وشعبها»[١] ويعبر عن هذا العنصر فى لغة القانون الدولى بلفظ (السيادة) .

فالسيادة هى السلطة السياسية والقانونية على الإقليم الذى تختص به وتشمل كافة الأشخاص والأشياء الموجودة فى ذلك الإقليم، أو هى قدرة الدولة واستقلالها فى التصرف فى كافة شئونها الداخلية والخارجية باعتبارها القوة القشريعية العليا أو قوة التنظيم الذاتى داخل إقليمها[٢].

طبيعة السيادة ومداها :

إذا كان لفيتوريا Franciseo de Vitoria فضل تحديد العلاقة بين مفهوم السيادة ومفهوم الدولة منذ سنة ١٥٣٢ حيث أكد أن السيادة هى المبدأ الأساسى للدولة[٣] ، فان لبودان Jean Bodin الفضل الأول فى تقديم هذا المبدأ إلى الفكر القانونى والسياسى فى كتابه الذى ظهر سنة ١٥٧٧ . والسيادة عند بودان تستمد نشأتها من طبيعة الإنسان ذاته ، فهى كامنة فيه ، على أساس أن لكل فرد سيادة وأنه يضع سيادته بصورة مشتركة مع الأفراد الآخرين بهدف تكوين الإرادة العامة التى هى مجموع سيادة الأفراد وهى القوة المطلقة والسلطة الدائمة التى لاتخضع للقوانين ، باعتبار أن السند القانونى الوحيد لوجودها يكمن فى إرادة الأفراد . كما أنها لاتخضع لأى سلطان خارجى عدا

---

(١) راجع : د. حامد سلطان ود. عبدالله العريان ـ أصول القانون الدولى القاهرة ١٩٥٥ الطبعة الثانية ص ٥٤٩ .

(٢) راجع : — Hatschek (Julius) : An Outline of International Law, London 1930, p. 17
— Erickson (Richard J.) : International Law and the Revolutionary State, Leyden 1972, p. 50.

(٣) راجع : — Korowicz (Marek) : Introduction to International Law; The Hague 1964, pp. 29, ff.

ماتلتزم به بمحض إرادتها ، وما يقضى به القانون الإلهى والقانون الطبيعى . ورغم ذلك فالسيادة تعتبر مطلقة على أساس[١] :

(ا) أن صاحب السيادة هو من يملك السلطة العليا على الإقليم وسكانه.

(ب) أن هذه السلطة غير مقيدة بأى قانون أو قاعدة تضعها سلطة أرضية.

(جـ) تقيد هذه السلطة بـ :

١) قوانين الله (القانون الإلهى) .

٢) القانون الطبيعى .

٣) التزامات صاحب السيادة نفسه تجاه أصحاب السيادة الآخرين أو تجاه مواطنى دولته أو تجاه الأجانب .

(د) مبدأ العقد شريعة المتعاقدين له فعاليته الكاملة ، ولابد من احترام وتنفيذ الاتفاقيات مع الدول الأخرى بحسن نية .

(هـ) ليس للقوانين الداخلية أو الاتفاقيات الدولية أن تعدل أو تلغى القانون الإلهى وقانون الطبيعة التى هى أسمى من القوانين الداخلية Supranational أما جروشيوس Hugo Grotius فالسيادة عنده مطلقة ولايخضع صاحب السيادة فى تصرفاته للاشراف القانونى لأية جهة أخرى ، ويتقيد فقط بالقانون الطبيعى[٢] . وسار بوفندورف Samuel Pufendorf على نهجه ، وزاد عليه بأن أعلن أن القانون الدولى لايخرج فى حقيقته عن كونه القانون الطبيعى نفسه المطبق بين الدول[٣] .

---

(١) راجع : — Grieves (Forest L.) : Supranantionalism and International Adjudication, Illinois 1962, p. 3.
— Jacolini (H. B.) : International Law, Illinois 1968, p. 49.

(٢) راجع : Jacobini (H.B.) : Op. Cit. p. 49.

(٣) راجع : Korowicz (M) : Op. Cit. p. 33.

وأكد سوارز Francisco Suarez سمو القانون الطبيعى على إرادات الدول وأن القانون الدولى ينشأ بصورة رئيسية من إرادات الدول . ولكن جنتليس Albericus Gentilis وبنكرشوك Pynkerschock وسافينى Frederick von Savigny وهو ريو Maurice Hauriau عارضوا إدخال فكرة القانون الطبيعى إلى القانون الدولى[١] .

واستقر مفهوم السيادة منذ نهاية القرن الثامن عشر باعتبارها تعنى السلطة العليا للدولة داخل إقليمها واستقلالها عن أية سلطة خارجية . فهى حرية التصرف داخل وخارج إقليمها ، وطبيعتها واحدة باعتبارها لاتقبل التجزئة ولا تخضع للتقادم المكسب والمسقط[٢] . وهى تفرض[٣] :

(أ) الاختصاص المطلق للدولة على الإقليم والسكان المقيمين فيه .

(ب) واجب عدم التدخل فى السلطان المطلق من قبل الدول الأخرى .

(ج) تأسيس الالتزامات فى القانون الدولى والمعاهدات على رضاء الدولة وقبولها لتلك الالتزامات .

(د) ممارسة الدولة لاختصاصاتها خارج حدودها الإقليمية يعتبر استثناءاً .

ولم ينج مفهوم السيادة بمعناها المطلق من النقد الذى إنصب على :

أولا : تناقضها : فالدولة ليست مطلقة التصرف داخل إقليمها فهى

(١) راجع :
Ibid p. 35.

(٢) وهو مانضمنه تعريف السيادة فى الدستور الفرنسى الصادر فى ١٧٩١/٩/٣ .

(٣) راجع :
– Shwarzenberger (G.) : Op. Cit. p. 58.
– Brownlie (Ian) : Principles of Public International Law. London 1966, p. 25.
– Kaplan (Martin A.) and Katzenbach (Nicholas De B) : The Political Foundation of International Law, New York 1964, p. 173.
– Starke (J.G.) : An Introduction to International Law, London 1972, p. 172.

(ليست سوى أداة قانونية وسياسية لخدمة المصالح العمومية للجماعة التى تحكمها)[١] . وأن تصرفاتها فى الداخل تخضع للرقابة وفق مبدأ المشروعية ، فضلا عن أن الدولة ليست حرة تماماً فى تصرفاتها فى المجال الدولى، فهى مقيدة بعرف ومعاهدات وقواعد قانونية دولية . وبالتالى فإن مفهوم السيادة يتناقض مع القيود الداخلية والخارجية عليها .

ثانياً : عدم صلاحيتها : فالأخذ بها على إطلاقها يؤدى إلى انهيار المجتمع الدولى ، لأن السيادة بمفهومها المطلق لاتتفق مع وجود المجتمع الدولى[٢] ، الذى يتكون من عدد كبير من الدول[٣] . وإذا كان المجتمع الدولى يقوم أساساً على تقييد حرية أعضائه حفظاً للصالح العام ، وتحقيقاً لمنفعة المجتمع الدولى نفسه، فإن السيادة تشكل حجر عثرة فى طريق تطور المجتمع والقانون الدولى[٤] . وإن رفض السيادة يعنى تأكيد استنكار اللجوء إلى القوة أو التهديد بها والأخذ بفكرة الأمن الجماعى والتسوية السلمية للمنازعات والحماية الدولية للحقوق والحريات السياسية والمدنية والاقتصادية ، وزيادة التعاون الدولى المالى والاقتصادى والعلمى من أجل خير البشرية[٥] .

دفعت هذه الانتقادات بعض الفقهاء إلى القول بالتخلى عن عنصر السيادة

(١) راجع : د. حسن الجلى القانون الدولى العام ، بغداد ١٩٦٤ ، الجزء الأول ص ١٩١ .

(٢) راجع : د . الشافعى محمد بشير : القانون الدولى العام فى السلم والحرب ، الاسكندرية ١٩٧١ ص ٧٧ .

(٣) راجع :
Fawcett (J.E.S.) : The Law of Nations. New York 1967. p. 38.

(٤) راجع :
Jenks (C. Wilfred) : A New World of Law. London 1969, p. 137.

(٥) راجع : د. محمد عزيز شكرى — المدخل إلى القانون الدولى العام وقت السلم ، دمشق ١٩٦٨ ص ٧٨ .
Jenks : Op. Cit. p. 138

فى الدولة واستبداله بعنصر آخر، سماه البعض الاختصاصات[١]، وسماه آخرون بالاستقلال[٢].

وبالرغم من تسليمنا بجدية الانتقادات التى وجهت إلى عنصر السيادة بمفهومها المطلق، إلا أننا لانوافق على الاستغناء عنه أو استبداله بمسميات أخرى، ويجد رأينا تأييداً من الفقه والقضاء الدولى.

فالاختصاصات لاتخرج عن كونها ممارسة لوظائف ترتبت على وجود السيادة نفسها فهى تنبع منها وليست عنصراً مستقلا عنها[٣]. أما الاستقلال فهو يعبر عن المظهر الخارجى للسيادة بمفهومها السلبى[٤]، أى أن الدولة لاتخضع فى علاقاتها الخارجية لدولة أخرى، وإذا كان من المعلوم أن هناك بعض الدول لها سيادة دون أن تستطيع ممارسة الاستقلال[٥]، (كالأقاليم الخاضعة لنظام الوصاية)، فإننا نستطيع أن نتجاهل هذه التسمية كعنصر مستقل فى الدولة.

كما أننا لانستطيع الاستغناء عن السيادة[٦] فهى لاتزال عنصراً أساسياً

---

(١) راجع : د. حسن الجلبى ، المرجع السابق ، ص ١٩٦ ـ ٢٠٤ .

(٢) راجع : Verzijl (J.H.W.) : International Law in Historical Perspective. Leyden 1968. vol 1. p. 265.

(٣) راجع : — Brownlie (I.) : Op. Cit. p. 39

— Kapaln (M.A.) : Op Cit. p. 35.

(٤) قال القاضى انزيلوتى Anzilotti فى قضية Customs Regime between Germany and Austria النظام الجمركى بين ألمانيا والنمسا سنة ١٩٣٣ .

(إن استقلال النمسا لايعنى شيئاً سوى وجودها Existence ضمن حدود وضعتها معاهدة سان جرمان كدولة منفصلة ليست خاضعة لدولة أخرى . . . وأن الاستقلال هو السيادة الخارجية) .

راجع : P.C.I.J. Ser. A/B No. 41 p. 57.

(٥) راجع : Erickson (P.J.) : Op Cit. p. 52.

(٦) راجع : Verzijl (J.H.W.) : Op. Cit p. 265.

حيث يقترح الاستغناء عن عنصر السيادة if it were prosible واستعمال تعبير الاستقلال =

من عناصر نشأة الدولة[١] ، « ولا يوجد إقليم بدون سيادة إلا إذا كان إقليما متروكا. ذلك أن فكرة السيادة هى محور القانون الدولى والتنظيم الدولى »[٢]. ولهذا السبب نرى أن ميثاق الأمم المتحدة قد أكد وصان سيادة الدول الأعضاء فى المنظمة الدولية ، وأول مبدأ تبناه الميثاق هو أن تقوم الهيئة على أساس المساواة فى السيادة بين جميع أعضائها[٣]. ونرى أيضاً أن ميثاق جامعة الدول العربية يحتفظ للدول الأعضاء بكامل حقوقها فى السيادة[٤].

وإذا كان العصر الحاضر يتصف بزيادة ميل الدول للانضمام إلى التكتلات والمنظمات الدولية وهذا يؤدى بالتالى إلى زيادة القيود على سيادة الدول بهدف تحقيق المصالح العامة المشتركة لتلك المنظمات[٥]، فإننا نستطيع القول بأن مبدأ

= بدلا عنه) . ومن المعلوم أن استعمال كلمة (were) بدلا من (was) هنا ، تعنى فى اللغة الإنجليزية التمنى المستحيل فهو إقرار منه بعدم إمكانية الاستغناء عن هذا العنصر .

راجع أيضاً : د. محمد حافظ غانم : مبادىء القانون الدولى العام القاهرة ١٩٥٩ الطبعة الثانيه ص ١٣٧ حيث يقول (يلزم أن ننبه إلى أن رفضنا الأخذ بفكرة السيادة كمعيار للدولة لا يترتب عليه بتاتا هجر تلك الفكرة وشطبها نهائيا) .

(١) راجع : Oppenheim (L.) : Op. Cit. p. 123 .

(٢) راجع : د. محمد طلعت الغنيمى : قضية فلسطين أمام القانون الدولى إعداد وإضافات . محمد سامى عبد الحميد ، الاسكندرية ١٩٦٧ ، الطبعة الثانية ص ٨٨ .

راجع أيضا : Mugerwa (Nkambo) : Subjects of International Law, London 1968, p. 253.

حيث يقول (إن العلاقات الدولية تكاد تكون كلها محكومة بمبدأ سيادة الدول) .

راجع أيضا : Marek (Krstyna) : Identity and Continuity of States in Public International Law, Genève 1968, p. 162.

حيث تقول (إذا لم تكن للدول سيادة فليس هناك إمكانية لوجود القانون الدولى . وأن السيادة هى العنصر الحيوى للقانون الدولى بحيث أن التخلى عنها لايتم إلا بالتخلى عن : Raison d'Être).

(٣) راجع تقرير عن أعمال مؤتمر الأمم المتحدة للتنظيم الدولى المنعقد فى سان فرانسيسكو، وزارة الخارجية المصرية ـ القاهرة ١٩٤٥ ص ٥ .

(٤) راجع : د. أحمد موسى ـ ميثاق جامعة الدول العربية ـ القاهرة سنة ١٩٤٨ ص ٢١ .

(٥) راجع : Nincic (Djura) : The Problem of Sovereignty in =

السيادة لم يعد يعبر اليوم عن « السلطة المطلقة فى التقرير والحرية الكاملة فى العمل »[١]. وإنما أخذ شكله النهائى فى حيز أضيق مما كان عليه سابقاً[٢] داخل إطار من الالتزامات والقيود التى يعترف بها القانون الدولى العام[٣].

ولكن هذه الالتزامات والقيود على سيادة الدولة لابد أن تكون صريحة فلا يجوز افتراضها ، كما استقر عليه القانون الدولى وتبنته المحاكم الدولية فى أحكامها العديدة، ومنها حكم المحكمة الدائمة للعدل الدولى سنة ١٩٢٧ فى قضية لوتس[٤] وحكم محكمة التحكيم الدائمة[٥] فى ١٩٠٥/٨/٨ فى قضية Moscat Dbows وفى ١٩١٤/٦/٢٥ فى قضية Timor Island.

---

the Charter and in the Practice of the U.N,TheHague 1970, p. 27 — Grieves (F.L.) : Op. Cit. p. 9.

(١) راجع : د. عائشة راتب ، المرجع السابق ، ص ٢٥٠ .

Jacobini (H.B.) : Op. cit. p. 49.

(٢) نصت المادة (١٤) من مسودة إعلان حقوق وواجبات الدول ، التى وافقت عليها الجمعية العامة للامم المتحدة فى ١٩٤٩/١٢/٦ على :

"Every State has the duty to conduct its relations with other States in accordance with internaitonal Law and with the principle that the sovereignty of each state is subject to the supremacy of internatiенal Law.

راجع : U.N Doc. A/1251 and Corrs. 1 and 2 1950 p: 67.

راجع أيضا قول القاضى انزيلوتى فى قضية الجمارك السابق ذكرها (تعنى السيادة أنه ليست هناك سلطة فوق الدولة عدا القانون الدولى . وأن السيادة تعطى اختصاصا يعرفه ويحدده القانون الدولى وليست سلطة تقديرية تعلو على القانون) .

P.C.I.J. Ser. A/B. No. 41 (1931) p.3.

(٣) راجع : Nincic (D) : Op. Cit. p. 12

(٤) راجع : د. محمد سامى النبراوى — الشرعية القضائية للخلافات الدولية رسالة دكتوراه — القاهرة ١٩٥٤ ص ٣٤١

(٥) راجع : Wilson (George Crafton) : The Hague Arbitration Cases. Boston 1915. p. 81 and 83.

راجع أيضاً الرأى المؤيد للقاضى الفارز Alvarez بتاريخ ١٩٤٩/٤/٩ فى قضية كورفو ، حيث يقول (السيادة ليست مطلقة فهى تتيح حقوقا وتفرض التزامات للدول) (I.C.J. Reports 1949 p. 43) The Corfu Channel Case.

مظاهر السيادة :

تمارس الدولة اختصاصها الشخصى على الأفراد التابعين لها على أساس ولائهم لها وحمايتها لهم ، كما تمارس اختصاصها الإقليمى على الأراضى الواقعة داخل حدودها وعلى مياهها الإقليمية وعلى الفضاء الذى يعلوها معا . فهى تشمل بالتالى كافة الأشخاص والأشياء الموجودة داخل نطاق المساحة الجغرافية المعينة لإقليمها .

وتأخذ مباشرة الدولة لسيادتها على إقليمها وشعبها ، مظهرين : داخلى أى السيادة الداخلية ، وخارجى أى السيادة الخارجية . ويمثل هذان المظهران المعنى السلبى للسيادة وهو عدم خضوعها لسلطة دولة أخرى فى الخارج واعتبارها أعلى السلطات فى الداخل ، والمعنى الإيجابى للسيادة وهو سلطة الأمر والنهى فى الداخل وممارسة العلاقات والنشاط الدولى فى الخارج[١] .

أولا : المظهر الداخلى للسيادة[٢] : وهو Omnipotence

أى السلطان الأعلى غير المقيد للدولة على كل مايوجد داخل إقليمها من

---

(١) راجع : Schwarzenberger (Georg) : International Law and Order, London 1971. pp. 60-62.

د. عبد الفتاح سامى دابر : نظرية أعمال السيادة — القاهرة ١٩٥٥ ص ١٧ .

(٢) يعبر عن هذا المظهر الفقيه ماكس هوبر بقراره فى قضية الياماس فى ١٩٢٨/٤/٤ حيث يقول :

"Territorial Sovereignty involves the exclusive right to display the activities of a state ... The right has as corollary a duty : the obligation to protect within the territory the rights of other states. in particular their right to integrity and inviolability in peace and in war together with the right of whith each state may claim for its nationals in foreign country".

راجع : Green (L. C.) : International Law through the Cases, London 1959, p. 351.

أشخاص وأشياء[1] أو هو الحق المطلق للدولة لتقرر شخصيتها فى شكل مؤسساتها لتأكيد وتنفيذ أهدافها وتنظيم سلوك رعاياها على الوجه الذى يحقق الهدف الذى أنشأت من أجله الدولة .

ويتمثل هذا المظهر بحريتها فى اختيار حكومتها ونظام الحكم الذى يلائمها وتنظيم حكومتها وتغييرها بالشكل الذى تريده وتنظيم الإدارة والانتفاع بالمرافق العامة وتحديد ماليتها ، بفرض الضرائب وتحصيلها وسك النقود وتشريع القوانين وتنفيذها ، وإخضاع الأشياء والأشخاص الموجودين فى إقليمها إلى سلطانها القضائى .

وإذا كان الأصل أن تباشر الدولة مظاهر سيادتها الداخلية دون أية قيود على سيادتها ودون تدخل الدول الأخرى، فإن الاستثناء تقييدها ببعض القيود التى تستهدف عدم الإضرار بمصالح الدول الأخرى وعدم الإخلال بالسلم الدولى أو إنكار حقوق الإنسان أو الاخلال بقاعدة من قواعد القانون الدولى أو بأحد التزاماتها الدولية .

ثانياً : المظهر الخارجى للسيادة : وهو السلطة العليا للدولة لكى تقرر بكل حرية علاقاتها المتبادلة مع الدول الأخرى فى المجتمع الدولى أو المجموعات والمنظمات الدولية دون تدخل أو إشراف دولة أخرى[2] . وبقدر هذه الحرية تكون الدولة مسئولة عن الوفاء بالتزاماتها الخارجية .

---

(١) راجع : Hackworth (Green Haywood) : Digest of International Law, Washignton 1941, vol 2, p. 1.

(٢) يعبر عن هذا المظهر القاضى ماكس هوبر فى قضية جزيرة بالماس التى نظرتها المحكمة الدائمة للتحكيم سنة ١٩٢٨ حيث يقول :

(Sovereignty in the relation between states signifies independence. Independence in regard to a portion of the globe is the right to exercise therein, to the exclusion of any other state, the functions of a state).

ولا تعنى حرية الدولة هنا أن ممارستها لمظاهر سيادتها الخارجية غير مقيدة ، أو لا تقبل القيود أو أن من حقها أن تفعل ماتشاء ، فى المجتمع الدولى الذى يضم دولا عديدة لا يمكن لدولة أن تسود الدول الأخرى ، وإنما يقصد بها أن ممارسة الدولة لاتخضع لرقابة دولة أخرى .

كما أن سلطة الدولة فى مباشرة المظهر الخارجى لسيادتها ليست مطلقة ففى المجتمع الدولى تتعايش الدول المختلفة على أساس تنازل كل دولة عن جزء من سيادتها المطلقة على أساس تبادلى Reciprocity ويعتمد اختصاص كل دولة على الاستقلال المتبادل للدول الأخرى Interdependence.

وتتمثل مظاهر السيادة الخارجية للدولة فى إيفاد وقبول المبعوثين الدبلوماسيين ، وفى إبرام المعاهدات الدولية المختلفة ، وانضمامها إلى تحالف دفاعى مشترك أو إنشائها علاقات تجارية أو مساهمتها بالاتفاقيات المشتركة بقصد تطوير اقتصادها وأهدافها الاجتماعية .

وبصورة عامة تقيد حرية الدولة فى ممارسة مظاهر سيادتها الخارجية بالعرف الدولى والمبادىء العامة للقانون والمعاهدات الثنائية والجماعية ، وإذا

= راجع : Green (L.C.) : Op. Cit, p. 350.

وقد اعتبرت المحكمة الدائمة للعدل الدولى فى قضية كاريليا الشرقية سنة ١٩٢٣ أن السيادة (A fundamental principle of international Law) راجع : P.C.I.J. Ser. B. No. 5 p. 27.

ومن الجدير بالذكر أن مسودة اتفاقية حقوق وواجبات الدول التى وافقت عليها الجمعية العامة فى ٦ / ١٢ / ١٩٤٩ نصت فى مادتها الأولى على :

(Every State has the right to independence and hence to exercise freely, without dictation by any other state, all its legal powers, including the choice of its own form of government). راجع : U.N.Doc./1251 and Corrs 1 and 2 1950) p. 67.

كانت العضوية فى الأمم المتحدة لاتتوائم مع الحرية المطلقة للدولة فى هذا المجال[1]، فإننا نلاحظ أن الدول بتبنيها الميثاق قد قيدت حريتها إلى مدى بعيد ، ويظهر ذلك بوضوح فى التزام الدول بعدم اللجوء إلى القوة فى علاقاتها المتبادلة واللجوء إلى الوسائل السلمية فى حل المنازعات الدولية .

منهج البحث :

يفترض البحث فى مدى انطباق صفة (الدولة) على الدولة الكعبية توضيح مدى تمتع هذا النظام القانونى والسياسى بممارسة مظاهر سيادته على إقليم عربستان ، على أساس أن هذه الممارسة فى حد ذاتها ستعنى توافر عنصر السيادة فى الدولة الكعبية .

وقد سبق لنا أن ذكرنا فى المقدمة التاريخية لهذه الرسالة أن الدولة العثمانية قد تنازلت بمعاهدة أرضروم عن بعض الأجزاء من إقليم عربستان لصالح الدولة الايرانية . ومن هنا فإن دراستنا لعنصر السيادة فى الدولة الكعبية لن تكتمل مالم نخصص لذلك التنازل بحثاً منفصلا نتناول فيه قيمته القانونية وأثره على سيادة الدولة الكعبية .

ولذلك فقد رأينا من المناسب تقسيم الدراسة فى هذا الفصل إلى :

— المبحث الأول : سيادة الدولة الكعبية .

— المبحث الثانى : التنازل وفق معاهدة أرضروم .

---

(١) على أساس تعارضها مع مبدأ المساواة فى السيادة الذى نص عليه ميثاق الأمم المتحدة راجع : المادة الثانية فقرة (١) من الميثاق .

المبحث الأول

سيادة الدولة الكعبية

تمهيد :

لابد لنا أن نقرر ابتداء بأن غلبة الصفة العشائرية على نظام الحكم فى إقليم عربستان قبل سنة ١٩٢٥ لاتعنى على الإطلاق أن هذا النظام كان بدائياً أو متأخراً[1]. ذلك أن القانون الدولى العام يعترف بحق كل دولة وحريتها فى تنظيم واختيار إدارتها ونظام حكمها بالشكل الذى تراه أكثر موائمة لها[2].

وإذا كان الأصل حرية الدولة فى مباشرة مظاهر سيادتها الداخلية والخارجية ، فإننا نرى أن استقراء مدى الحرية التى تمتعت بها الدولة الكعبية فى مباشرة مظاهر سيادتها فى إقليم عربستان سينتهى بنا إلى معرفة ما إذا كان هذا النظام السياسى والقانونى يتمتع بالفعل بعنصر السيادة[3].

الالتزامات التى ارتبطت بها الدولة الكعبية :

نشأت الدولة الكعبية فى عصر زاد فيه اهتمام الدول الأوربية بمنطقة الشرق الأوسط والخليج العربى . كما أن الهدوء النسبى الذى ساد العلاقات الإيرانية العثمانية أدى فى كثير من الأحيان إلى اتفاقهما على تهديد مصالح الدولة الكعبية بقصد تحقيق مصالحهما الخاصة .

---

(١) راجع : — Lanton (Ann K.S.) : Landlord and Peasents in Persia, London 1953, p. 292.

(٢) راجع : — Oppenheim (L.) : Op. Cit. p 287.

(٣) ومن هنا فإننا لانرى أن استعمالنا لتعبير (الدولة الكعبية) يعنى حتما حكمنا المسبق على دراستنا فى هذا المبحث .

ولهذه الأسباب نلاحظ أن الدولة الكعبية ـ حماية لوجودها من الأخطار التى تهددها ـ تقبل معاهدة بعض الدول وترتبط معها بالتزامات تقيد حريتها فى ممارسة مظاهر سيادتها بصورة تتناسب مع خطورة التهديد الموجه ضدها .

ولعل البحث فى مدى تقييد سيادة الدولة الكعبية يستلزم معرفة نوعية وماهية هذه القيود وتحليلها ، ولذلك فإننا سنتعرض فيما يلى إلى دراسة الالتزامات الكعبية تجاه الدول العثمانية والإيرانية والبريطانية .

التزامات الدولة الكعبية تجاه الدولة العثمانية :

لم تكن العلاقات ودية بين الدولتين الكعبية والعثمانية بسبب مطالبة الأخيرة للأولى دفع رسوم سنوية ، على أساس أن المحمرة والضفة الشرقية لشط العرب تعود أصلا إلى الدولة العثمانية ، فضلا عن الحساسية التى كان العرب يشعرون بها تجاه نظام الحكم العثمانى، الذى يقوم على مبدأ جمع الضرائب من العشائر دون تقديم أية فائدة ملموسة مقابل هذه الضرائب[1] .

ونستطيع القول بأن أهم الالتزامات التى ارتبطت بها الدولة الكعبية لصالح الدولة العثمانية هى تلك التى تلت احتلال الأخيرة لإقليم عربستان سنة ١٨٣٧ وعدم انسحابها منه إلا بعد أن عقدت اتفاقاً مع الأمير الكعبى جابر مرداو ، وبموجب هذا الاتفاق ربطت المحمرة إدارياً بمدينة البصرة وقسم إقليم عربستان إلى قسمين يتولى حكم كل قسم منها أمير كعبى متحالف مع الدولة العثمانية ويعترف بسلطتها العليا على الإقليم .

ولكن الدولة الكعبية أنهت هذه الالتزامات ووحدت الإقليم كله

(١) راجع : Candle(Edmund) : The Long Road to Baghad. London 1919, vol. 2. p. 187.

وأخضعته لسيادتها وأكدت استقلالها تجاه الدولة العثمانية التى قبلته كنهاية للإلتزامات فرضتها على الدولة الكعبية[1] .

التزامات الدولة الكعبية تجاه الدولة الإيرانية :

بالرغم من ضعف تأثير النفوذ المذهبى فى عصر الدولة الكعبية عما كان عليه فى عصر الدولة المشعشعية ، فقد استمر يلعب دوره فى زيادة التقارب بين الدولتين الكعبية والإيرانية[2] .

فما دامت الدولة الكعبية فى خطر من الدول الأخرى ، فإن هذا يؤدى إلى ميلها نحو جهة الدولة التى تتقارب معها مذهبياً ، يشجعها على ذلك ضعف نظام الحكم الإيرانى إلى درجة لم يكن يستطيع معها فرض سيطرته على إقليمه. فالدولة الإيرانية لم تكن تفكر فى ضم إقليم عربستان ، خاصة وأن مشاكل حفظ الأمن والنظام فى إيران كانت كثيرة لدرجة أن الحكومة الإيرانية لم تكن تريد إضافة مشكلة حفظ الأمن فى عربستان إلى مشاكلها .

ونتعرض بالبحث فيما يلى إلى الالتزامات التى قبلتها الدولة الكعبية لصالح الدولة الإيرانية ، ونوضح فى الوقت ذاته ما إذا كانت هذه الالتزامات قد قيدت سيادة الدولة الكعبية .

أولا : التزمت الدولة الكعبية بموجب معاهدة التحالف التى عقدتها سنة ١٧٦٦ مع كريم خان زند بدفع ألف تومان سنوياً إلى الدولة الإيرانية .

(١) سبقت لنا الإشارة إلى ذلك فى المقدمة التاريخية لهذه الرسالة عند بحثنا مراحل التطور التاريخى للدولة الكعبية .

(٢) ولذلك نرى البعض يشبه علاقة عربستان بإيران كعلاقة مصر بتركيا على أساس الارتباط الروحى والمذهبى .

راجع : B.C.F.: FO/248/715 Telegrams Revcieved

وفى الواقع فإن الدولة الكمبية لم تدفع هذا المبلغ مطلقاً[١] الأمر الذى يعتبر مخلا بعنصر جوهرى فى تلك المعاهدة بحيث تعتبر مفسوخه ضمنياً . علما أن هذه المعاهدة التى عقدت فى ظرف معين (زال بعد ذلك) ترتب التزامات متقابلة تجاه إيران وعربستان على حد سواء[٢] .

وإذا كان الرأى الغالب فى الفقه الدولى ، إن معاهدات التحالف (برغم عدم تحديد مدة معينة لسريانها) ، تعتبر معاهدات سياسية تبيح للدول التحلل بإرادتها المنفردة منها[٣] ، فإن سكوت الدولة الإيرانية وعدم مطالبتها بذلك المبلغ يؤكد ماذهبنا إليه من اعتبار معاهدة ١٧٦٦ مفسوخة[٤] .

وإذا كان من المتفق عليه أن الحرب تنهى المعاهدات السياسية (ومنها معاهدات التحالف) التى كانت قائمة بين الدول المتحاربة قبل دخولها

---

(١) راجع : Ainsworth (William Francis) : A Personal Narrative of the Euphraies Expidition. London 1888. vol. 2 p. 211.

(٢) راجع : أبو الحسن محمد أمين كلستانه (باللغة الإيرانية) تحفل التواريخ تهران ١٣٤٤ جاب دوم ص١٧٣ حيث يقول (بالرغم من نجاح كريم خان زند فى السيطرة على البحرين وعمان إلا أنه فشل فى السيطرة على عربستان بالرغم من محاولاته العديدة) .

(٣) راجع :
— McNair (A) : op. Cit. p. 512.
— Fenwick (C.G.) : Op. Cit. pp. 543 ff.
— Jacobini (H.B.) : Op Cit. p. 175.

(٤) راجع : O'Connell (D. P.) : International Law. London 1965, vol. 1. p. 285.

حيث يقول (إن انتهاك أحكام معاهدة ما وسكوت الطرف الآخر ، لايعنى حتما قبول الطرفين بفسخ المعاهدة ، ولكن السكوت عن الإخلال بشرط جوهرى فى المعاهدة لمدة من الزمن يعنى رضاء وقبول الطرفين بفسخ المعاهدة) .

ونشير أيضاً إلى المادة (٣٤) من مسودة أبحاث هارفارد حول المعاهدات حيث نصت :
(A treaty may be denounced by a party only when such denunciation is provided for in the treaty or consented to by all other parties).

الحرب[١] ، فإن الحروب التى نشبت بين الدولتين الكمبية والإيرانية بعد عقد معاهدة ١٧٦٦ تعتبر Casus Foederis يبطل المعاهدة .

ثانياً : إحتلال الدولة الإيرانية لمدينتى دزفول وتستر فى شمال عربستان واتخاذها مقراً للحاكم الإيرانى لإقليم عربستان .

إن مجرد تعيين الدولة الإيرانية لحاكم على إقليم عربستان لا يعنى أن لها السيادة على هذا الإقليم ما دام التعيين يفتقر إلى السلطة المادية والفعلية على الإقليم[٢] . وإذا كانت الدولة الإيرانية قد استغلت إحتلالها لمدينتى دزفول وتستر وعينت فيهما حاكما إيرانيا ، فإن واقع الحال يبين أن نفوذ هذا الحاكم لم يتعد أسوار المدينتين بل إن نفوذه داخلها كان ضعيفاً[٣] .

ومهما كانت طبيعة هذا القيد وأثره على السيادة الكمبية ، فلا ريب أن إجبار الحامية الإيرانية على الإنسحاب من مدينتى دزفول وتستر واسترداد الدولة الكمبية لسيادتها عليها سنة ١٨٩٦ ، يعنى زوال ذلك القيد الذى أعاق حرية هذه الدولة فى ممارسة مظاهر سيادتها على هاتين المدينتين .

---

(١) راجع : Oppenheim (L.) : International Law, edited by Lauterpacht (H) Disputes, War and Neutrality. London 1958, eighth edition, vol. II, p. 303.
— Starke (J. G.) : Op, Cit, p 508.
— McNair (A.) Op. Cit, p 513.
— O' Connell (D. P.): Op. Cit. p. 288

(٢) أوضح القاضى ماكس هوبير فى قضية جزيرة الپالماس ١٩٢٨ (أن مجرد ادعاء الولايات المتحدة بالسيادة على جزيرة الپالماس لايعنى حتما أن لها السيادة عليها مادام هذا الادعاء يفتقر إلى : (What is essential the continuous and peaceful display of (State authority) actual power in the contested region).

(٣) راجع : Green (L.C.) : Op. Cit. pp. 355,368 and 361.
— Bishop (William W.) : International Law Cases and Materials, Boston 1962, pp. 345— 354. : راجع أيضا
Lorimer (J.G.) : Op. Cit. (vol. I part II) p 155. : راجع

ثالثاً : مرابطة حامية عسكرية إيرانية فى مدينة المحمرة بعد عقد معاهدة أرضروم ، حيث فرض ذلك على الدولة العثمانية من الدول الأربعة : بريطانيا وروسيا وتركيا وإيران .

وبالرغم من إقرارنا بتقييد السيادة العثمانية بوجود تلك الحامية العسكرية إلا أن من المعلوم أن هذا القيد لم يستمر طويلا ، حيث انتهزت الدولة العثمانية اندلاع الحرب الإيرانية البريطانية سنة ١٨٥٦ وهاجمت تلك الحامية وأجبرتها على الجلاء ليس فقط عن مدينة المحمرة ولكن عن إقليم عربستان كله . واستردت بذلك حريتها فى مباشرة مظاهر سيادتها على كل شخص وشىء فى مدينة المحمرة ، ويؤكد زوال هذا القيد أن الحامية العسكرية لم تعد بعد ذلك إلى عربستان .

رابعاً : المرسوم الذى أصدره الشاه القاجارى سنة ١٨٥٧ الذى نص على اعتراف الدولة الإيرانية بالعائلة العثمانية كأسرة حاكمة فى إقليم عربستان ، وتعهد إيران بعدم التدخل فى الشئون الداخلية والخارجية للدولة العثمانية وأن تكون الجمارك تحت إدارة الدولة الإيرانية وإشرافها وأن يمثل هذه الأخيرة ممثل يقيم فى مدينة المحمرة ويختص بالأمور التجارية .

ولم تعين الدولة الإيرانية أى ممثل عنها فى مدينة المحمرة ، فضلا عن أن الفقرة الخاصة بجعل الجمارك العثمانية تحت إدارة وإشراف الدولة الايرانية لم تنفذ .

وتؤكد الوثائق السرية البريطانية (FO/60/599) بأنه لا توجد أية عوائد أو إيرادات تذهب إلى الدولة الإيرانية من جمارك عربستان ، كما أن تقارير البنك المركزى الإيرانى كانت تشير دائما إلى أن صادرات

وواردات مدينة المحمرة هى (صفر Nil)[1] فإذا كان هذا البنك (وهو العمود الفقرى للحياة الاقتصادية والتجارية فى الدولة الإيرانية) يجهل كل شىء عن صادرات وواردات المحمرة ، فإن هذا يعد قرينة قاطعة على أن جمارك المحمرة لم تكن تحت إدارة الدولة الإيرانية وإنما كانت خاضعة لسيادة الدولة العثمانية[2] .

خامساً : الاعلان الذى أصدره شاه إيران فى ١٨٨٨/١٠/٣٠ حول فتح نهر الكارون للملاحة الدولية ولمسافة ١١٧ ميلا[3] .

وفى الحقيقة فإن فتح نهر الكارون للملاحة الدولية كان يخيف شاه إيران حسبما ورد فى تقرير تومسون المحفوظ فى الوثائق السرية البريطانية FO/248/472 حيث أكد التقرير (أن الشاه يخاف من فتح نهر الكارون للأوربيين ، لأن السكان العرب على ضفتيه ، الذين لم يكونوا أبداً فرساً بلغتهم أو بمشاعرهم ، سوف يخضعون للتأثير الأجنبى مما يجعلهم يرفضون التحالف مع الدولة الايرانية) .

وعلى هذا الأساس فإننا نستطيع القول بأن الذى أصدر إعلان فتح الكارون هم الانجليز ، وليس ملك إيران ، وإذا لم يكن لهذا الملك السيادة

---

(١) راجع : B.C.F./FO/60/599 Persia (Diplomatic)

(٢) راجع فى تأييد ذلك : B.C.F//FO/60/617 Persia (Diplomatic)

(٣) راجع : Hogarth (D.G.) : Nearer East. London 1902, p. 120.

وقد نص هذا الإعلان على : (That commercial steamers of all nations without exception beside sailing vessels which formerly navigated the Karun river, undertake the transport of merchandise in the Karun river from Mohammerah to the Dyke of Ahwaz.. and that toils shall be paid at Mohammerah).

على نهر الكارون[١] ، فإن مجرد إصداره لإعلان بفتحه للملاحة الدولية لا يمنحه أية حقوق إقليمية لم تكن له أصلا .

فنهر الكارون خضع منذ الماضى البعيد للسيادة العربية[٢] ، ولم يكن للدولة الفارسية أية سيادة عليه وليس لإعلان فتحه أن يكسبها السيادة على هذا النهر .

ولم ينتقص إعلان فتح الكارون للملاحة الدولية من الناحية النظرية من سيادة الدولة الكعبية حيث نص على اختصاص هذه الدولة وحدها فى تحصيل العوائد والرسوم من السفن الأجنبية (التى تسير فى النهر) فى مدينة المحمرة .

كما أن هذا الاعلان لم ينتقص من الناحية الفعلية من سيادة الدولة الكعبية على هذا النهر ، فقد استمرت السفن التابعة لها تحتكر الملاحة فيه ولم يشاركها فى ذلك سوى سفن شركة لنج البريطانية « برضاء ومساعدة الدولة الكعبية »[٣] .

وأكدت الدولة الكعبية سيادتها الفعلية على نهر الكارون بانفرادها باختصاص الادارة والرقابة على هذا النهر .. فكانت الشرطة الكعبية تتولى

---

(١) راجع : Ainsworth (William F.) : The River Karun London : 1890, p. 120.

حيث يقول (يحيى أمير عربستان كامبراضور على الإقليم كله ولا أثر لأية سلطة فى هذا الاقليم سواء للشاه الإيرانى أو للسلطان العثمانى .. إن الشاه أعلن فتح الكارون للانجليز فى القسم الذى لا يستطيع أن يقول إنه خاضع لسيادته) .

(٢) راجع د. محمود على الداود ـ الخليج العربى والعلاقات الدولية ، القاهرة ١٩٦٠ ص ٦٢ وما بعدها .

(٣) راجع : Candler (Edmund) : The Mantle of the East, London 1898, p. 72.

حراسته وتقوم بتفتيش السفن والزوارق التى تسير فيه[١] . وامتد هذا الاختصاص إلى فرض الرقابة الصحية على كافة المسافرين الذين يمرون فى النهر[٢] .

وقد اعترفت دول عديدة بالاختصاص المانع والمطلق للدولة الكعبية على نهر الكارون . ونستطيع أن نتلمس ذلك فى احتجاج بريطانيا وتركيا على خرق الدولة الايرانية لاختصاص الدولة الكعبية على نهر الكارون عندما قامت سفينة حربية إيرانية بتفتيش بعض السفن فى النهر[٣] . ويتأيد ذلك أيضاً بتفاوض الدولة العثمانية سراً مع الدولة الكعبية بقصد السماح لقوات عسكرية تركية بنصب كمين على ضفة نهر الكارون لسفينة حربية بريطانية قبل إندلاع الحرب العالمية الأولى بمدة قصيرة[٤] .

نخلص بالتالى إلى أن إعلان فتح نهر الكارون للملاحة الدولية لم يؤثر (نظرياً أو فعلياً) على الاختصاص الإقليمى المانع والمطلق للدولة الكعبية على ذلك النهر ولم يقيد سيادتها عليه .

التزامات الدولة الكعبية تجاه بريطانيا :

منذ بداية حكم الدولة الكعبية فى إقليم عربستان وحتى بعد ذلك بوقت طويل ، لم يكن هناك عداء بينها وبين بريطانيا بسبب خوف الأخيرة من أن

---

(١) راجع : B.C.F. FO, 195, 2020 Baghdad Basrah recieved 1898 Her Majesty's Embassy at Constantionple.

(٢) راجع : Wilson (Arnold T.) : Op. Cit p. 138.

(٣) راجع : Lorimer (J.G.) : Op. Cit. (vol. 1 Part 1,) p.1753.

(٤) راجع : Wilson (Arnold T.) : Loyalties, Mesopotamia, London 1930. vol. 1 p. 7.

يؤدى نزاعها مع الدولة الكعبية إلى التأثير على التجارة البريطانية التى كانت تتولاها فى الخليج العربى شركة الهند الشرقية[١] .

ولم يقدر لذلك الوضع أن يستمر لفترة طويلة بسبب المطالبة المستمرة للدولتين العثمانية والفارسية للمساعدات العسكرية من تلك الشركة التى كانت بدايتها الاتفاق البريطانى العثمانى فى سنة ١٧٦٣ حيث بدأ العداء يستفحل بين الدولة الكعبية وبريطانيا .

ولكن الخسائر المالية والعسكرية المستمرة وزيادة ضعف الدولتين العثمانية والفارسية ، دفعت بريطانيا إلى إعادة النظر فى علاقاتها مع الدولة الكعبية فأخذت بالتقارب معها . وزاد هذا التقارب بعد أن وجدت استجابة من تلك الدولة التى رأت فى بريطانيا (بعد أن قضت على منافسة الدول الأوربية لها فى منطقة الخليج ووطدت مراكزها فيه)[٢] ، الحليف القوى والوحيد الذى يستطيع مساندتها والوقوف بجانبها ضد الأطماع الايرانية والعثمانية فى إقليم عربستان على حد سواء .

وقد تمثل التقارب بين الدولة الكعبية وبريطانيا بالعديد من التعهدات التى قدمتها الأخيرة وهى :

أولا : التعهد الذى تضمنه خطاب رئيس الوزراء البريطانى المؤرخ فى ٢٠/٣/١٩٠١ الموجه إلى الحاكم البريطانى العام للهند ، الذى أكد فيه معارضة بريطانيا رسمياً لأية محاولة قد يبذلها شاه إيران للسيطرة على مدينة المحمرة أو السماح للروس بذلك[٣] .

---

(١) راجع : Bruce (John) : Annals of the Honorable East India Company, London 1810, vol. III. p. 216.

(٢) راجع : د. سيد دوس ـ الخليج العربى ـ بيروت ١٩٦٩ الطبعة الأولى ص ٣٩

(٣) راجع : د. محمود على الداود، المرجع ص ٧٩ .

ثانياً : تعهد الحكومة البريطانية بتأييد الجانب الكعبى فى مفاوضاته مع الحكومة الايرانية بهدف تأكيد استقلال الدولة الكعبية[١] .

ثالثاً : تعهد بريطانيا فى ٧/١٢/١٩٠٢ بالدفاع عن الدولة الكعبية وحمايتها ما دام أمير عربستان يعمل وفق نصائح المستشارين الإنجليز[٢] .

رابعاً : الوعد البريطانى المؤرخ فى ١٦/٦/١٩٠٨ بضمان استمرار الوضع المستقل للدولة الكعبية والدفاع من استقلالها بوجه أى محاولة أجنبية لتقويضه[٣] .

خامساً : تعهد بريطانيا فى أكتوبر ١٩١٠ بالتدخل لصالح الدولة الكعبية بوجه أية محاولة للاعتداء على سلامة ووحدة أراضيها[٤] .

سادساً : تعهد بريطانيا سنة ١٩١٤ بالدفاع عن إقليم عربستان وحمايته من أى اعتداء يقع عليه ما دام أمير عربستان يعمل بمقتضى شروط معاهداته معها ويهتدى بنصيحة ممثليها الرسميين[٥] .

سابعا : المعاهدة التى عقدت سنة ١٩١٤ بين بريطانيا والدولة الكعبية التى نصت على اعتراف الأولى باستقلال الثانية وتعهدها بحمايتها والدفاع

---

(١) راجع : B.C.F.//FO//460/1 British Vice-Consulate Mohammerah, Closed till 1980.

(٢) راجع : B.C.F.//FO/371/10134 Political Persia Closed till 1975.

(٣) راجع : Ibid

(٤) راجع : Ibid

(٥) راجع : B.C.F.//WO/106/52 Intelligence Reports of Persia and Mesopotamia.

عنها ، مقابل التزام الثانية فى سياستها الخارجية بنصائح ممثلى الدولة الأولى[1] .

ومن استقرائنا لهذه التعهدات فإننا نستطيع القول بأن التزامات الدولة الكعبية تجاه بريطانيا كانت ذات طبيعة وقتية تنتهى بانتهاء الغرض الذى نشأ من أجله الالتزام .

كما أننا نلاحظ أن تلك الالتزامات كانت اختيارية وأنها اقتصرت فى غالبها على تعهد بريطانيا بضمان وحماية استقلال الدولة الكعبية .

طبيعة الالتزامات الكعبية :

كان السبب الأول ، لكى تقبل الدولة الكعبية بالتزامات معينة تقيد حريتها المطلقة فى مباشرة مظاهر سيادتها فى إقليم عربستان ، هو لحماية وجودها من الأخطار التى تتهدده التى كان مصدرها دول : بريطانيا وتركيا وإيران .

فطمع الإنجليز فى بسط نفوذهم على إقليم عربستان باعتباره يقع على طريق الهند . وطمعت فيه الدولة العثمانية باعتبار هذا الاقليم يمثل إمتداداً جغرافيا لإقليم العراق وأرضا خصبة توفر إيرادا ماديا ضخما لحكومة الباب العالى . بينما طمعت الدولة الايرانية فى إقليم عربستان لأنه يعطيها موطىء قدم فى السهول الخصبة ولعدم صلاحية الموانىء الايرانية لرسو السفن على عكس موانىء عربستان .

ولكن الالتزامات التى قبلت الدولة الكعبية الارتباط بها ، كانت ذات

(١) راجع : د. إبراهيم شريف ـ المرجع السابق ص ٨٦ .

طبيعة وقتية سببها ظروف معينة . ومن الطبيعى أن تلك الالتزامات تنقضى بزوال الظروف التى استوجبت وجودها فى بادىء الأمر . ويتأكد ذلك بتصرفات الدولة الكعبية بعد زوال تلك الظروف على الوجه الذى لايتفق — بل يتناقض — والتزاماتها ، وسكوت ورضاء الطرف الذى قام الالتزام لصالحه .

ولعل إقرارنا بإمكانية ارتباط الدولة الكعبية بالتزامات دولية معينة يؤكد تمتع هذه الدولة بسيادتها ، على أساس أن الدولة إذا كانت حرة فى أن تقيد حريتها بالتزامات معينة فإنها — كمبدأ عام — حرة أيضاً فى التحرر من هذه الالتزامات على الوجه الذى يحقق مصالحها . وإذا كانت الدولة تستطيع أن تمنح فإنها بكل تأكيد تستطيع أن تمنع أيضاً .

التحليل القانونى لهذه الالتزامات :

لاريب فى أن قدرة الدولة على عقد الالتزامات الدولية والارتباط بها إنما يمثل وجهاً من مباشرة الدولة لمظهر من مظاهر سيادتها . وبالتالى فإن قبول الدولة الكعبية لالتزامات معينة قيدت من حريتها المطلقة فى مباشرة مظاهر سيادتها الداخلية والخارجية ، إنما يؤكد (مادامت هذه الالتزامات لم تصل إلى حد حجب الاستقلال) أهلية الدولة الكعبية وقدرتها على مباشرة مظاهر سيادتها .

ولذلك نجد أن مثل هذه القيود لم تكن غريبة على الدول المستقلة فى ذلك الحين .

فالدولة الايرانية مثلا كانت محرومة من حقها فى إدارة جمارکها حيث تولت إدارتها عنها بلجيكا على أساس أن تلك الجمارك كانت ضمانه لقرض

روسى بريطانى مشترك قدره مليون ومائتى ألف جنيه استرلينى[١]. كما أن الدولة الإيرانية تعهدت لبريطانيا بعدم السماح لأية قوات أوربية مسلحة بالمرور فى إقليمها إلى الهند. وأن تمتنع عن توقيع اتفاقيات مع أية دولة إذا كانت تلك الاتفاقيات لاتحقق مصلحة بريطانيا[٢]. وكانت جميع الشئون الاقتصادية والعسكرية فى يد إنجلترا وروسيا[٣]. ولم يكن للدولة الإيرانية حق محاكمة الرعايا الإنجليز، حيث كان هذا الحق قاصراً على بريطانيا وحدها، بموجب المرسوم الملكى البريطانى الصادر فى ١٣/١٢/١٨٨٩[٤]. كما لم يكن للدولة الإيرانية حق محاكمة الرعايا الأمريكيين الذين كانوا خاضعين للاختصاص القضائى لمحاكم الولايات المتحدة وحدها[٥]. بل إن بريطانيا كانت تمد حمايتها إلى كل أجنبى ليست لبلاده بعثة دبلوماسية أو قنصلية فى إيران[٦] فضلا عن أن المرسوم البريطانى الصادر فى ٣/١٠/١٨٩٥ مد هذه الحماية إلى الرعايا الإيرانيين الذين يطلبونها[٧].

---

(١) راجع : Bell (Gertrude) : The Letters of Gertrude Bell, London 1927, vol. 1, p. 295.

(٢) راجع : Bullard (Peader) : Britain and the Middle East. London 1951, p. 33.

(٣) راجع : Moazzami, (Abdollah) : Essai sur la Condition des Étrangers en Iarn. Paris 1937, p. 66.

(٤) راجع : Hertslet (Edward) : A Complete Collection of Treaties between Great Britain and Foreign powers, London 1893, vol XVIII, p. 945.

(٥) راجع : Hackworth (Green Haywood) : Digest of International Law. Washington 1941. vol II. p. 532.

(٦) راجع : B.C.F. /FO/95/799 Protection of Foreigners in Persia by the British Consular Offices.

(٧) راجع : Cakes (Augustus H.) : A Complete Collection of Treaties between Great Britain and Foreign Powers, London 1898, vol XX, p. 709.

وعرفت الدولة العثمانية مثل هذه الالتزامات. فعلى الرغم من تعهد بريطانيا وفرنسا والنمسا فى معاهدة ١٥/٤/١٨٥٧ بضمان وحماية استقلال الدولة العثمانية[١]. إلا أن الواقع يوضح قبول الأخيرة لقيود أشد من التى قبلتها الدولة الكعبية. فبريطانيا مثلا كان لها وحدها حق محاكمة رعاياها فى الأقاليم العثمانية بموجب المرسوم الملكى البريطانى الصادر فى ٨/٨/١٨٩٩[٢] وشكلت المحكمة الخاصة لهذا الغرض فى ٨/٣/١٩٠٠ من عضو واحد تعينه ملكة بريطانيا، بل إن اختصاص المحكمة امتد ليشمل كافة الأشخاص (بمن فيهم رعايا الدولة العثمانية) الذين يلجأون إليها[٣]. وكانت الدولة العثمانية محرومة من إدارة شئونها المالية التى وضعت تحت إشراف ورقابة إدارة الديون العامة[٤]. وكانت هذه الإدارة تتألف من ممثلين عن المساهمين الأجانب ومسئولين أمامهم فقط، وكان يمثل الدولة العثمانية مندوب واحد من مجموع ستة مندوبين ولم يكن له أى حق فى التصويت على القرارات التى تتخذها تلك الإدارة بالرغم من سيطرتها التامة على كافة الأرصدة المالية والإيرادات الخاصة بالدولة العثمانية، ورغم أن سياستها كانت متجهة أصلا نحو تحقيق مصالح المستثمرين الأجانب[٥]. فضلا عن أن الدولة العثمانية كانت محرومة

---

(١) راجع : Hertslet (Lewis) : A Complete Collection of Treaties between Great Britain and Foreign Powers, London 1859, vol. X, p. 540.

(٢) راجع : B.C.F. / FO/602/37 Vernacular Papers

راجع أيضا : Oakes (Augustus H.) and Braid (R.W.) : A Complete Collection of Treaties between Great Britain and Foreign Powers, London 1901, vol XXI, p. 855.

(٣) راجع B.C.F. FO/602/29 Collision between Josephine and bulbul

(٤) راجع : Earle (Edward Mead) : Turkey, London 1923, p. 11.

(٥) راجع : Ibid. p. 11.

من حق زيادة الضرائب الجمركية ، قبل الحصول على موافقة إدارة الديون العامة[١] .

وعرف العراق مثل هذه القيود ، فبالرغم من أن دستوره الصادر فى ٢١/ ٣/ ١٩٢٥ نص على أن (العراق دولة مستقلة حرة ذات سيادة)[٢] إلا أن ذلك لم يغير من حقيقة ارتباطه بمعاهدة مع بريطانيا منذ ١٠/١٠/١٩٢٢ . حيث نصت هذه المعاهدة على وجوب انصياع ملك العراق لنصائح الحاكم البريطانى السياسى العام فى العراق فى كافة القضايا المتعلقة بالالتزامات المالية والدولية ومصالح بريطانيا[٣] ، فضلا عن أن كافة المسئولين عن الإدارة فى العراق كانوا من الإنجليز[٤] .

بل إن مثل هذه القيود مازالت معروفة ومقررة فى عصرنا هذا[٥] دون أن تعتبر منقصة لشخصية الدولة وقدرتها على ممارسة مظاهر سيادتها فى المجالين الدولى والداخلى .

وإذا كانت مثل تلك القيود والالتزامات تعتبر أمراً طبيعياً فى العصر الذى عاشت فيه الدولة الكمبية ، فإننا نستطيع القول بأن القيود التى قبلتها هذه الدولة لم تنتقص من شخصيتها الدولية ، ولم تؤثر على أهليتها فى ممارسة مظاهر سيادتها الداخلية والخارجية .

(١) راجع : B.C.F. //FO/424/211 Proposed Increase of the Turkish Custom Duties 1906.

(٢) راجع : Kohn (Hans) : Nationalism and Imperialism in the Hither East, London 1932. p. 218.

(٣) راجع : عبد الرزاق الحسنى . العراق فى ظل المعاهدات . صيدا ١٩٤٨ ص ٨ .
راجع أيضاً : Polson (E.W.) : The Middle East. London 1956,p. 236

(٤) راجع : B.C.F.//CO/696/4 and 7 Iraq Administration Reports.

(٥) من ذلك اعتبار ليختنشتاين وسان مارينو من الدول التى لها حق التقاضى أمام محكمة العدل الدولية بالرغم من أنهما لاتباشران بأنفسهما علاقاتهما الخارجية مع الدول الأخرى .

وإذا كنا قد أقررنا بأن تلك الالتزامات قد قيدت من حرية الدولة الكمبية فى ممارسة مظاهر سيادتها فى إقليم عربستان ، فإن من الضرورى استكمالا لجوانب البحث أن نوضح مدى تقييد هذه الحرية . ولذلك فقد رأينا من المناسب تقسيم دراستنا فى هذا المبحث إلى :

المطلب الأول : الدول مقيدة السيادة .

المطلب الثانى : مدى تقييد السيادة الكمبية .

المطلب الثالث : مظاهر السيادة الكمبية .

المطلب الأول

الدول مقيدة السيادة[١]

يقصد بالدول مقيدة السيادة تلك التى لاتقوم بمباشرة بعض أو أغلب مظاهر سيادتها على إقليمها بنفسها ، وإنما تنوب عنها فى ذلك دول أخرى سواء برضائها أو رضوخها المكره بسبب الضغط المادى أو المعنوى على إرادتها .

والدول مقيدة السيادة تنقسم إلى قسمين رئيسيين أولها الدول التى تقيد

(١) جرى بعض فقهاء القانون الدولى العام على تسمية مثل هذه الدول ، بالدول ناقصة السيادة وتشبيهها بالأفراد ناقصى الأهلية (راجع : د . على صادق أبو هيف المرجع السابق ص ١٤٨). ونحن نرى أن هذه التسمية ليست صحيحة على إطلاقها ، فالدولة إما أن تكون ذات سيادة أولا تكون . لأن السيادة واحدة لاتقبل التجزئة . وعلى هذا الأساس فقد أطلقنا اسم (الدول مقيدة السيادة) على هذا النوع من الدول . ولا يعنى هذا أن سيادة الدول الأخرى غير مقيدة أو أنها لا تقبل القيود ، ولكن الدول مقيدة السيادة — حسب مفهومنا — هى من كانت قيودها مقررة لصالح دولة واحدة أو دولتين وتكون القيود فردية تختلف من دولة إلى أخرى ، وهى لاتخرج عن كونها تابعة أو محمية أو تحت الوصاية . أما الدول الأخرى فقيودها مقررة لصالح المجتمع الدولى وتخضع جميع الدول لهذه القيود على قدم المساواة ، وبالتالى فهى تخرج عن المقصود بتعبيرنا (الدول مقيدة السيادة) .

سيادتها بقرارات دولية فردية ، ومثالها الدول التابعة والمحمية ، وثانيهما الدول التى تقيد سيادتها بقرارات المنظمات الدولية مثل الدول تحت الانتداب والمشمولة بالوصاية .

وإذا كان من المسلم به أن الدولة الكعبية لم تكن ضمن القسم الثانى ، حيث لم تصدر عصبة الأمم أو هيئة الأمم المتحدة أى قرار بوضعها تحت الإنتداب أو الوصاية ، فإننا سنتناول بالدراسة فى هذا المطلب القسم الأول من الدول مقيدة السيادة وهى الدول التابعة والمحمية . لكى نقوم فى المطلب التالى بتحليل مدى انطباق هذين النوعين على الدولة الكعبية .

أولا : الدولة التابعة :

هى دولة ذات سيادة مقيدة تباشر عنها دولة أخرى تسمى الدولة المتبوعة أغلب مظاهر سيادتها الخارجية والداخلية بسبب رابطة الولاء والخضوع بينهما.

وبالرغم من أنه لاتوجد قاعدة محددة فى القانون الدولى العام تبين مدى وحدود مباشرة مظاهر السيادة من قبل الدولة المتبوعة عن الدولة التابعة ، حيث تحدد هذه العلاقة بالاتفاق أو بالعرف أو بكليهما[1] ، مما يقتضى النظر إلى كل قضية على حدة ، إلا أنه توجد بعض الخصائص العامة التى تشترك فيها غالبية الدول المرتبطة بعلاقات التبعية وهى :

---

(١) واجع : على ماهر ـ القانون الدولى العام ـ القاهرة ١٩٢٤ ص ١٣٢ .
— Oppenheim : Op. Cit. p. 190.
راجع أيضاً : ما انتهى إليه القاضى أنزيلوتى فى قضية النظام الجمركى بين ألمانيا والنمسا .
Customs Regime between Germany and Austria
P.C.I.J. Ser A/B No. 41 (1931) p.57.

١ — حرمان الدولة التابعة من حق مباشرة مظاهر سيادتها الخارجية بصورة مطلقة أو نسبية حيث تقوم الدولة المتبوعة بتمثيل الدولة التابعة فى مباشرة هذه المظاهر[1] .

٢ — تلتزم الدولة التابعة Ipso Facto بصورة عامة بالمعاهدات التى ترتبط بها الدولة المتبوعة . مالم ينص صراحة فى المعاهدة على عكس ذلك[2] ، وليس للدولة التابعة حق عقد المعاهدات إلا ضمن حدود ماتسمح به علاقة التبعية[3] .

٣ — الدولة التابعة ليست حرة تماماً فى مباشرة مظاهر سيادتها الداخلية ، حيث تتدخل الدولة المتبوعة فى بعض الشئون الداخلية للدولة التابعة[4] .

٤ — تلتزم الدولة التابعة بدفع جزية سنوية إلى الدولة المتبوعة ويتراوح مقدارها حسب درجة الضغط الذى تمارسه الثانية على الأولى .

٦ — تلتزم الدولة التابعة بالحياد الذى تنتهجه الدولة المتبوعة . كما أنها تعتبر فى حالة حرب مع كافة الدول التى تشترك فى الحرب ضد الدولة المتبوعة

---

(١) فليس للدولة التابعة حق إنشاء علاقات دولية إلا إذا أجازت ذلك علاقة التبعية كما فى حالة مصر وبلغاريا حيث كان لها استقبال وإرسال القناصل والوكلاء الدبلوماسيين بالرغم من علاقة التبعية التى ارتبطتا بها مع الدولة العثمانية .
راجع : د. فؤاد شباط ـ الحقوق الدولية العامة ـ دمشق ١٩٥٩ الطبعة الثانية ص ١٢٣ .
Fenwick (C.G.) : Op. Cit. p. 134.

(٢) راجع : Verzijl (J.H.W.) : International Law in Historical Perspective - International persons--Leyden 1969, part I, p. 361
Oppenheim (L.) : Op. Cit. p. 191.

(٣) من ذلك أن مصر برغم تبعيتها للدولة العثمانية فقد عقدت معاهدات تجارية وبريدية مع دول أجنبية عديدة . وبلغاريا أيضاً التى كانت تابعة للدولة العثمانية عقدت معاهدات عديدة حول السكك الحديدية والبريد مع دول أخرى .

(٤) راجع : د. حامد سلطان ، المرجع السابق ، ص ١٤٠ .

وعليها واجب تقديم المساعدات العسكرية لها . ولكن ذلك لا يبيح لها حق إعلان الحرب بصورة مستقلة عن الدولة المتبوعة[١].

٧ — لا تؤثر رابطة التبعية على الشخصية الدولية للدولة التابعة فهى دولة لها كافة عناصر ومقومات الدول[٢] ، وإن كانت سيادتها مقيدة « تقييداً بعيد المدى »[٣].

ومن الأمثلة على الدول التابعة : مصر التى وضعت بتبعية الدولة العثمانية بقرار مؤتمر لندن ١٨٤٩ واستمر هذا الوضع حتى ١٩١٤/١٢/١٨ حين أعلنت بريطانيا بتصريح منفرد إنهاء التبعية العثمانية وأعلنت حمايتها على مصر .

كما فرضت معاهدة باريس ١٨٥٦/٣/٣٠ التبعية العثمانية على صربيا ورومانيا والجبل الأسود ، وبموجبها كان للسلطان العثمانى حق تعيين الأمير واستيفاء الجزية السنوية منه . وفى معاهدة برلين ١٨٧٨/٧/١٣ تم توحيد مولدا فيا وفلاشيا فتألفت رومانيا منهما وأعلن استقلالها واستقلال صربيا والجبل الأسود .

كما عرفت كوريا علاقة التبعية حيث كانت تابعة لليابان سنة ١٩٠٤ .

---

(١) راجع : Verzijl (J.H.W.) : Op. Cit. p. 364.

(٢) راجع : Fenwick (Charles G.) : Op. Cit. p. 136.

(٣) راجع : د. محمد طلعت الغنيمى ، المرجع السابق ص ٩٤ .

راجع أيضاً : حكم محكمة الاستئناف المختلط فى مصر الصادر بتاريخ ١٩٢٢/٦/٧ الذى نص على أن مصر كانت دولة مستقلة بالرغم من كونها تحت تبعية الدولة العثمانية حتى سنة ١٩١٤ :
A.D.P.I.L.C. Years 1919 to 1922, editors Sir John Fischer Williams and Hersch Lauterpacht. London 1932. p. 205.
Fenwick (C.G.) : Op. Cit. p. 134.

راجع أيضاً : Starke (J.G.) : An Introduction to International Law. London 1972 Seventh edition. p. 123.

ثانياً : الدولة المحمية :

هى دولة ذات سيادة مقيدة وضعت نفسها أو وضعت بالرغم منها ، تحت حماية دولة أقوى منها[١]. فالحماية اتفاق بين دولتين يتضمن التزامات وحقوق متبادلة ذات طبيعة سياسية وقانونية واقتصادية .

وعلى ضوء هذا التعرف نستطيع أن نقول بأن الحماية :

١ — علاقة عقدية قانونية[٢] فهى تنشأ بموجب اتفاق أو معاهدة دولية ترتب حقوق وواجبات على طرفيها[٣]. ولذلك يفتقر القانون الدولى إلى قاعدة عامة تحدد مدى ممارسة الدولة المحمية لمظاهر سيادتها ، حيث يختلف هذا المدى باختلاف الحماية . إذ مادامت الأخيرة تنشأ بالاتفاق فلابد أن الواحدة تختلف عن الأخرى فى شروطها وظروفها ، بحيث لا يمكن معرفة مدى ممارسة مظاهر السيادة إلا بالرجوع إلى الاتفاق الدولى الذى أنشأ الحماية[٤].

وإذا كان الأصل أن الحماية لا تنشأ إلا باتفاق دولى ، فإن المجتمع الدولى عرف حالات فرضت فيها الحماية بإعلان وتصريح منفرد من الدولة الحامية[٥].

---

(١) راجع : Fauchille (P.) : Traité de Droit International Public. H.Pair. Paris 1925. p. 770.
د. حسن الجلبى ، المرجع السابق ، ص ٣١٢ .

(٢) راجع : Redslob (Robert) : Traité de Droit de Gens. Paris 1950. p. 134.

(٣) راجع : Greig (D.W.) : International Law. London 1970 p. 82.

(٤) راجع : Schwarzenberger (G.) : Op. Cit p. 59.

راجع أيضاً : الرأى الاستشارى للمحكمة الدائمة للعدل الدولى فى ١٩٢٣/٢/٧ فى قضية مرسيم الجنسية فى تونس ومراكش حيث انتهت المحكمة إلى أن (حدود سلطات الدولة الحامية وفق لتقييم الدولة المحمية ، تعتمد ابتداءاً على المعاهدات التى أنشأت الحماية) فى :
Green (L.C.) : Op. Cit. p. 79.

(٥) ومثال ذلك إعلان بريطانيا بتصريحها المنفرد فى ١٩١٤/١٢/١٨ الحماية على مصر وانتهت هذه الحماية بإعلان منفرد أيضاً صدر فى ١٩٢٢/٢/٢٨ .

٢ — نظام قائم بين دولتين ، حيث تستمر كل دولة بالتمتع بشخصيتها الدولية وسيادتها[١] . وعلى هذا الأساس فإن إقليم الدولة المحمية لا يعتبر جزءا من إقليم الدولة الحامية ولا يعتبر سكان الأولى مواطنين فى الثانية ، كما أن الحرب التى تعلنها الدولة الحامية لا تلزم الدولة المحمية الاشتراك فيها ولا تلتزم الأخيرة بالمعاهدات التى تعقدها الأولى . ولهذا السبب فإن اعتراف الدول الأخرى ضرورى للسماح للدولة الحامية بتمثيل الدولة المحمية فى المجتمع الدولى[٢] .

وتنفرد الدولة الحامية بصفة عامة بممارسة مظاهر السيادة الخارجية عن الدولة المحمية[٣] . ويتدرج تدخلها فى مظاهر السلطان الداخلى للأخيرة من مجرد الإشراف إلى التدخل الكامل[٤] ، دون أن يؤثر هذا على الشخصية الدولية للدولة المحمية من حيث تمتعها بالسيادة[٥] . ومن الطبيعى أن الدولة الحامية تكون مسئولة أمام الدول الأخرى عن تصرفات الدولة المحمية بقدر تدخلها

---

(١) راجع : الفيكونت فيتلى فى قراره التحكيمى فى القضية التى رفعتها شركة داف ضد حكومة كاليفورنيا سنة ١٩٢٤ حيث انتهى إلى أنه (بالرغم من أن السيادة تعنى ضرورة وجود استقلال ، إلا أنه ليس من الضرورى أن يكون هناك استقلال تام ... لأن صاحب السيادة قد يكون تابعا فى بعض المسائل إلى دولة أخرى .... فإدارة الشئون الخارجية قد تكون كلها فى يد دولة حامية) فى :

Hackworth (Green Haywood) : Digest of International Law. Washington 1940, vol. 1 p. 51.

(٢) راجع : Oppenheim (L.) : Op. Cit. p. 192..

(٣) وهو أهم دليل على وجود رابطة الحماية بحيث ينفى بعض الفقهاء وجود هذه الرابطة إذا لم تمكن الدولة الحامية تمارس مظاهر السيادة الخارجية عن الدولة المحمية .

راجع : — Verzijl (J.H.W.) : Op. Cit. p. 416.
— Oppenheim (L.) : Op. Cit p. 192.
— Starke (J.G.) : Op. Cit. p. 123.

(٤) راجع : Fenwick (C.G.) : Op. Cit. p. 135.

(٥) راجع . د. محمد طلعت الغنيمى ، المرجع السابق ، ص ٧٠٠ .
د. محمد حافظ غانم ، المرجع السابق ، ص ٢٢٨ .

فى شئونها الداخلية والخارجية[١] .

والحماية نوعان : النوع الأول اختيارية ، وتنشأ هذه الحماية بموجب اتفاق بين دولتين أو أكثر تضع بموجبه الدولة المحمية نفسها تحت حماية الدولة الحامية. والغالب فى مثل هذا النوع من الحماية وجود الروابط المشتركة بين الدولتين الحامية والمحمية مثل روابط الجوار . ويستند هذا النوع إلى رضاء الدولة المحمية وتمتعها بقسط كبير من الحرية فى ممارسة مظاهر سيادتها .

ومن الأمثلة : جورجيا التى وضعت نفسها بمعاهدة ١٧٨٣/٧/٢٤ تحت حماية روسيا . ومدغشقر التى وضعت نفسها تحت حماية فرنسا بمعاهدة ١٨٨٥/١٢/١٧ والحبشة التى وضعت نفسها تحت حماية إيطاليا بمعاهدة ١٨٨٩.

والنوع الثانى: الحماية الاستعمارية ومقتضاها تفرض الحماية قسراً على الدولة المحمية وتمارس الدولة الحامية أغلب مظاهر السيادة عن الدولة المحمية دون أن تفقد الأخيرة شخصيتها الدولية . ومن الأمثلة: حماية بريطانيا لسلطنة زنجبار سنة ١٨٩٠ ، وحمايتها لمصر فى ١٩١٤/١٢/١٨ .

---

(١) أيد هذا ، القاضى ماكس هوبير فى قراره التحكيمى بخصوص النزاع البريطانى الاسبانى فى ١٩٢٤/١٠/٢٣ حيث قال (إن مسئولية الدولة الحامية تنبع أساسا من حقيقة أن الدولة الحامية وحدها تمثل الدولة المحمية فى العلاقات الدولية) .

راجع : A.D.P.I.L.C. Years 1923 to 1924. edited by John Fischer Williams and H. Lauterpacht. London 1933. p. 164.
راجع أيضا : Schwarzenberger (G.) : Op. Cit. p. 150.

المطلب الثانى

مدى تقييد السيادة الكعبية

سنتناول فى هذا المطلب دراسة مدى إمكانية اعتبار الدولة الكعبية من الدول مقيدة السيادة على ضوء ماتوصلنا إليه فى دراستنا فى المطلب السابق .

وإذا كنا قد أوضحنا فيما سبق أن الدولة الكعبية قد ارتبطت بالتزامات معينة تجاه الدولة العثمانية والدولة الإيرانية فبريطانيا كل على حدة ، فإن مستلزمات المنهج العلمى الذى التزمنا به فى دراستنا تقتضى دراسة طبيعة العلاقة التى ارتبطت بها الدولة الكعبية تجاه كل واحدة من الدول الثلاثة ، وبمعنى آخر ، ماإذا كانت الدولة الكعبية تابعة أو محمية لأى من الدولة العثمانية أو الدولة الإيرانية أو بريطانيا .

أولا : هل كانت الدولة الكعبية تابعة أو محمية للدولة العثمانية :

بالرغم من إقرارنا بأنه لاتوجد قاعدة عامة تحدد شروط وخصائص الدولة المحمية أو التابعة ، إلا أن الخصائص العامة التى تشترك فيها غالبية الدول المرتبطة بعلاقات التبعية والحماية قد تكون ذات فائدة لنا فى استقراء المركز الحقيقى للدولة الكعبية تجاه الدولة العثمانية .

ولو نظرنا إلى الخصائص العامة للدولة التابعة أو المحمية على ضوء العلاقات الكعبية العثمانية لوجدنا أنها لاتتوائم مع رابطة التبعية أو الحماية :

١ — لم يكن للدولة العثمانية حق مباشرة مظاهر السيادة الخارجية عن الدولة الكعبية سواء بصورة مطلقة أو نسبية . فكانت هذه الأخيرة حرة

تماماً فى مباشرة مظاهر سيادتها الخارجية وعلى الوجه الذى سبق بيانه فى المقدمة التاريخية لهذه الرسالة[١] .

٢ — عقدت الدولة الكعبية معاهدات عديدة بكل حرية دون الرجوع إلى الدولة العثمانية .

٣ — لم تدفع الدولة الكعبية الجزية إلى الدولة العثمانية[٢] .

٤ — كانت الدولة الكعبية حرة تماماً فى ممارسة مظاهر سيادتها الداخلية ولم تكن الدولة العثمانية تتدخل فى هذه الممارسة بل على العكس كانت تحاول باستمرار إثارة المشاكل فى عربستان بتحريض من ألمانيا[٣] .

٥ — كانت الحروب شبه مستمرة بين الدولتين الكعبية والعثمانية ومن الأمثلة على ذلك : هجوم الجيش العثمانى سنة ١٧٦٢ على عاصمة الدولة الكعبية وهجومه مرة أخرى فى سنة ١٨٢٦ وفى الحرب العالمية الأولى .

وعلى هذا الأساس فإننا نستطيع القول بأن الدولة الكعبية لم تكن تابعة أو محمية للدولة العثمانية لعدم توافر أى من الخصائص العامة لروابط التبعية والحماية فى علاقات الدولتين . ويجد قولنا هذا تأييده فى الأسانيد التالية :

١ — بالرغم من تغير أنظمة الحكم والمشاكل العديدة التى واجهتها الدولة العثمانية فإن ذلك لم يؤثر بالمرة على الوضع القانونى للدولة الكعبية وحريتها فى مباشرة مظاهر سيادتها الخارجية والداخلية[٤] .

---

(١) راجع تاريخ الدولة الكعبية فى القسم التمهيدى من هذه الرسالة.

(٢) راجع : Wilson (Arnold T.) : The Persian Gulf. London 1959. p. 186.

(٣) راجع : Hamilton (Angus) : Problems of the Middle East. London 1909. p. 192.

(٤) راجع : Longrigg (Stephen H.) : Oil in the Middle East. London 1954. p. 36.

٢ — عندما خسر الأسطول الكعبي معركة الرقة سنة ١٧٨٣ أمام الأسطول الكويتي، لم تتدخل الدولة العثمانية لمساعدة الدولة الكعبية، بل على العكس انتهزت فرصة الهزيمة لتهاجم الدولة الكعبية .

٣ — نقلت بريطانيا سنة ١٨٢٠ (بسبب الخلافات مع الدولة العثمانية) مقيميتها السياسية من البصرة إلى المحمرة، كدليل على أن الأخيرة خارج نطاق السيادة العثمانية ، وانتفاء الروابط بين الدولتين الكعبية والعثمانية .

٤ — يفهم من معاهدة أرضروم ١٨٤٧ التي تنازلت فيها الدولة العثمانية عن المحمرة والضفة الشرقية لشط العرب لصالح الدولة الإيرانية ، أن هذه المناطق لم تكن تحت حماية أو تبعية الدولة العثمانية على أساس :

(أ) يفترض وقوع التنازل من صاحب السيادة .

(ب) لا تكسب رابطة التبعية أو الحماية السيادة على الأقاليم المحمية أو التابعة .

ثانيا : هل كانت الدولة الكعبية تابعة أو محمية للدولة الايرانية:

نستطيع أن نقرر في ضوء الخصائص العامة المشتركة لرابطة التبعية أو الحماية ، أن الدولة الكعبية لم تكن تابعة أو محمية للدولة الإيرانية للأسباب التالية :

١ — لم تتدخل الدولة الإيرانية ولم تحتج على الهجوم العثماني على إقليم عربستان سنة ١٧٦٢ و ١٨٢٦ . على عكس ماتقضي به رابطة التبعية أو الحماية بل إنها لم تعترض على تقدم الجيش التركي في عربستان في الحرب العالمية الأولى بعد أن صرح السفير التركي في طهران بأن الغرض من هذا التقدم هو (إخضاع الدولة الكعبية وأنهم لايهدفون إلى احتلال أراضي البختيارية في جبال

زاجروس)[1] ، ولا ريب في أن هذا التصريح ، ورضاء الدولة الإيرانية به ، يدل على أن الدولة الكعبية كانت مستقلة ومنفصلة عن الدولة الإيرانية ولم تكن تحت تبعيتها أو حمايتها .

٢ — جاء في الرسالة التي وجهها كريم خان زند سنة ١٧٦٥ (أنه قد انسحب من أراضي الدولة الكعبية)، فلو كانت تابعة أو محمية للدولة الإيرانية لما سماها كذلك .

٣ — عندما إنسحب الجيش الإيراني من مدينة البصرة سنة ١٧٧٦ بعد احتلالها بمعونة الجيش الكعبي ، لم ينسحب هذا الأخير . مما يؤكد انتفاء رابطة التبعية أو الحماية بين الدولتين الكعبية والإيرانية .

٤ — إذا لم يكن من المنطق تنازل دولة عن جزء من إقليمها لصالح دولة أخرى ترتبط بهذا الجزء برابطة التبعية أو الحماية ، فإننا نستطيع أن نقرر على ضوء معاهدة أرضروم ١٨٤٧، أن الدولة الكعبية لم تكن تابعة أو محمية للدولة الإيرانية .

٥ — انحازت الدولة الكعبية إلى جانب الحلفاء في الحرب العالمية الأولى بينما أعلنت الدولة الإيرانية حيادها[2] . وإذا كان دخول القوات البريطانية في إقليم عربستان بناء على طلب الدولة الكعبية لم يثر أي احتجاج، فإن دخول تلك القوات الأراضي الإيرانية بعد تركها إقليم عربستان واتخاذها مدينة همدان الإيرانية مقراً للقيادة العامة للجيش البريطاني[3] قد أثار احتجاج ألمانيا والنمسا

---

(١) راجع : Moberly (F. J.) ; The Campaign in Mesopotamia 1914—1918, London 1923, vol. I, p. 179.

(٢) راجع : Marlowe (John) : The Persian Gulf in the 20 th. Century, London 1962, p. 44.

(٣) راجع : – B.C.P. /WO/158/1215 Persia and Mesopotamia.

– Rawlinson (A.) : Adventures in the Near East. London 1923, p. 51.

وهنجاريا وتركيا ، التى طلبت سحب تلك القوات من إيران احتراماً لحيادها ، بالرغم من أنها لم تحتج على دخولها فى إقليم عربستان[1] . ولعل ذلك يؤكد بالقرينة القاطعة أن الدولة الكعبية لم تكن ترتبط بالدولة الإيرانية بأية رابطة تقيد سيادتها وحريتها فى مباشرة اختصاصاتها .

٦ — جاء فى رسالة لمكتب الإدارة العامة للبريد فى لندن برقم ٧٤٢ وبتاريخ ٢٤/٩/١٩١٥ موجهة إلى حكومة الهند البريطانية ، أن مكتب بريد مدينة بوشير الإيرانية سيعامل كجزء من مكتب بريد الهند على أساس أن هذه المدينة واقعة تحت الاحتلال البريطانى[2] ، فى حين أن مكتب البريد فى مدينة المحمرة لم يعامل على هذا الأساس .

ولكن إذا لم تكن الدولة الكعبية تابعة أو محمية للدولة الإيرانية فكيف نستطيع أن نفسر :

١ — مرسوم شاه إيران الصادر سنة ١٨٥٧ الذى نص على أحكام عديدة أهمها أن تكون الجمارك تحت إدارة الدولة الإيرانية وأن يتعهد أمير عربستان بنجدة إيران بجيشه فى حالة اشتباكها بحرب مع دولة أخرى .

٢ — إعلان فتح نهر الكارون سنة ١٨٨٨ للملاحة الدولية الذى أصدره شاه إيران .

٣ — امتياز التنقيب واستخراج البترول فى منطقة الحدود الكعبية الإيرانية الذى منحه شاه إيران سنة ١٩٠١ إلى البريطانى وليم دارسى .

---

(١) راجع : B.C.F./WO/157/1250 Persia and Asia Political Reports.

(٢) راجع : B.C.F./FO/372/70 Persia.

بالنسبة للمرسوم الإيرانى ١٨٥٧ فقد سبق لنا أن أوضحنا عدم تقييده للسيادة الكعبية . وحتى لا نكرر ما قلناه سابقاً ، نكتفى هنا بالقول أن المرسوم نص على تعهد الدولة الإيرانية بعدم التدخل فى الشئون الداخلية للدولة الكعبية ، وأن لهذه الأخيرة كياناً مستقلا فى علاقاتها الخارجية مع الدول الأخرى[1] . الأمر الذى لا يستقيم مع القول بوجود رابطة التبعية أو الحماية .

كما أن إعلان فتح الكارون ١٨٨٨ لم يكن له أى أثر قانونى أو فعلى على السيادة الكعبية على هذا النهر ، وعلى الوجه السابق بيانه .

أما بالنسبة لامتياز التنقيب عن البترول فإن الدولة الكعبية لم تعترف به ، الأمر الذى اضطر بريطانيا إلى التفاوض معها ، وعقدت معاهدة بينها سنة ١٩٠٢ بنتيجة المفاوضات[2] . ويؤكد عدم جدية هذا الامتياز أن شركات النفط كانت تتعامل مباشرة مع الدولة الكعبية وتتجاهل تماماً الدولة الإيرانية وكما سيأتى بيانه بعد قليل .

وإذا كانت العلاقات بين الدولتين الكعبية والإيرانية تتناقض تماماً مع العلاقات المترتبة على رابطة التبعية أو الحماية ، فإننا نخلص إلى أن الدولة الكعبية لم تكن تابعة أو محمية للدولة الإيرانية .

ثالثاً : هل كانت الدولة الكعبية تابعة أو محمية لبريطانيا:

اختلفت الآراء فى حقيقة علاقة الدولة الكعبية ببريطانيا فهناك من ادعى

---

(١) يتأيد ذلك من المفهوم المخالف للاعلان الذى أصدره رضا خان سنة ١٩٢٥ الذى أنهى بموجبه الحكم العربى (الدولة الكعبية) فى إقليم عربستان . حيث يفهم منه أن هذه الدولة كانت حرة تماماً فى شئونها الداخلية والخارجية الأمر الذى يتناقض تماماً ورابطة التبعية أو الحماية.

(٢) أهم أحكام هذه المعاهدة قبول الدولة الكعبية امتداد امتياز دارسى ١٩٠١ ليشمل الأقسام الشرقية من إقليم عربستان ـ راجع :

Longrigg (S.H.) : Op. Cit. p. 2.

بأن الدولة الكعبية كانت تابعة لبريطانيا[١]، والبعض الآخر قال بأنها كانت تحت الحماية البريطانية[٢]، وانتهى البعض إلى القول بأنها كانت تحت النفوذ البريطانى[٣].

ولسنا نتفق مع هذه الأراء، فحقيقة العلاقة بين الدولة الكعبية وبريطانيا لم تخرج فى رأينا عن كونها تحالفاً يقصد منه تحقيق أهداف متبادلة بينهما. وإذا كانت الدولة الكعبية ترى فى بريطانيا حليفا قوياً يساعدها فى الوقوف بوجه الأطماع الإيرانية والعثمانية على حد سواء[٤]، فإن بريطانيا كانت ترى فى الدولة الكعبية حليفاً يحقق لها مصالح عديدة أهمها :

١ — تقوية ودعم الدولة الكعبية استهدف جعلها دولة عازلة على طريق الهند درة التاج البريطانية[٥] لتسد الطريق على الاطماع الروسية والألمانية[٦].

---

(١) راجع : غ . ع بايندر (باللغة الإيرانية) المرجع السابق ، ص ٧٢ .

(٢) راجع : Kohn (Hans) : A History of Nationalism in the East. London 1929, p. 33.

(٣) راجع : Cocks (Symour) : The Secret Treaties and Understandings, London 1918, p. 15.

راجع أيضا : B.C.F. //FO/602/52 a) Arab Malcontents and Young Turks. b) Local Arab Reform Movement.

حيث أوردت تصريح حاكم بغداد العثمانى فى ١٩١٠/١٢/٢٦ الذى جاء فيه (بأنه — أى الحاكم — رأى خطابا رسميا سريا صادرا من القنصل البريطانى فى مدينة البصرة يتضمن التأكيد بأن الدولة الكعبية خاضعة لنفوذ بريطانيا) .

(٤) راجع : Bell (G.) : Op. Cit. (vol. 2) p. 29 .

(٥) راجع : Beauchamp (Joan) : British Imperialism in India, London 1934. p. 11.

(٦) راجع : An Officer of Thirteen Years Service in the Punjab : The Route of the Indus and the Advance of Russia Toward India, London 1865, p. 7.

ولهذا السبب فقد عارضت بريطانيا مشروع سكة حديد تمتد من الحدود الروسية الإيرانية وحتى الخليج العربى .

=

٢ — الموقع الجغرافى الهام لإقليم عربستان ووقوعه فى منتصف طرق المواصلات الدولية وعلى الأخص باعتباره أقصر الطرق إلى الهند[١] .

٣ — أدت قوة الحكم الكعبى إلى انتشار الأمن والنظام فى إقليم عربستان وسهلت حماية طرق التجارة البريطانية وانتعاشها فى منطقة الخليج العربى .

٤ — وجود مجالات عديدة فى إقليم عربستان لتنمية رؤوس الأموال البريطانية عن طريق الحصول على امتيازات لاستثمار الثروات الطبيعية فى هذا الاقليم .

٥ — حصول بريطانيا على بترول عربستان وحاجتها إلى حماية حقول البترول وخط الأنابيب ومصفى عبادان ضماناً لاستمرار تدفقه .

وتؤيد آراء الرسميين الإنجليز حقيقة التحالف البريطانى الكعبى الذى يرتب التزامات متبادلة. فكتب المفتش البريطانى العام للعراق يقول (إن أمير عربستان حليف لنا.. وأن مصالح الدولة الكعبية هى نفس مصالح بريطانيا)[٢]. وكتب الحاكم السياسى البريطانى للعراق يقول (أن أمير عربستان مثال الرجل

= — B.C.F.//FO /65/1392 Russia Proceeding in Asia: راجع
— B.C.F.//FO/248/1149 Letters of Pushtikuh and Mohammerah.

(١) أكد على ذلك رئيس الوزراء البريطانى فى خطابه أمام مجلس اللوردات بتاريخ ١٩٠٣/٣/٥ حيث قال (إن إنشاء أية قاعدة بحرية أو ميناء محصن فى الخليج العربى من قبل قوة أخرى يعتبر تهديداً خطيراً للمصالح البريطانية ، وبالطبع سنقاومه بكل الوسائل التى فى استطاعتنا) .

راجع : — Al-Rahmana (Husain M.) : The Legal Status of the Arabian Gulf States, Manchester University Press. 1968 p. 6.

د. زكى صالح : بريطانيا والعراق حتى عام ١٩٤١ بغداد ١٩٦٨ ص ٢٠٧ .

عبد الرزاق الحسنى : تاريخ العراق السياسى الحديث . صيدا ١٩٥٧ الجزء الأول ص ٣٨ .

(٢) راجع : Candler (Edmund) : Op. Cit. pp. 12 and 240. (The Long Road to Baghdad).

الذى يساعد الإنجليز وهم يساعدونه بالمقابل)[١] ، وكتب أيضاً (أن أمير عربستان صديق مخلص لبريطانيا)[٢] . وكتب السفير البريطانى فى بغداد يقول (إن أمير عربستان حليف لبريطانيا)[٣] . بل إننا نستطيع القول بأن هذا التحالف اتخذ شكل صداقة شخصية بين أمير عربستان والمسئولين الإنجليز[٤] .

ولم يكن هذا التحالف يعنى أن الدولة الكعبية كانت تابعة أو محمية لبريطانيا لأنه لم يؤثر على حرية الأولى فى مباشرة مظاهر سيادتها الخارجية والداخلية على الوجه الذى يحقق مصلحتها هى. ويؤكد ذلك تأييدها ودعمها لثورة سنة ١٩٢٠ فى العراق رغم أن هذه الثورة كانت تهدف إلى طرد الإنجليز من العراق[٥] .

---

(١) راجع : Wilson (Aornld T.) : Op. Cit. p. 248 (S.W. Persia)

(٢) راجع : Wilson (Arnold T.) : Op. Cit. p. 65 (Loyalties)

(٣) راجع : Bullard (Reader) : Op. Cit. p. 78.

(٤) راجع :
— B.C.F.//FO/602/38 Assistant and Resident Vice — Consul Basrah Letters 1870 — 1878.
— B.C.F.//FO/602/35 Correspondence Recieved by Assistant Political Agent Basrah 1861 — 1867.
— B.C.F.//FO/602/40 Letters from Assistant Political Agent Basrah 1879.
— B.C.F.//FO/602/42 Records of the Assistant Political Agent Basrah 1882 — 1892.
— B.C.F.//FO/602,54 Friendly letters from the Shiekhs of Mohammerah and Kuwait.
— B.C.F.//FO/624/42 Kuwait Conference.
B.C.F.//FO/602/55 Letters from Shiekh Jaber of Mohammerah.

(٥) راجع : - Reports on the Political Situation in Iraq 1918 — 1920. Strictly Confidential to be kept with Cyphers and not shown to any Officer not in the Civil Administration. p. 2.
-- B.C.F.//FO/602/53 Arab Disturbance in the Lower Tigris.
حيث تؤكد أن دعوة الدولة الكعبية إلى الوحدة العربية من الأسباب الرئيسية لثورة القبائل العربية فى العراق .

كما يؤكده أيضاً دعوة الدولة الكعبية إلى الوحدة العربية بالرغم من اتفاق بريطانيا وفرنسا على تقسيم الوطن العربى بينهما .

وإذا كان الجيش البريطانى قد ساعد فى إقرار النظام والأمن فى إقليم عربستان خلال الحرب العالمية الأولى ، فإن الجيش الكعبى قد ساعد الجيش البريطانى عند توغل الأخير فى العراق حيث شاركه الحرب ضد القوات العثمانية[١] .

نخلص فى النهاية إلى أن العلاقات بين الدولة الكعبية وبريطانيا تتناقض مع رابطة التبعية أو الحماية . وبالتالى فإن الدولة الكعبية لم تكن تابعة أو محمية لبريطانيا .

المطلب الثالث

مظاهر السيادة الكعبية

انتهينا فيما سبق بيانه إلى أن الدولة الكعبية لم تكن تابعة أو محمية لأى من تركيا وإيران وبريطانيا برغم قبولها لبعض الالتزامات التى قيدت سيادتها لبعض الوقت لصالح هذه الدول . وفى هذا المطلب سنقوم بتحديد وضع الدولة الكعبية ومدى حريتها فى ممارسة مظاهر سيادتها .

---

(١) راجع : — B.C.F.//WO/106/35 War and Intelligence Reports Mesopotamia.
— B.C.F.//WO/161/15 and 16 War and Intelligence Reports Mesopotamia.
— B.C.F. WO/155/804 Mesopotamia War Reports.

كانت الدولة الكعبية حتى سنة ١٩٢٥ دولة عربية مستقلة ذات سيادة[١]، مارست مظاهر سيادتها المانعة والمطلقة على كافة نواحى إقليم عربستان مستفيدة فى ذلك من موقعها الجغرافى وتحالفها العسكرى الدفاعى مع دول مختلفة . ولم يكن بإمكان أية دولة من دول منطقة الخليج العربى أن تفرض سيطرتها فى ذلك الوقت على إقليم عربستان[٢] ، لأن هذه الدول لم تكن تملك القوة التى تفرض بها سيطرتها على الدولة الكعبية ، ولتمسك الأخيرة باستقلالها[٣] .

ولم يقتصر سلطان الدولة الكعبية على إقليم عربستان وحده ، فقد امتد نفوذها إلى خارج حدودها الإقليمية ، فخضع لها خانات البختيارية الذين كانوا مسيطرين على جبال زاجروس الإيرانية واعترفوا بتبعيتهم للدولة الكعبية[٤] ، كما امتدت سيطرتها إلى منطقة البصرة العثمانية فكان سكانها يدعون بتبعيتهم لها[٥] .

---

(١) راجع : Chesney (Francis R.) : The Expidition for the Survey of the Rivers Euphrates and Tigris, by Order of the British Government, London 1850, vol. II, p. 202.

(٢) راجع : Wilson (Arnold T.) : Op. Cit. p. 187. (The Persian Gulf).

حيث يقول (لم تخضع الدولة الكعبية لأحد ، وبقيت مدة طويلة شوكة فى جنب الأتراك والإيرانيين والإنجليز) .

(٣) راجع : كسروى تبريزى (باللغة الإيرانية) : تاريخ پانصد سالة خوزستان ، تهران ١٣٣٣ ص ١٨٠ و ١٨٤ .

حيث يقول (استمر استقلال الدولة الكعبية وسيطرتها على إقليم عربستان بالرغم من المحاولات المستمرة من ملوك إيران لتقويض هذا الاستقلال) .

راجع أيضاً : محمد رضا شاه (ملك إيران الحالى) ـ باللغة الإيرانية ـ رضا شاه كبير ـ تهران (غير مؤرخ) ص ٤٢ حيث يقول (لم يكن والدى راضياً عن انفصال عربستان واستقلاله) .

(٤) راجع : كسروى تبريزى (باللغة الإيرانية) المرجع السابق ص ١٨٠ .

(٥) راجع : تقرير المخابرات البريطانية :

The Arab War, Confidential Information for General Headquarters 1916 – 1920, p. 16.

ولعل امتداد نفوذ الدولة الكعبية فى العراق يرجع سببه إلى دعوتها للوحدة العربية ، إذ لما كانت الدولة العثمانية هى التى تحكم العراق ، فقد كان من الطبيعى أن تعترف العشائر العربية من جنوب مدينة بغداد وحتى مدينة البصرة بسلطة الدولة العربية الكعبية[١] .

أولا : مظاهر السيادة الداخلية : أمير عربستان هو الرئيس الأعلى للدولة الكعبية وسلطاته مطلقة وغير محدودة[٢] . وبالرغم من أنه يتولى منصبه هذا بالوراثة باعتباره من أفراد العائلة الحاكمة ، إلا أن الانتخاب الشعبى هو الذى يختاره للحكم ويعزله عنه[٣] ، حيث يقوم مجلس العشيرة بهذه العملية[٤] ، وبالتالى فإن نظام الحكم فى الدولة الكعبية قد اعترف بسيادة الشعب العربستانى وحقه فى اختيار حكامه .

ويجمع أمير الدولة الكعبية فى يده سلطات الحكم باعتباره الرئيس الأعلى

= حيث يؤكد أن (الحدود السياسية للولاية العثمانية ـ البصرة ـ لاتتفق مع نفوذ الزعيم العربى المستقل على حدودها وهو أمير دولة كعب . . . . وإن نفوذ هذا الأمير فى منطقة الفاو عظيم جداً) .

راجع أيضاً : الوثائق السرية البريطانية (FO/602/52) حيث أوردت تصريح حاكم بغداد العثمانى فى ٢٦ /١٢/ ١٩١٠ الذى أكد فيه أن (أمير كعب يحكم كل إقليم عربستان . . وأن نفوذه امتد إلى الكويت والبصرة) .

راجع أيضا : Main (Ernest) : Iraq from Mandate to Independence, London 1935, p. 80.

حيث يقول (قتل والى البصرة العثمانى سنة ١٩١٣ بأمر من أمير عربستان ولم يجرؤ أحد على رفع الجثة إلا بعد أعطى الأمير إذنا بذلك) .

(١) راجع : B.C.F //CO/696/2 Iraq Administration Reports 1918.

(٢) راجع : Harrison (Paul W.) : The Arab at Home, London 1924, p. 125.

(٣) راجع : Lorimer (J.G.) : Op. Cit. (vol 1 Part 1) p. 1743.

(٤) راجع : Niebuhr (M.) : Travels through Arabia and other Countries in the East. Edinburgh 1792, vol 2. p. 138.

للدولة ، ويقوم بإدارة شئون إقليم عربستان بواسطة حكامه المفوضين الذين يعينهم ويعزلهم . . ويساعده وزراء ومستشارون يقومون عنه بتمشية أمور الحكم فى الدولة الكعبية « إلا أنه لم يكن من الممكن عمل أى شىء فى الإقليم دون معرفة وموافقة أمير الدولة »[١] .

مارست الدولة الكعبية اختصاصها القضائى على رعاياها ، حيث كانت المنازعات بين الأفراد تحل بواسطة المحاكم القبلية التى يأمر بتشكيلها أمير عربستان . و كانت هذه المحاكم تصدر أحكامها وفق ما تقضى به الشريعة الإسلامية والعرف القبلى . ويشمل اختصاصها كافة القضايا المدنية والجنائية . ويعتبر قرارها قطعيا ونهائياً غير قابل للاستئناف إلا فى حالة تعلق النزاع بأفراد من مناطق مختلفة من إقليم عربستان ، حيث يكون للمتنازعين فى هذه الحالة حق استئناف قرار الحكم الصادر من المحكمة القبلية لدى أمير الدولة الكعبية الذى يكون قراره قطعيا ونهائيا[٢] .

وكان تمسك الدولة الكعبية باختصاصها القضائى على رعاياها خير دليل على استقلالها . ويؤكد ذلك أنه عندما خرقت إحدى السفن الحربية الإيرانية المياه الإقليمية لعربستان ، وأخذت تفتش بعض السفن فى نهر الكارون وشط العرب ، قدمت الدولة الكعبية احتجاجا إلى الدولة الايرانية ، وتبعتها بريطانيا وتركيا فى تقديم الاحتجاجات ، الأمر الذى اضطر الدولة الإيرانية

---

(١) راجع : Lenczowski (George) : Russia and the West in Iran 1918 – 1948, New York 1949, p. 251.

راجع أيضاً : د. على الوردى : لمحات اجتماعية من تاريخ العراق الحديث . بغداد ١٩٦٩ ص ٣١٢ حيث يقول (كان قصر أمير عربستان فى الفيلية لايختلف عن قصور السلاطين القدامى).

(٢) راجع : تقرير المخابرات البريطانية :
– The Arab War : Op. Cit p. 17.

إلى سحب السفينة وإعادة أحد موظفى جمرك المحمرة الذى اختطفته تلك السفينة عندما قام بتفتيشها على أساس أن ذلك قد « شكل خرقا للاختصاص القضائى للدولة الكعبية »[١] .

ومارست الدولة الكعبية سيادتها فى منح الامتيازات الخاصة باستثمار الثروات الطبيعية على إقليمها . وعلى سبيل المثال المعاهدة التى عقدت بينها وبين بريطانيا سنة ١٩٠٢ التى منحت الأخيرة بموجبها امتياز إقامة مصفاة للبترول فى عبادان[٢] ، وكانت شركة البترول تتعامل مباشرة مع الدولة الكعبية وتتجاهل تماماً الحكومة الإيرانية[٣] . كما منحت الدولة الكعبية امتياز الرى فى القصبة على القسم الأسفل من نهر الكارون سنة ١٩١٤ إلى أحد الرعايا الإنجليز .

كان الجيش الكعبى يتولى الدفاع عن إقليم عربستان. ويتكون هذا الجيش من المشاة والفرسان والمدفعية وقوات الأسطول البحرى. ويتولى أمير عربستان القيادة العامة لهذا الجيش الذى قسم إلى فرق وأعطيت قيادة كل فرقة إلى حكام المقاطعات فى إقليم عربستان ليقوم كل منهم بالاستعانة بها فى الدفاع عن الإقليم ولحفظ النظام والأمن فى المقاطعة التى يتولى حكمها[٤] .

---

(١) راجع : — Lorimer (J.G.) : Op. Cit. (vol. 1. Part 1) p. 1753.

(٢) راجع : — Longrigg (Stephen H.) : Op. Cit. p. 2.
حيث يقول (نصت هذه المعاهدة على قبول الدولة الكعبية لإسداد امتياز دارسى الممنوح سنة ١٩٠١ لكى يشمل إقليم عربستان) .

(٣) راجع : جان جاك بيربى – المرجع السابق ص ١١١ حيث يقول (وحتى بعد الحرب العالمية الأولى ، وبالرغم من نشوء سلطة إيرانية قوية حاكمة فى شخص رضا شاه بهلوى ، إلا أن شركة البترول استمرت فى تجاهل حكومة طهران، ولم تتوقف عن التعامل مباشرة مع أمير عربستان) .

(٤) قام الجنود العربستانيون بحراسة مقر القيادة العسكرية البريطانية خلال الحرب العالمية الأولى ، كما قاموا بحراسة حقول البترول ومحطة توليد القوة الكهربائية الخاصة بشركة البترول =

وبالإضافة إلى قيام الأسطول الكعبي بفرض سيطرته ورقابته على المياه الإقليمية فى الخليج العربى[١] ، فإن هـذا الأسطول كان يتولى حراسة نهر الكارون وشط العرب[٢]، بواسطة إثنى عشر مركزاً للحراسة النهرية ، وفى كل مركز يوجد زورق مسلح وعدد من الجنود الكعبيين[٣] . وإذا أضفنا إلى هـذه الرقابة قصر الصيد فى المياه الإقليمية العربستانية على رعايا الدولة الكعبية ، وقيام هذه الدولة بتنظيم الملاحة وجباية العوائد والرسوم من السفن الأجنبية التى تسير فى مياهها الإقليمية وفى نهر الكارون ، فإننا نخلص إلى أن الدولة الكعبية كانت تمارس مظاهر سيادتها المانعة والمطلقة على مياهها الإقليمية بكل حرية ودون تدخل دولة أخرى فى ذلك .

وكانت الضرائب تفرض وتجبى فى إقليم عربستان بأمر من رئيس الدولة الكعبية ،وكان نظام الجباية يتميز بقلة تكاليفه وسهولته . فقد كان المواطنون فى هذه الدولة كل حسب وارده يدفع الضريبة المقدرة عليه إلى رئيس القرية الذى يدفعها بدوره إلى رئيس العشيرة ، ويقوم هذا الأخير بتسليم حصيلة الوارد من الضرائب إلى حاكم المقاطعة الكعبى الذى يسلمها بدوره إلى أمير الدولة الكعبية[٤] .

= فضلا عن المهام الأصلية المترتبة عليهم فى حفظ النظام والأمن فى الإقليم والدفاع عنه ضد أى عدوان خارجى) .

راجع : B.C.F.//FO/248/672 To and From Bushire.

(١) راجع : B.C.F.//Adm/1/7625 State of Affairs at Kuwait 1902 – 1903.

(٢) راجع : Candler (Edmund) : Op. Cit p. 311 (The Mantle of the East).

(٣) راجع : B.C.F.//FO/195/2020 Her Majesty's Embassy at Constantionople.

(٤) راجع : Wilson (A.T.) : Op. Cit. p 53 (S.W. Persia).

وإذا كان إيراد الضرائب يدل على دقة ونجاح تنفيذ هذا النظام الضريبى حيث وصل معدل الإيراد السنوى إلى أربعين ألف جنيه استرلينى فى عهد آخر أمراء الدولة الكعبية ، فإن احتفاظ هذه الدولة لنفسها بحصيلة إيراد الضرائب إنما يؤكد استقلالها وحريتها فى مباشرة مظاهر سيادتها[١] .

ثانياً : مظاهر السيادة الخارجية :

نظراً للاستقلال الذى كانت الدولة الكعبية تتمتع به ، فقد كان من السهل عليها إنشاء علاقات سياسية وتجارية مع الدول الأخرى . حيث عقدت معاهدات عديدة مع دول مختلفة وأقامت علاقات سياسية مع تركيا وإيران والبرتغال وروسيا وانجلترا .

وتؤكد العلاقة التى ربطت الدولة الكعبية بالأقاليم العربية المجاورة استقلال تلك الدولة وحريتها فى مباشرة مظاهر سيادتها الخارجية ، فبالإضافة إلى موقف الدولة الكعبية فى أثناء الحرب العالمية الأولى ، هذا الموقف الذى كان له الأثر الملحوظ فى خدمة القضية العربية[٢] ، فإن تلك الدولة كانت دائماً توفق بين العرب وتجمع شملهم بهدف توحيدهم . وما مؤتمر الكويت والقرارات التى تمخض عنها سنة ١٩١٦[٣] ، ومؤتمر المحمرة الذى أنهت فيه

---

(١) راجع : B.C.F.//FO/60/500 Persia Diplomatic.

راجع أيضاً : إسماعيل رائين (باللغة الإيرانية)فراموشخانه وفراماسونرى در إيران – تهران ١٩٦٨ ص ٣٨٣ .

حيث يقول (لم يكن أمير عربستان يرسل أية عوائد إلى الحكومة الإيرانية ، وعندما طالبته بذلك وزارة المالية الإيرانية ، قدم احتجاجا إلى الدولة الإيرانية جاء فيه « من هذا الأجنبى الذى يطالبنى بالمال » وكان أن قدم رضا خان اعتذاراً رسمياً إلى ذلك الأمير عن سلوك وزارة المالية) .

(٢) راجع : Bell (Gertrude) : Review of the Civil Administration in Mesopotamia, London 1920, p. 1.

(٣) عقدت بريطانيا فى سنة ١٩١٦ مؤتمرا فى الكويت غرضه تطمين زعماء العرب بأنها =